



مشروع قانون المالية لسنة **2013**

مذكرة تقديم

"إن الركود الاقتصادي الذي يعيشه العالم منذ 2008 ، وما نتج عنه من تغيرات على صعيد العلاقات الدولية، في إطار العولمة ،وكذا التحولات الاجتماعية والسياسية التي يعيشها المحيط الاقليمي، يحثنا على مواصلة الإصلاحات، ويعزز اقتناعنا بصواب الخيارات السوسيو - اقتصادية، التي أخذنا بها منذ أمد بعيد.

حيث مكنتنا من إطلاق أوراش كبرى، كفيلة بدعم البنية التحتية، والتجهيزات الأساسية التي تتطلبها بلادنا، وذلك في إطار الاستراتيجيات القطاعية، التي تمت بلورتها وفق معايير ناجعة، لبلوغ الأهداف المتواخدة".

مقتطف من نص الخطاب الذي ألقاه جلالة الملك
بتاريخ 30 يوليوز 2012 بمناسبة عيد العرش.

الفهرس

1	مدخل عام
4	الباب الأول: التوجهات العامة و أهم الأحكام المقترحة
4	4. - الإطار المرجعي.....
4	I. التوجيهات الملكية السامية
5	I. البرنامج الحكومي.....
5	2. التوجهات العامة و أهم الأحكام
12	الباب الثاني: المعطيات المرفقة
13	I - الميزانية العامة.....
13	1.1. التفاصيات.....
14	I. نفقات التسيير
15	I. نفقات الاستثمار.....
17	3.1. نفقات الدين العام والدين القابل للاستهلاك.....
18	2. الموارد.....
20	I.1.2. الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.....
20	I.2.2. الضرائب غير المباشرة.....
20	I.3.2. الرسوم الجمركية.....
21	I.4.2. رسوم التسجيل والتبرير
21	I.5.2. عائدات ومداخيل أملأك الدولة.....
21	I.6.2. الاحتكارات والاستغلالات
22	I.7.2. موارد القروض.....
22	I.8.2. الموارد الأخرى.....
23	III . الحسابات الخصوصية للخزينة.....
24	الباب الثالث: برامج العمل.....
24	1. اقتصاد وطني تنافسي ومنتج للثروة ولفرص الشغل.....
24	1.1.1.III توطيد الاستثمارات العمومية ومواصلة إنجاز الاوراش الكبرى للبنية التحتية
28	2.1.1.III الاستثمار الصناعي وتسريع وتيرة إنجاز الاستراتيجيات القطاعية
28	1.2.1.1.III تنمية الاستثمار الصناعي
35	2.2.1.1.III مواصلة تفعيل الاستراتيجيات القطاعية
47	3.1.1.III نقوية التنافسية
47	1.3.1.1.III تحسين مناخ الأعمال
50	2.3.1.1.III تسهيل الحصول على التمويل
53	3.3.1.1.III تطوير النقل واللوجستيك
55	4.3.1.1.III تقوية التكوين المهني
56	5.3.1.1.III تقوية البحث والتنمية
58	6.3.1.1.III التدابير الخاصة بدعم تنافسية المقاولات المتوسطة والصغرى والصغيرة جدا
60	4.1.1.III إنشاش التشغيل
63	2.1.1.1.III تنمية الرأسمال البشري وتقليل الفوارق الاجتماعية وال المجالية
63	1.2.1.1.III تأهيل المدرسة الوطنية ومحاربة الأمية
63	1.1.2.1.III تأهيل المدرسة الوطنية
64	2.1.2.1.III التربية غير النظامية
64	3.1.2.1.III محاربة الأمية
65	2.2.2.1.III تطوير التعليم العالي
66	3.2.1.1.III تحسين الولوج للصحة
68	4.2.1.1.III تعزيز التماسك الاجتماعي ومحاربة الفقر
68	1.4.2.1.III صندوق دعم التماسك الاجتماعي
70	2.4.2.1.III المبادرة الوطنية للتنمية البشرية
72	3.4.2.1.III برنامج تحدي الألفية

73	4.4.2.III صندوق التكافل العائلي:
73	5.2.III التنمية الاجتماعية الادماجية
73	1.5.2.III سياسة المرأة
74	2.5.2.III سياسة الأسرة والطفل و الاشخاص المستثنين
75	3.5.2.III دعم الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة
76	4.5.2.III إنشاش الشباب
76	5.5.2.III تحسين الخدمات المقدمة للمغاربة المقيمين في الخارج
77	6.5.2.III دعم المقاومين وأعضاء جيش التحرير
77	7.5.2.III إعادة الإدماج الاجتماعي والاقتصادي للسجناء
78	6.2.III التنمية الثقافية والإعلامية والرياضية
78	1.6.2.III التنمية الثقافية والإعلامية
79	2.6.2.III التنمية الرياضية
80	7.2.III تأطير الحقل الديني
80	8.2.III إعادة التوازن المجالي و البيئي
80	1.8.2.III السكن الاجتماعي و المدن الجديدة
82	2.8.2.III التخطيط الحضري وتسيير المجال وجعلهما في خدمة تنمية منسجمة ومتماستة للمجالات
83	3.8.2.III سياسة المدينة لضمان التشاركية و التنمية المستدامة:
83	4.8.2.III تأهيل العالم القروي والمناطق الجبلية
84	5.8.2.III الحفاظ على البيئة و الموارد المائية
87	3.III التحديد المؤسساتي والإصلاحات الهيكلية
87	1.3.III التحديد المؤسساتي
87	1.1.3.III الجهوية المتقدمة
88	2.1.3.III تحديث الإدارة العمومية
89	3.1.3.III إصلاح القانون التنظيمي لقانون المالية
89	4.1.3. III إصلاح مراقبة وحكامة المنشآت والمؤسسات العمومية
90	5.1.3. III تعزيز المؤسسات المكلفة بالحكامة الجيدة
92	6.1.3. III تحسين العمل التشريعي و التنظيمي
95	2.3.III إصلاحات بنوية:
95	1.2.3.III إصلاح العدل:
96	2.2.3.III الإصلاح الضريبي
97	3.2.3.III إصلاح المفاسدة
98	4.2.3.III إصلاح نظام التقاعد
98	4.III إعادة التوازنات الماكرو اقتصادية
99	1.4.III إعادة التوازن المالي
99	1.1.4.III التحكم في النفقات
100	2.1.4.III تحسين المداخل
101	2.4.III إعادة التوازنات الخارجية وتحسين الموجودات الخارجية
101	1.2.4.III الرفع من حجم الصادرات
105	2.2.4.III التحكم في تدفق الواردات
105	3.2.4.III إنشاش الإستثمارات الخارجية المباشرة
108	الباب الرابع : تقديم الأحكام المقترحة في إطار قانون المالية لسنة 2013
141	الملاحق

مدخل عام

لقد تم إعداد مشروع قانون المالية لسنة 2013 انطلاقاً من التوجيهات الملكية السامية الواردة في الخطابين الذين ألقاهما جلالة الملك، على التوالي، بمناسبة عيد العرش وذكرى ثورة الملك والشعب بتاريخ 30 يوليوز و 20 غشت 2012 و كذا بناء على الالتزامات التي تعهدت بها الحكومة أمام البرلمان في إطار برنامجها الحكومي المقدم بتاريخ 19 يناير 2012 و الذي تم التصويت عليه من طرف مجلس النواب بتاريخ 26 يناير من نفس السنة.

و يهدف هذا المشروع إلى تقوية وتجديد النموذج التنموي الاقتصادي و الاجتماعي لبلادنا و ذلك باعتماد أولويات واضحة تتمثل في:

- دعم النمو الاقتصادي و تحسين محتواه من فرص الشغل و ذلك عبر تقوية الجهاز الانتاجي خاصة الصناعي و كذا تحسين تنافسية المقاولات الوطنية؛
- تطوير الرأسمال البشري و محاربة الفقر و الفوارق الاجتماعية و المجالية؛
- تفعيل الإصلاحات الهيكلية و المؤسساتية؛
- الاستعادة التدريجية للتوازنات الماكرو اقتصادية.

ويأتي إعداد هذا المشروع في إطار سياق اقتصادي دولي صعب، يطبعه استمرار تداعيات الأزمة في منطقة اليورو و ضعف النمو العالمي و ارتفاع و عدم استقرار أسعار المواد النفطية و المواد الغذائية الأساسية.

إضافة إلى هذا، تعمل التطورات السياسية و الاجتماعية الكبيرة التي تعرفها العديد من دول العالم في الآونة الأخيرة على إعادة هيكلة العلاقات الاقتصادية الدولية و التوازنات الجيوستراتيجية القائمة.

و قد أثرت هذه التقلبات بطبيعة الحال، منذ مدة، على الحالة الاقتصادية الوطنية و خصوصاً الحسابات الخارجية و المالية العمومية دون أن تؤدي إلى إحداث أزمة نمو.

و بالرغم من هذه الأوضاع الصعبة، يطمح مشروع قانون المالية لسنة 2013 إلى تعزيز النمو الاقتصادي عبر الاستعمال الأمثل للسياسة الموازنتية و جعلها في خدمة الاستراتيجية الحكومية للتنمية الاقتصادية و الاجتماعية و ذلك وفق مقاربة إرادية و قوية.

و تهدف هذه الاستراتيجية إلى تحقيق اقتصاد وطني تنافسي محدث للثروة و لفرص الشغل، وكذا استعادة التوازن الاجتماعي و المالي إضافة إلى تفعيل الإصلاحات المؤسساتية و الهيكلية الفعالة و المحدثة لقيمة المضافة.

فيما يخص التنافسية والتشغيل، سيتم التركيز على تعزيز الاستثمارات العمومية والرفع من مردوديتها ، ومواصلة سياسة المشاريع الكبرى للبنية التحتية ، والتصنيع، و تسريع وثيرة انجاز الاستراتيجيات القطاعية مع السعي لتحقيق التفاصيل.

و في نفس السياق، تسعى الحكومة إلى دعم وتحفيز القطاع الخاص من خلال سلسلة من التدابير الرامية إلى تحسين مناخ الأعمال وتسهيل الحصول على التمويل وتعزيز تنافسية المقاولات الوطنية.

و يحظى دعم سوق الشغل وتحسين محتوى النمو الاقتصادي من فرص الشغل بالأولوية في مشروع قانون المالية لسنة 2013 حيث يولي هذا المشروع اهتماما خاصا لتفعيل البرامج الوطنية المصممة في هذا المجال و توسيع قاعدة المقاولات الصغيرة جدا و تشجيع التشغيل الذاتي وتطوير الاقتصاد الاجتماعي. كما ستواصل الدولة جهودها فيما يتعلق بالتوظيف و ذلك من أجل دعم الاستراتيجيات القطاعية في الحدود الممكنة.

وفيما يتعلق بتقليل الفوارق الاجتماعية و المجالية، يكرس مشروع قانون المالية لسنة 2013 التزامات الحكومة في مجال إعادة تأهيل المدرسة الوطنية، وتحسين الصحة العمومية، وتسهيل الوصول للسكن، ومحاربة الفقر، وإعادة التوازن المجالي والبيئي و كذا تخفيف آثار العزلة.

و بخصوص هذه النقطة الأخيرة ، سيتم اتخاذ التدابير المناسبة لفائدة العالم القروي والمناطق الجبلية مع العمل على الإنسجام و التفائية و اندماج التدخلات القطاعية الترابية للدولة.

إضافة إلى التدابير السالفة الذكر ، فإن جميع البرامج الوطنية الحالية و التي تساهم في تحقيق هذه الأهداف، و على رأسها المبادرة الوطنية للتنمية البشرية قد تم تعزيزها و تقويتها في إطار مشروع قانون المالية لسنة 2013. و ستساهم الحكومة الجيدة لتلك البرامج في تحسين أثرها الفعلي على شرائح المواطنين التي تستهدفها.

كما يعتبر تفعيل صندوق دعم التماسك الاجتماعي في أفضل ظروف الفعالية و النجاعة توجها رئيسيا للحكومة في هذا المجال.

و قد سطر مشروع قانون المالية لسنة 2013 الأهداف والخطوط العريضة للإصلاحات المؤسساتية والهيكلية الازمة لتحفيز النمو الاقتصادي و استعادة التوازن الاجتماعي والمجالي.

على المستوى المؤسساتي، سيتم، من جهة، في إطار التزيل الديمقراطي لمقتضيات الإصلاح الدستوري الأخير، إعداد مشاريع القوانين التنظيمية خاصة المتعلقة بالجهوية المتقدمة و إعداد قانون المالية و تحسين العمل التشريعي و التنظيمي و تعزيز المؤسسات المكلفة بالحكامة الجيدة. و من جهة أخرى، سيتم تعميق ومواصلة عمليات تحديث الإدارة العمومية و إصلاح أساليب الرقابة و الحكامة للمنشآت و المؤسسات العمومية.

كما سيتم خلال سنة 2013 الشروع في تفعيل الإصلاحات الهيكلية المتعلقة بالعدل، والضرائب، والمقاصة و التقادع.

وسيعمل مشروع قانون المالية لسنة 2013، الذي هو بمثابة خريطة طريق حكومية، في ظل الظرفية الدولية الصعبة على استعادة استقرار الإطار الماكرواقتصادي والتوازنات المالية والخارجية للبلاد.

هذا بغية استعادة التوازن المالي، سيتم العمل على التحكم في النفقات و تحسين المداخيل.

بالنسبة للتحكم في النفقات، سيتم العمل أساسا على تحديد سقف النفقات الإجمالية للمقاصة في مستوى يمكن تحمله، وحذف النفقات غير المنتجة وتقليل نمط عيش الإدارة و التعااضد في استغلال الموارد المتوفرة لدى الإدارة العمومية.

و فيما يخص تحسين المداخيل، سيتم العمل على تعزيز تعبئة المداخيل الضريبية، و تشجيع التعاقد بين القطاع العام و القطاع الخاص، و تثمين الملك الخاص للدولة عبر التدبير النشيط لمحفظتها العقارية، و تصفيةباقي استخلاصه و كذا اعتماد سياسة جديدة في توزيع أرباح المؤسسات العمومية.

ويبقى الهدف هو تقليل عجز الميزانية في سنة 2013 إلى 4,8% من الناتج الداخلي الخام و ذلك بالارتكاز على معدل نمو يبلغ 4,5%， و متوسط لسعر برميل البترول في حدود 105 دولارا، و متوسط لسعر صرف الدولار مقابل الدرهم يبلغ 8,5 دراهم.

إضافة إلى ذلك، سيتم استعادة التوازنات الخارجية عبر دعم الاستراتيجيات القطاعية خاصة تلك الموجهة نحو التصدير، و تقليل محتوى الاستثمارات العمومية من الواردات، و ذلك بغية التوفير على موجودات خارجية تعادل، على الأقل، 4 أشهر من الواردات.

ذلك هو ميثاق الاستقرار والنمو المقترح من طرف الحكومة في إطار مشروع قانون المالية لسنة 2013.

و تقدم هذه المذكرة التقديمية لمشروع قانون المالية لسنة 2013 التوجهات العامة والمعطيات الرقمية لهذا المشروع وبرامج عمل الحكومة و كذا الأحكام المقترحة في هذا الإطار.

الباب الأول: التوجهات العامة و أهم الأحكام المقترحة

1.I - الإطار المرجعي

تم إعداد مشروع قانون المالية لسنة 2013 على أساس التوجيهات الملكية السامية الواردة في الخطاب التاريخية التي ألقاها جلالة الملك بمناسبة عيد العرش وذكرى ثورة الملك والشعب بتاريخ 30 يوليوز و 20 غشت 2012 على التوالي و كذا الالتزامات التي تعهدت بها الحكومة في إطار برنامجها الحكومي المقدم أمام البرلمان بتاريخ 19 يناير 2012 و الذي تم التصويت عليه من طرف مجلس النواب بتاريخ 26 يناير من نفس السنة.

1.1.1 التوجيهات الملكية السامية

ركز جلالة الملك في خطاب العرش الذي ألقاه بتاريخ 30 يوليوز 2012، على النقاط الرئيسية التالية:

- تفعيل أوراش الإصلاح ذات الأولوية المتعلقة بالعدالة والجهوية والحكامة الترابية والنفع الشعبي للمؤسسات المنصوص عليها في الدستور الجديد، ذات الصلة بالحكامة الجيدة، ومحاربة الرشوة، والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، بصفة عامة ؟
- تعزيز الاستراتيجيات القطاعية وتوفير شروط التكامل و التناسق فيما بينها و كذا اعتماد الآليات للبيئة والمتتابعة والتقييم ؟
- إيجاد بدائل للتمويل، من شأنها إعطاء دفعة قوية لمختلف الاستراتيجيات القطاعية و تطوير الآليات التعاقدية المتعلقة بالشراكة بين القطاعين العام والخاص بهدف تحقيق الاستقادة المثلث من الاستثمارات المتاحة ؟
- توفير شروط تفعيل البرنامج التأهيلي الخامس للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية الكفيل بسد الخصاص بالمناطق الأكثر هشاشة، التي تفتقر إلى التجهيزات الأساسية الضرورية ؛
- العمل على إنجاح نظام المساعدة الطبية (راميد) من خلال استهداف دقيق للفئات المعنية، والتکفل بالخدمات المحددة بطرق مناسبة.

في خطابه المُؤكى بتاريخ 20 غشت 2012 بمناسبة ذكرى ثورة الملك والشعب، حيث جلالة الملك على الأولويات التالية:

- ضرورة العمل على إصلاح شامل لمنظومة التعليم و ذلك من خلال اعتماد منطق جديد يقوم على تفاعل المتعلمين، وتنمية قدراتهم الذاتية، وإتاحة الفرص أمامهم في الإبداع

والابتكار، فضلا عن تمكينهم من اكتساب المهارات، والتشبع بقواعد التعايش مع الآخرين، في التزام بقيم الحرية والمساواة، واحترام التنوع والاختلاف ؟

■ تفعيل مقتضيات الدستور بخصوص المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي والمجلس الاستشاري للشباب والعمل الجماعي ؟

■ بلورة استراتيجية شاملة للشباب، من شأنها وضع حد لتشتت الخدمات القطاعية المقدمة للشباب، وذلك باعتماد سياسة تجمع، بشكل متاغم ومنسجم، مختلف هذه الخدمات.

2.1.1 البرنامج الحكومي

بالإضافة إلى التوجيهات الملكية السامية المذكورة سالفا فإن مشروع قانون المالية لسنة 2013 قد تم إعداده على أساس الالتزامات التي تعهدت بها الحكومة أمام البرلمان في إطار البرنامج الحكومي و التي ترتكز حول خمسة محاور :

■ تعزيز الهوية الوطنية الموحدة وصيانة تلاحم وتنوع مكوناتها والافتتاح على الثقافات والحضارات ؟

■ ترسیخ دولة القانون والجهوية المتقدمة والحكامة الرشيدة الضامنة للكرامة والحقوق والحربيات والأمن والقائمة على المواطننة الحقة وربط المسؤولية بالمحاسبة والحقوق بالواجبات؛

■ مواصلة بناء اقتصاد وطني قوي متعدد الروافد القطاعية والجهوية وتنافسي ومنتج للثروة وللشغل اللائق وسياسة اقتصادية ضامنة للتوزيع العادل لثمار النمو ؟

■ تطوير وتفعيل البرامج الاجتماعية بما يضمن الوصول العادل إلى الخدمات الأساسية خصوصا التعليم والصحة والسكن، ويكرس التضامن وتكافؤ الفرص بين الأفراد والفئات والأجيال والجهات ؟

■ تعزيز التفاعل الإيجابي مع المحيط الجهوي والعالمي وتنمية الأداء العمومي لخدمة المغاربة المقيمين في الخارج .

2.2 - التوجهات العامة وأهم الأحكام.

يتمحور العمل الحكومي في إطار مشروع قانون المالية لسنة 2013 حول الأولويات الأربع التالية:

■ دعم النمو الاقتصادي و تحسين محتواه من فرص الشغل

من أجل دعم النمو الاقتصادي، ستعمل الحكومة على تعزيز دينامية الاستثمار الصناعي عن طريق تسريع وتيرة تفعيل المهن العالمية للمغرب و تنمية مهن عالمية جديدة، و خاصة الكيميائية و الشبه كيميائية و الصناعات الصيدلية. فضلا عن توفير الإجراءات المواتية المتعلقة بالتمويل والتكوين و البنية التحتية الازمة وتقليل كلفة اللوجستيك وتسهيل المناولة الصناعية ونقل التكنولوجيا والعمل على تحقيق الاندماج الصناعي.

إضافة إلى هذا، ستتم موافقة السياسة الإرادية للرفع من مردودية الاستثمارات العمومية و تسريع وتيرة تفعيل الاستراتيجيات القطاعية وضمان التكامليتها، خاصة الموجهة منها للتصدير. و ستعطى أهمية خاصة لتنمية الاستثمارات القائمة ومراعاة ضرورة الحد من الضغط على الموجودات الخارجية كمعايير أساسية في وضع واقتراح تركيبة المشاريع الجديدة .

ويبلغ، برسم سنة 2013، المجهود الاستثماري الإجمالي للقطاع العام، بجميع مكوناته، أي الميزانية العامة والحسابات الخصوصية للخزينة ومرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة والجماعات الترابية و المنشآت والمؤسسات العمومية ما قدره 180,3 مليار درهم.

وفي الوقت نفسه، سيتم العمل على دعم القطاع الخاص من خلال سلسلة من التدابير الرامية إلى تحسين مناخ الأعمال وتسهيل الحصول على التمويل وتعزيز تنافسية المقاولات.

أما فيما يخص تحسين مناخ الأعمال، فقد تم إدراج مجموعة من النصوص التشريعية والتنظيمية الرامية إلى تعزيز الحكامة الاقتصادية الجيدة في مسطرة المصادقة و نخص بالذكر إصلاح مرسوم الصفقات العمومية و إصلاح القانون المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ومشروع القانون المتعلق بالهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها.

أما فيما يتعلق بتسهيل الولوج للتمويل، ستعرف سنة 2013 تحسين الإطار القانوني المنظم للتدبير الجماعي و للمركز المالي للدار البيضاء و كذا اعتماد آليات مالية جديدة كهيئات توظيف الأصول العقارية و الصكوك.

إضافة إلى هذا، يقترح مشروع قانون المالية سلسلة من الامتيازات الجبائية الرامية إلى دعم السوق المالي و تنمية الأدخار. وتمثل أهم هذه الامتيازات فيما يلي:

- تمديد الاستفادة من تخفيض الضريبة على الشركات على عمليات الإدراج في البورصة المنجزة ما بين فاتح يناير 2013 إلى غاية 31 دجنبر 2016 في إطار فتح أو رفع رأسمال؛

- إعفاء عقود تأسيس والزيادة في رأس مال الشركات المكتسبة لصفة القطب المالي للدار البيضاء من واجبات التسجيل؛

إحداث نظام يمكن من ضمان حياد جبائي لفائدة عمليات اقتراض السندات، كما هو الشأن بالنسبة لعمليات استحفاظ السندات؟

إعفاء تام للدخل والأرباح الناشئة عن رؤوس الأموال المنقولة المحققة في إطار مخطط الأدخار في المقاولة، شريطة الاحتفاظ بها في المخطط السالف الذكر لمدة 5 سنوات وأن لا يتجاوز مبلغ الدفعات المنجزة في إطار المخطط المذكور 600.000 درهم.

كما تم الرفع من سعر الضريبة الممحورة في المنبع على عوائد الأسهم و حصص المشاركة و الدخول المعتبرة في حكمها من 10% إلى 15% و ذلك بغرض تحقيق عدالة جبائية مقارنة مع الأسعار المطبقة على انواع الدخول الأخرى، باعتبار ان السعر الحالي يبقى منخفضا نسبيا، و تشجيع التمويل الذاتي للشركات.

من جهة أخرى، يهدف مشروع تعديل القانون المتعلق بتسديد الديون، توسيع الأصول المؤهلة و يفتح إمكانية اللجوء إلى التسديد إلى مؤسسات مبادرة أخرى بما فيها الدولة. و في هذا الإطار، يتضمن مشروع قانون المالية إجراءات ضريبية تحفيزية لتمكين صناديق التوظيف الجماعي للتسديد من الاستفادة من الشفافية الضريبية.

و من أجل دعم القطاع الخاص و تعزيز تنافسية المقاولات خاصة منها المتوسطة و الصغرى، سيتم تخويل المقاولات الوطنية حصة لا تقل عن 20% من الصفقات العمومية وذلك في إطار الأفضلية الوطنية. بالإضافة إلى هذا الدعم، يقترح مشروع قانون المالية:

إحداث سعر للضريبة على الشركات محددا في 10% لفائدة الشركات التي تحقق أرباحا تساوي أو تقل عن 200.000 درهم، وذلك برسم السنوات المحاسبية المفتوحة ابتداء من فاتح يناير 2013.

تمديد العمل بالنظام الانتقالـي لاندماج الشركات إلى غاية 31 ديسمبر 2016 من أجل تشجيع عمليات إعادة هيكلة وتركيز الشركات و رغبة في تحسين تنافسيتها.

تمديد ، إلى غاية 31 ديسمبر 2013 ، الأجل المقرر للتدابير التحفيزية لفائدة المازمين الذين يكشفون لأول مرة عن هويتهم والعاملين في القطاع غير المنظم وذلك من أجل تمكينهم من الاندماج في النسيج الاقتصادي.

إلغاء الغرامات والزيادات و مصاريف التحصيل وذلك بهدف تشجيع الخاضعين للضريبة على أداء متأخراتهم من الضرائب والرسوم والواجبات داخل الفترة الممتدة من فاتح يناير إلى 31 يونيو 2013.

موازاة مع ذلك ، و من أجل تعزيز محتوى النمو الاقتصادي من فرص الشغل، سيتم خلال سنة 2013 تفعيل البرامج الرامية لدعم التشغيل، هذا فضلا عن التركيز على

الاستثمارات المندمجة والمنتجة لفرص الشغل والعمل على تطوير استراتيجية لدعم المقاولات الصغيرة جدا و تشجيع التشغيل الذاتي وتطوير الاقتصاد الاجتماعي.

إضافة إلى ذلك، يقترح مشروع قانون المالية اتخاذ مجموعة من التدابير الرامية لتشجيع التشغيل نخص منها بالذكر:

تمديد أجل إعفاء التعويض الشهري عن التدريب إلى غاية 31 ديسمبر 2016 التدريب المحدد في 6.000 درهم والمدفوع لفائدة المتدربين خريجي التعليم العالي أو التكوين المهني الذين يتم تشغيلهم في مؤسسات القطاع الخاص.

تمديد مدة إعفاء عمليات القرض التي تقوم بها جمعيات السلفات الصغرى من الضريبة على القيمة المضافة إلى غاية 31 ديسمبر 2016 من أجل دعم تطوير التمويلات الصغرى و كذا تشجيع صغار المقاولين على تنمية مشاريعهم الخاصة التي تمكن من إدماجهم في النسيج الاقتصادي.

و أخيرا، ستواصل الدولة جهودها فيما يتعلق بالتشغيل من أجل مواكبة تفعيل مختلف الاستراتيجيات القطاعية و ذلك عبر خلق 24.340 منصبا ماليا.

تطوير الرأسمال البشري و محاربة الفقر والفارق الاجتماعية و المجالية

تهدف الحكومة إلى تأهيل منظومة التعليم من خلال اعتماد منطق جديد يقوم على تقوية تفاعل المتعلمين، وتنمية قدراتهم الذاتية، وإتاحة الفرص أمامهم في الإبداع والابتكار.

موازاة مع ذلك، ستعمل الحكومة على تكثيف الجهود بهدف تعزيز التماسك الاجتماعي ومحاربة الفقر والهشاشة و كذا تيسير الولوج للخدمات الصحية والسكن و ذلك وفقا لمبادئ التضامن وتكافؤ الفرص.

و في هذا الإطار، سيتم إيلاء أهمية خاصة لتفعيل برامج الشطر الثاني من المبادرة الوطنية للتنمية البشرية 2011-2015 ولتنقية وضمان موارد قارة لفائدة صندوق التماسك الاجتماعي.

و في هذا الصدد، يوفر مشروع قانون المالية لسنة 2013، ابتداء من فاتح يناير 2013، لصالح هذا الصندوق:

مساهمة إجتماعية للتضامن برسم الأرباح و الدخول تطبق على الشركات التي تحقق ربحا صافيا يفوق 20 مليون درهم و على الأشخاص الذاتيين تحتسب على جزء الدخل الصافي من الضريبة ، من أصل مغربي ، الذي يفوق أو يساوي 300.000 درهم؛

● مساهمة اجتماعية للتضامن المطبقة على ما يسلمه الشخص لنفسه من مبني معد للسكن الشخصي.

وسيتم دفع هذه المساهمات على شكل مخصصات من الميزانية العامة.

كما سيتم تعزيز موارد هذا الصندوق كما يلي:

● الرفع من الحصة المخصصة له من الرسم الداخلي للاستهلاك على السجائر المصنعة والتي ستصل إلى 4,5 % من ثمن البيع للعموم دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة ؟

● المنتوج الموافق لنصف حصيلة الرسوم المفروضة على عقود التأمين المخصصة لصندوق التضامن للتأمين؛

● المبالغ المحصلة عن طريق استرجاع إعانت السكر؛

● الحصيلة الناتجة عن الرفع من النسبة المطبقة على الأرباح المتأتية من المبيعات الأولى للأراضي داخلة المدار الحضري ابتداء من فاتح يناير 2013 من 20 % إلى 30 %.

و ستمكن هذه الموارد من تسريع عملية تعميم نظام المساعدة الطبية "راميد" و كذا توسيع قاعدة المستفيدين من برنامج "تيسير" للمساعدات المالية المشروطة المباشرة و عملية " مليون محفظة" إضافة إلى دعم الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة.

و في مجال تنمية العالم القروي والمناطق الجبلية، وبالموازاة مع مواصلة السياسة المندمجة الرامية إلى دعم البنى التحتية الأساسية و تعميم التزويد بالكهرباء و الماء الصالح للشرب، يقترح مشروع قانون المالية لسنة 2013 تعزيز الإمكانيات المالية لصندوق التنمية القروية و المناطق الجبلية من 1 مليار درهم إلى 1,5 مليار درهم مع اعتماد مقاربة تبني على الالتفافية و الاندماج الترابي للمشاريع و البرامج المستهدفة.

و في مجال السكن الاقتصادي، يقترح مشروع قانون المالية لسنة 2013 ، من جهة، تقوية موارد " صندوق التضامن للسكنى والاندماج الحضري " من خلال تخصيص حصيلة الرسم الخاص المفروض على حديد البناء و 20% من حصيلة الرسم الخاص على الرمال ومن جهة أخرى، توسيع مجال تدخله ليشمل معالجة وكذا التدخل في المنشآت القديمة والبنيات الآيلة للسقوط و تجهيز الأراضي التي يتم الحاقها بالمدار الحضاري.

كما يقترح المشروع تمديد الإعفاءات الضريبية المنوحة لبرامج إنجاز المساكن ذات القيمة العقارية المنخفضة إلى غاية 31 ديسمبر 2020، وذلك بهدف محاربة السكن غير اللائق.

و من أجل تشجيع الطبقة المتوسطة على اقتناء السكن و تقليص العجز الذي يعرفه هذا القطاع، يقترح إدراج تدابير تحفيزية لفائدة المواطنين الذين لا يتعدى دخلهم الصافي الشهري 15000 درهم و الذين يقتنون سكنى مخصصة لسكنهم الرئيسي تتراوح مساحتها المغطاة ما بين 100 و 150 متر مربع ولا يتعدى ثمن بيعها 5000 درهم للمتر المربع.

وتتمثل التحفizات المقترحة في منح مقتني المساكن المذكورة الإعفاء من واجبات التسجيل و التمبر و كذا من واجبات التقييد في سجلات المحافظة العقارية. و سيتم إنجاز هذه المساكن من طرف المنعشين العقاريين في إطار طلب عروض تعلن عنه الدولة واتفاقية مشفوعة بدفع للتحمّلات لبناء ما لا يقل عن ثلاثة (300) سكن في فترة أقصاها خمس (5) سنوات.

و أخيرا، في إطار الأهمية التي توليها الحكومة للقطاع البيئي، يقترح المشروع فرض رسم إيكولوجي على المواد التي تستعمل في تصنيع المنتوجات البلاستيكية المخصصة للتائفيف، ابتداء من فاتح يناير 2013، مما سيتمكن من تحصيل ما قدره 230 مليون درهم سنويا بمعدل ضريبي حدد بـ 2.5 % على القيمة التجارية لهذه المواد، يستفيد منها "الصندوق الوطني لحماية وتحسين البيئة".

■ انجاز الإصلاحات الهيكلية و المؤسساتية

في إطار مشروع قانون المالية 2013، ستعمل الحكومة على مواصلة عملية التحديث المؤسساتي و تعزيز الحكامة الجيدة و توطيد دولة الحق و القانون.

و في هذا الصدد، سيتم إيلاء اهتمام خاص لتسريع وتيرة الإصلاحات و تنزيل القوانين التنظيمية و القوانين المتعلقة بإحداث المؤسسات الدستورية التي نص عليها الدستور الجديد.

و علاوة على ذلك، ستعمل الحكومة على تفعيل مجموعة من الإصلاحات الهيكلية و المؤسساتية الضرورية وفق مقاربة تشاركية منفتحة. و تهم هذه الإصلاحات كلا من العدالة، والجهوية المتقدمة، واللامركز الإداري و القانون التنظيمي لقانون المالية والنظام الضريبي ومنظومة الصفقات العمومية و المقاصلة و التقاعد.

■ استعادة التوازنات الماكرو اقتصادية

وعيا منها بأن تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية و الاجتماعية المستدامة تستوجب الحفاظ على التوازن الماكرو اقتصادي ، تسعى الحكومة، ضمن برنامجها الحكومي، إلى التقليص التدريجي من عجز الميزانية حتى لا يتجاوز 3% من الناتج الداخلي الخام.

و بهدف الحد من تدهور التوازن المالي، سترتكز الجهد على تثمين الموارد و ترشيد النفقات العمومية و العمل على تفعيل بدائل التمويل و على رأسها تطوير الآليات التعاقدية المتعلقة بالشراكة مع القطاع الخاص.

أما فيما يخص التوازنات الخارجية، ستواصل الحكومة تكثيف الجهد من أجل تحسين العرض التصديرى و تنافسيته و تعزيز جاذبية البلد مع الاستفادة المثلى من الاستثمارات الخارجية.

و في نفس السياق، سيتم اتخاذ مجموعة من التدابير من أجل التحكم في تدفق الواردات و ذلك باستعمال اجراءات الدفاع التجاري و تطبيق الحواجز التقنية غير التعريفية.

الباب الثاني: المعطيات المرقمة

يمكن تقديم المعطيات المرقمة لمشروع قانون المالية لسنة 2013 مقارنة مع معطيات قانون المالية لسنة 2012 كما يلي:

يقدر المبلغ الإجمالي للتحمّلات بحوالي 358 202 755 000 درهم لسنة 2013 مقابل 346 769 698 000 درهم لسنة 2012، بزيادة قدرها 3,29% و تتقسم كالتالي:

■ 364 000 434 297 درهم للميزانية العامة؛

■ 516 000 094 3 درهم لمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة؛

■ 875 000 673 57 درهم للحسابات الخصوصية للخزينة.

ويصل المبلغ الإجمالي للموارد إلى حوالي 912 676 000 345 درهم لسنة 2013 مقابل 911 871 000 314 درهم لسنة 2012، بزيادة قدرها 9,98% و تتقسم كالتالي:


■ 720 000 504 283 درهم للميزانية العامة؛

■ 516 000 094 3 درهم لمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة؛

■ 440 000 313 59 درهم للحسابات الخصوصية للخزينة.

وتبيّن هذه الأرقام فائضاً في التحمّلات بالمقارنة مع الموارد يقدر بـ 12 290 079 000 درهم مقابل 12 257 827 000 درهم لسنة 2012، بانخفاض قدره 61,90%.

يوضح المبيان التالي تطور الموارد و التحمّلات لمشروع قانون المالية لسنة 2013 مقارنة بسنة 2012.



وتتوزع الموارد والتحمّلات على المكونات الثلاثة لجدول التوازن لمشروع قانون المالية كما يلي:


I - الميزانية العامة

1.I. النفقات

تتوزع نفقات الميزانية العامة كما يلي:

- نفقات التسيير 199 260 123 000 درهم؛
- نفقات الاستثمار 58 905 075 000 درهم؛
- نفقات الدين القابل للاستهلاك والدين العام 39 269 166 000 درهم؛
- المجموع 297 434 364 000 درهم.


يوضح المبيان التالي بنية نفقات الميزانية العامة:



1.1.1. نفقات التسيير


تبلغ الاعتمادات المفتوحة برسم نفقات التسيير 199 260 123 000 درهم مقابل 187 840 480 000 درهم سنة 2012 أي بزيادة قدرها 6,07 %؟

نفقات التسيير بملايين الدرام



و يوضح المبيان التالي تطور اهم مكونات نفقات التسيير لسنة 2013 مقارنة بسنة 2012 :

تطور اهم مكونات نفقات التسيير بملايين الدرام



نفقات الموظفين:

تبلغ نفقات الموظفين 98 000 000 000 درهم مقابل 93 508 300 000 درهم سنة 2012 أي بزيادة قدرها .%4,80

■ نفقات المعدات والنفقات المختلفة:

تبلغ الاعتمادات المفتوحة برسم نفقات المعدات والنفقات المختلفة 184 049 000 درهم مقابل 184 048 650 000 درهم سنة 2012 أي بزيادة قدرها %3,90.

وتتوزع هذه الاعتمادات على الشكل التالي :

البيان	الاعتمادات 2013 (بالدرهم)
- أتاوات الماء والكهرباء والاتصالات	1 579 187 063
- الإعانات المنوحة للمؤسسات العمومية ومرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة.....	18 400 000 000
- نفقات أخرى خاصة بالمعدات.....	10 204 861 937

■ التحملات المشتركة - التسيير:

تبلغ الاعتمادات المخصصة للتحملات المشتركة-التسيير - 62 617 530 000 درهم مقابل 68 410 074 000 درهم سنة 2012 أي بزيادة قدرها 5 درهم أو 9,25% مقارنة مع سنة 2012.

وتخصص هذه الاعتمادات أساسا لتغطية الإعانات المرصدة لدعم أسعار المواد الأساسية ولتمويل مساهمة الدولة باعتبارها مشغلا في الصندوق المغربي للتقاعد.

■ النفقات الطارئة والمخصصات الاحتياطية :

إستقرت الاعتمادات المفتوحة برسم هذا الفصل فيما قدره 666 2 مليون درهم. تخصص لغطية:

النفقات الاستثنائية والنفقات الطارئة خلال السنة؛

برنامج تصفية المتاخرات.

2.1.1 نفقات الاستثمار

■ الميزانية العامة


تبلغ اعتمادات الأداء المفتوحة برسم نفقات الاستثمار 58,91 مليار درهم. وتنضاف إلى هذه الاعتمادات:

اعتمادات الالتزام للسنة المالية 2014 والسنوات التي تليها وبالغة 28,15 مليار درهم؛

الاعتمادات المرحلية التي تتكون من الاعتمادات الملزمه بها في إطار قانون المالية لسنة 2012، والتي لم يصدر إلى غاية 31 ديسمبر 2012 الأمر بادئها والتي تقدر بـ 13,50 مليار درهم.

وبهذا يصل مجموع الاعتمادات المرصدة لفائدة الإدارات برسم نفقات الاستثمار إلى 100,56 مليار درهم.

وتضاف إلى نفقات الاستثمار المسجلة برسم الميزانية العامة، نفقات الاستثمار الخاصة بالحسابات الخصوصية للخزينة والجماعات المحلية والمقاولات والمؤسسات العمومية ومرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة. وبهذا يبلغ الحجم الإجمالي للاستثمارات العمومية ما قدره 180,30 مليار درهم برسم سنة 2013.



الحسابات الخصوصية للخزينة

تصل الاعتمادات المخصصة لبرامج الاستثمار المموله في إطار الحسابات الخصوصية للخزينة التي لا تستفيد من التحويلات المالية للميزانية العامة إلى 12,06 مليار درهم، وتمهم أساسا تعزيز الشبكة الطرقية الوطنية ودعم البرامج الخاصة بقطاعات الفلاحة والمياه والغابات وتربيبة المواشي والقطاع السمعي البصري والسكن والعدل والثقافة والرياضة ودعم المقاولين الشباب وكذا برامج اجتماعية و تربوية.

الجماعات الترابية

تخصص ميزانيات الاستثمار المرصدة للجماعات الترابية أساسا لتدعم البنية التحتية الramiee إلى تحسين ظروف عيش السكان. وستتركز الجهود على توسيع وتقوية شبكة التطهير وبناء المنشآت الثقافية والرياضية والترفيهية والأسواق والبنيات العمومية وتهيئة الحدائق والمساحات الخضراء، وتصل الاعتمادات المخصصة إجمالاً لهذه البرامج إلى 12 مليار درهم تقريباً.

■ المؤسسات والمنشآت العامة

يصل المبلغ الإجمالي للبرامج الاستثمارية للمؤسسات والمنشآت العامة بما فيها المبلغ المخصص من طرف صندوق الحسن الثاني للتنمية الاقتصادية والاجتماعية برسم سنة 2013 إلى حوالي 114,38 مليار درهم، و يهم على الخصوص قطاعات الطاقة والاتصالات والسكنى وال فلاحة والكهرباء والماء الصالح للشرب والفسفاط ومشتقاته والطرق السيارة والنقل الجوي والبحري والسككي.


ويبيّن التقرير الخاص بالمقاولات والمؤسسات العمومية تفاصيل هذه البرامج الاستثمارية.

■ مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة

تصل الاعتمادات المخصصة لبرامج استثمار هذه المرافق إلى حوالي 0,87 مليار درهم. وتوجد التفاصيل الخاصة بهذه البرامج في التقرير المتعلق بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة.

3.1.1. نفقات الدين العام والدين القابل للاستهلاك

تبلغ الاعتمادات المسجلة برسم خدمة الدين العمومي والتي تشمل تسديد أصل الدين وتسوية الفوائد والعمولات 743 103 000 39 269 166 000 درهم مقابل 42 743 937 000 3 درهم أو 8,12% برسم سنة 2012، أي بانخفاض قدره 473 937 000 3 درهم أو 8,12%.



■ الدين الخارجي

تبلغ التحملات الخاصة بالدين الخارجي إجمالا 128 084 000 8 درهم، أي بزيادة قدرها 6,62% بالمقارنة مع سنة 2012 وتتوزع كالتالي :

4,79% قدره بانخفاض ، أي بالنسبة لأصل الدين 507 4 821 000 درهم .

25,34% قدرها بزيادة ، أي بالنسبة للفوائد والعمولات 620 3 263 000 درهم .


الدين الداخلي

تصل التحملات الخاصة بالدين الداخلي إجمالاً إلى 141 082 000 درهم ، أي بانخفاض قدره 11,33% موزعة كالتالي :

30,37% قدره بانخفاض ، أي بالنسبة لأصل الدين 12 369 000 درهم .

. 8,16% قدرها بزيادة ، أي بالنسبة للفوائد والعمولات 18 772 082 000 درهم .

و بهذا فإن الاعتمادات المسجلة برسم خدمة الدين العمومي موجهة بنسبة 79,30% لتغطية نفقات الدين الداخلي وبنسبة 20,69% لتغطية نفقات الدين الخارجي .



2.I. الموارد

تبلغ الموارد الإجمالية لميزانية الدولة ما قدره 912 676 000 درهم . وتتوزع هذه الموارد كما يلي :

الميزانية العامة 283 504 720 000 درهم .


مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة 3 094 516 000 درهم .

الحسابات الخصوصية للخزينة 59 313 440 000 درهم .

يلخص الجدول التالي تطور مداخيل الميزانية العامة حسب أهم الأصناف:

(بالدرهم)		مشروع قانون المالية لسنة 2013 (1)	مشروع قانون المالية لسنة 2012 (2)	بيان الموارد
% التغيرات بـ (1-2)/2	قانون المالية لسنة 2012 (2)	مشروع قانون المالية لسنة 2013 (1)		
5,63	73 414 000 000	77 546 000 000	1 - الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.....
-8,23	9 890 000 000	9 076 000 000	2 - الرسوم الجمركية.....
4,37	75 623 500 000	78 932 000 000	3 - الضرائب غير المباشرة
17,75	11 756 000 000	13 843 000 000	4 - رسوم التسجيل والتمبر.....
0,00	464 500 000	464 500 000	5 - عائدات أملاك الدولة.....
			6 - عائدات مؤسسات الاحتكار والاستغلال
10,39	11 380 430 000	12 563 039 000	والمساهمات المالية للدولة.....
30,74	65 700 000 000	85 896 000 000	7 - موارد الإقراضات والهبات.....
-	3 200 000 000	0	8 - موارد تفويت مساهمات الدولة.....
14,36	4 533 195 000	5 184 181 000	9 - موارد أخرى.....
10,76	255 961 625 000	283 504 720 000	المجموع

و بهذا تحلل ثم موارد القروض و الهبات(30,34%) المرتبة الاولى، تليها الضرائب غير المباشرة في موارد ميزانية الدولة(27,88%) الضرائب المباشرة(27,39%)، ثم رسوم التسجيل (4,89%)، ثم عائدات مؤسسات الاحتكار (4,43%)، ثم الرسوم الجمركية (3,20%)، كما يوضح ذلك المبيان التالي:



1.2.1. الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة

■ تبلغ حصيلة الضريبة على الدخل 32 947 000 000 درهم مقابل 28 959 000 000 درهم برسم سنة 2012، أي بزيادة قدرها 13,77%؛

■ تبلغ حصيلة الضريبة على الشركات 42 538 000 000 درهم مقابل 41 543 000 000 درهم برسم سنة 2012، أي بزيادة قدرها 2,40% .

2.2.1. الضرائب غير المباشرة

ستعرف العناصر الرئيسية لهذه الضرائب التطورات التالية:

■ ستبلغ حصيلة الضريبة على القيمة المضافة في الداخل التي تقوم بتحصيلها مديرية الضرائب 21 697 000 000 درهم مقابل 20 867 000 000 درهم برسم سنة 2012، أي بزيادة قدرها 3,98%؛

■ ستبلغ حصيلة الضريبة على القيمة المضافة في الداخل التي تقوم بتحصيلها إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة 681 000 000 درهم مقابل 782 000 000 درهم برسم سنة 2012، أي بانخفاض قدره 12,92%؛

■ ستبلغ حصيلة الضريبة على القيمة المضافة عند الاستيراد 33 290 000 000 درهم مقابل 31 808 000 000 درهم برسم سنة 2012، أي بزيادة قدرها 4,66%؛

■ ستبلغ حصيلة الرسم على المنتجات الطافية 330 000 000 درهم مقابل 313 000 000 درهم برسم سنة 2012 أي بزيادة قدرها 0,98%؛

■ ستبلغ حصيلة الضرائب على التبغ والمواد البديلة للتبغ المصنعة 931 000 000 7 درهم؛

■ ستبلغ حصيلة الرسم الداخلي على الجعة 768 000 000 درهم مقابل 750 000 000 درهم برسم سنة 2012 أي بزيادة قدرها 2,40%.

3.2.1. الرسوم الجمركية

تعلق أهم التغييرات بما يلي:

■ حصيلة رسوم الاستيراد التي تبلغ 9 076 000 000 درهم مقابل 9 890 000 000 درهم برسم سنة 2012، أي بانخفاض قدره 11,70%؛

■ موارد الرسم المفروض على أنبوب الغاز الطبيعي التي استقرت في مبلغ 427 000 000 درهم.

4.2.1. رسوم التسجيل والتمبر

ستعرف أهم عناصر هذه الرسوم التطورات التالية:

■ ستبلغ حصيلة رسوم نقل الملكية 300 000 000 درهم مقابل 863 000 000 درهم برسم سنة 2012، أي بزيادة قدرها 24,51 %؛

■ ستبلغ حصيلة رسوم التمبر والورق المقاس 530 000 000 درهم مقابل 510 000 000 درهم برسم سنة 2012، أي بزيادة قدرها 3,92 %؛

■ ستبلغ حصيلة الضريبة السنوية الخاصة على السيارات 850 000 000 درهم مقابل 510 000 000 درهم برسم سنة 2012، أي بزيادة قدرها 22,52 %؛

■ ستبلغ حصيلة الضريبة على التأمينات 850 000 000 درهم مقابل 790 000 000 درهم برسم سنة 2012، أي بزيادة قدرها 7,59 %؛

■ ستبلغ حصيلة التمبر على وثائق السيارات 990 000 000 درهم مقابل 770 000 000 درهم برسم سنة 2012، أي بزيادة قدرها 28,57 %.

5.2.1. عائدات ومداخيل أملاك الدولة

ستبلغ حصيلة عائدات أملاك الدولة 464 500 000 درهم منها:

■ عائدات بيع مباني أملاك الدولة القروية 25 000 000 درهم؛

■ حصيلة مداخيل مباني أملاك الدولة 430 000 000 درهم.

6.2.1. الاحتكارات والاستغلالات

تتوزع أهم المداخيل المتوقعة على الشكل التالي:

■ عائدات بنك المغرب 1 018 448 000 درهم؛

■ عائدات شركة المكتب الشريف للفوسفاط 5 000 000 000 درهم؛

- عائدات الوكالة الوطنية للمحافظة العقارية والمصالح العقاري والخريطة 2 500 000 درهم؛
- عائدات صندوق الإيداع والتسيير 360 000 000 درهم؛
- أرباح الدولة عن مساهمتها المالية في اتصالات المغرب 2 032 500 000 درهم؛
- عائدات الشركة الوطنية للنقل والوسائل اللوجستيكية 30 000 000 درهم .

7.2.1. موارد القروض

- من المتوقع أن تنتقل الموارد المتأتية من الاقتراض الداخلي من 44 500 000 درهم برسم سنة 2012 إلى 48 000 000 درهم سنة 2013، أي بزيادة قدرها 7,87%؛
- من المتوقع أن تنتقل الموارد المتأتية من الاقتراض الخارجي من 20 000 000 درهم سنة 2012 إلى 26 600 000 درهم سنة 2013، أي بزيادة قدرها 33,00%.

8.2.1. الموارد الأخرى

ستنتقل الموارد الأخرى من 4 533 195 درهم برسم سنة 2012 إلى 5 184 181 درهم سنة 2013، أي بزيادة قدرها 14,36%.

II. مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة

تبلغ الموارد المتوقعة لمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة برسم سنة 2013 ما قدره 516 094 3 درهم.

وتتوزع نفقات هذه المرافق كما يلي:

- نفقات الاستغلال 2 229 466 000 درهم؛
- نفقات الاستثمار 865 050 000 درهم؛
- المجموع 3 094 516 000 درهم.

III . الحسابات الخصوصية للخزينة

يبين الجدول التالي التوقعات المتعلقة بموارد ونفقات الحسابات الخصوصية للخزينة لسنة 2013 وتطورها مقارنة مع سنة 2012

(بالدرهم)

الحسابات	الموارد	التغيرات %	سقف التحملات	التغيرات %	النسبة %
1 - الحسابات المرصدة لأمور خصوصية.....	47 968 775 000	7,77	46 945 475 000	7,65	
2 - حسابات الانخراط في الهيئات الدولية	-	-15,20	418 900 000	-	
3 - حسابات العمليات النقدية ...	1 000 000 000	0	0	-	
4 - حسابات القروض	64 165 000	-58,57	29 000 000	6,11	
5 - حسابات التسييرات	0	0	0	-	
6 - حسابات النفقات من المخصصات.....	10 280 500 000	0	10 280 500 000	-	
المجموع	59 313 440 000	6,01	57 673 875 000	6,10	

الباب الثالث: برامج العمل

1.III اقتصاد وطني تنافسي ومنتج للثروة ولفرص الشغل

يتم دعم النمو الاقتصادي وتعزيز تأثيره على إحداث فرص الشغل عبر توطيد الاستثمار العمومي وتنمية الاستثمار في المجال الصناعي وتسريع تفعيل الاستراتيجيات القطاعية وتحسين مناخ الأعمال وتعزيز تنافسية المقاولات الوطنية وكذا تطوير آليات إنعاش التشغيل.

1.1.III توطيد الاستثمارات العمومية ومواصلة إنجاز الأوراش الكبرى للبنية التحتية

تواصل الحكومة سياستها الإرادية لتعزيز و تثمين الاستثمارات العمومية باعتبارها دعامة أساسية للنمو الاقتصادي. وستعطي الأولوية لدعم مردودية البنية التحتية القائمة و تحسين هندسة الاستثمارات المستقبلية حسب مقاربة مندمجة توافق بين تثمين هذه الاستثمارات وتسريع تنفيذها مع مراعاة متطلبات التنمية المجالية المستدامة والمتوازنة و الأخذ بعين الاعتبار في تصميم المشاريع الجديدة لضرورة الحد من الضغط على الأصول الخارجية للبلاد.

ويقدر المجهود الاستثماري الإجمالي للقطاع العام برسم سنة 2013، بجميع مكوناته، بمبلغ 180,3 مليار درهم، ويتوزع هذا المجهود الاستثماري كما يلي:

■ 53,92 مليار درهم بالنسبة للميزانية العامة والحسابات الخصوصية للخزينة ومرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة دون احتساب التحويلات؛

■ 114,38 مليار درهم بالنسبة للمنشآت والمؤسسات العامة؛

■ 12 مليار درهم بالنسبة للجماعات الترابية.

وتهدف الدولة من خلال هذا المجهود الاستثماري إلى مواصلة سياسة الأوراش الكبرى بوتيرة مرتفعة. وتتألخص أهم هذه الأوراش في ما يلي:

■ البنيات التحتية للطرق و الطرق السيارة

حدد المغرب كهدف، في أفق 2015، التوفير على شبكة من الطرق السيارة يصل طولها إلى 1.800 كلم، وترتبط بين جميع المدن التي يتجاوز عدد سكانها 400.000 نسمة.

في هذا الإطار، تميزت الأربع سنوات الأخيرة بإتمام المخطط الأولي للطرق السيارة على طول 1.420 كلم واطلاق إنجاز برنامج تكميلي يهم 383 كلم (برشيد-بني ملال، والمدار الخارجي لمدينة الرباط، وتيط مليل-برشيد، والجديدة-آسفي). وتجدر الإشارة كذلك إلى

أن أشغال إنجاز الخط الثالث للطريق السيار الرباط - الدار البيضاء على مسافة 57,3 كلم سجلت تقدما بلغ 95 % عند متم شتنبر 2012.

خلال سنة 2013، سيتممواصلة إنجاز المقطع الرابط بين برشيد وبني ملال على طول 172 كلم بتكلفة تقارب 6,1 مليار درهم و الطريق السريع المدارية للرباط على طول يتجاوز 41 كلم بتكلفة قدرها 2,8 مليار درهم. وسيتم أيضا إنطلاق إنجاز الطريق السريع بين الجديدة وآسفي على طول 140 كلم وبتكلفة تقدر ب 4 مليار درهم.

وبالموازاة مع برنامج الطرق السيارة، يتم العمل على تسريع وتيرة فك العزلة عن العالم القروي في إطار البرنامج الوطني للطرق القروية، من خلال رفع هذه الوتيرة من 54 % سنة 2005 إلى 74 % في متم شتنبر 2012.

و من جهة أخرى، تميزت سنة 2012 بإتمام أشغال إنجاز الشطر الأخير من المدار المتوسطي الذي يربط طوان بالجبهة على طول 120 كلم.

و سيتم خلال سنة 2013 مواصلة برنامج إنجاز الطرق السريعة، خاصة المقطع الرابط بين تازة والحسيمة (148.5 كلم) وبين سلوان وأحغير (101 كلم) الذي سيئي اشغال تثبيت محور وجدة و الناظور بكلفة تبلغ 1.25 مليار درهم ، ومقطع العرائش - القصر الكبير (27 كلم) بكلفة 283 مليون درهم و مدخل مدينة برشيد (8.4 كلم) بكلفة 59 مليون درهم.

كما ستستفيد 50 منشأة وقطع طرقي من أشغال الصيانة على طول يصل إلى 2.000 كلم.

البنيات التحتية للموانئ

تواصل الحكومة مجهوداتها الرامية إلى تطوير البنيات التحتية المينائية في إطار المخطط المديري 2010-2030، الرامي إلى تمكين البلاد من الاستفادة بشكل كبير من نمو المبادرات الدولية الذي تتيحه العولمة، ومن توقيع المغرب على اتفاقيات التبادل الحر مع العديد من البلدان، وكذا من الموقع الجيوستراتيجي للمغرب.

تميز السنوات الأربع الأخيرة ببناء ميناء بوجدور وتوسيع منصات ميناء الداخلة والمضيق وفتح ممر لبحيرة مرشيكا بالنااظور.

وهكذا، وإلى غاية متم شهر غشت 2012، أصبح المغرب يتتوفر على 38 ميناء منها 13 ميناء مفتوحة في وجه التجارة الخارجية و 10 موانئ للصيد الإقليمي و 9 موانئ للصيد المحلي و 6 موانئ ترفيهية.

خلال سنة 2013، ستطلق الاشغال في الميناء الجديد لأسفي المخصص مستقبلاً لتزويد المحطة الحرارية لأسفي بالفحم و الذي يرتفب استغلاله انطلاقاً من 2017.

كما ستواصل أشغال إنجاز حواجز زحف الرمال في مينائي سيدي إفني (بتكلفة تقدر ب 412 مليون درهم) و طرفية، وأشغال إنجاز المرحلة الأولى من مشروع ميناء طنجة المتوسطي الثاني من قبل وكالة طنجة المتوسط بتكلفة 8.9 مليار درهم.

وأخيراً ، ستواصل شركة تهيئة تحويل ميناء طنجة المدينة إنجاز هذا المشروع الذي يتضمن ، بالإضافة إلى مارينا ، ميناء صيد جديد بتكلفة تقدر ب 1.090 مليون درهم ، بما في ذلك 375 مليون درهم مرصدة في إطار الميزانية العامة ، خلال الفترة 2012-2016 أي 75 مليون درهم في السنة .

■ البنيات التحتية المائية :

يعد المغرب من بين البلدان التي تتوفر على نسبة ضعيفة لمخصصات الموارد المائية للفرد الواحد . ويشار إلى أن الموارد المائية الطبيعية القابلة للاستغلال تقدر بنحو 22 مليار متر مكعب سنوياً وتتركز أكثر من نصف هذه الموارد في الأحواض الشمالية وحوض سبو التي تغطي فقط حوالي 7% من التراب الوطني .

في هذا الصدد ، ومواكبة لمجهودات التنمية في البلاد ، تم إنجاز بنية تحتية مائية هامة لتعبئة المياه السطحية تتمثل في بناء نحو 130 سداً كبيراً بطاقة استيعابية إجمالية تقدر ب 17 مليار متر مكعب .

وتتجدر الإشارة إلى أن سنة 2012 ، ستتميز بإتمام أشغال بناء سدين كبارين ويتعلق الأمر بمركب تامدروست - كدية الكرن بإقليم سطات وسد تاسكورت بإقليم شيشاوة وكذا بانطلاق أشغال بناء سد خروب على وادي خروب بولاية طنجة بتكلفة تبلغ 1.300 مليون درهم .

كما يجب التذكير كذلك ، أن عدد السدود الصغيرة المنجزة إلى غاية متم سنة 2012 تجاوز 100 منشأة .

من المتوقع خلال سنة 2013 ، إتمام سدود تاملوت بإقليم خنيفرة وسد تيوين على وادي إريري بإقليم ورزازات و سد مارتيل الواقع على وادي مهيرات على بعد 15 كلم من مدينة طوان وسد تمكít على وادي أسيف نيفر بإقليم الراشدية .

كما سيتم كذلكمواصلة أشغال بناء السدود التالية :

سد مولاي بوشلة والذي يرتفب إنتهاء الأشغال به في سنة 2014؛

سد زرار على واد القصوب بإقليم الصويرة، و يتوقع أن تنتهي الأشغال بهذا المشروع سنة 2014؛

مركب مذر-عين تيمدرين-أزغار في أعلى وادي سبو بإقليم صفرو. ويتوقع الانتهاء من هذا المركب سنة 2017؛

سد ولجة السلطان على وادي بهت بإقليم الخميسات و يرتب إنتهاء الأشغال بهذا السد سنة 2015 ؛

سد سidi عبد الله بإقليم تارودانت على وادي الواعر وسد دار خروفة على وادي المخازن بإقليم العرائش ومن المتوقع إنتهاء الأشغال بالسدين سنة 2014.

■ البنيات التحتية للمطارات

من أجل مواكبة تطور النقل الجوي، تم إنجاز مجموعة من المشاريع الهامة تتعلق بتوسيع وتأهيل البنيات التحتية للمطارات، من أهمها تأهيل مطارات الدار البيضاء والرباط ومراكش وطنجة وجدة والصويرة والداخلة.

و ستتميز سنة 2013، أساسا بإنها أشغال تهيئة المحطة رقم 1 لمطار الدار البيضاء ومواصلة إنشاء محطات جديدة بكل من مطار فاس و مطار مراكش.

■ البنيات التحتية للسكك الحديدية

لقد تم التوقيع على عقد- برنامج جديد بين الدولة والمكتب الوطني للسكك الحديدية يغطي الفترة 2010-2015. كما تم إبرام اتفاقية بين صندوق الحسن الثاني للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والمكتب الوطني للسكك الحديدية لتمويل جزء من تكلفة مشروع القطار الفائق السرعة الذي سيربط بين طنجة والدار البيضاء.

ويقدر المبلغ الإجمالي للاستثمارات التي يشملها هذا العقد - البرنامج بحوالي 33 مليار درهم منها 20 مليار درهم مخصصة لمشروع القطار الفائق السرعة و 12,8 مليار درهم للاستثمارات الأخرى التي تهدف إلى تحديث وتطوير شبكة السكك الحديدية الحالية. ويتعلق الأمر على الخصوص، بتأهيل محاور القنطرة- الدار البيضاء من خلال تثليث الخطوط، وكهربة الخط الرابط بين فاس وجدة، وتأهيل محور سطات-مراكش، ومواصلة تحديث محطات القطار وإحداث محطات لوجستيكية وكذا افتتاح وتعزيز المعدات.

للذكرى فقد عرفت السنوات الأربع الأخيرة توسيع شبكة السكك الحديدية الوطنية من خلال الخطوط الجديدة لطنجة المتوسطي على طول 45 كلم و الناظور على طول 117 كلم

اضافة لتجديد وتحديث المعدات وإطلاق مشروع القطار الفائق السرعة (TGV) بين طنجة والدار البيضاء.

خلال سنة 2013، ستواصل أشغال إنجاز الخط فائق السرعة بين الدار البيضاء وطنجة وإنجاز خط ثالث للسكك الحديدية بين القنيطرة والدار البيضاء كما سيتم العمل على تحسين مستوى خطوط فاس- وجدة ومراكش- سطات.

2.1.111 الاستثمار الصناعي وتسيير وتنمية إنجاز الاستراتيجيات القطاعية

1.2.1.111 تنمية الاستثمار الصناعي

ستعطي الحكومة الأولوية، في إطار مشروع قانون المالية لسنة 2013، لتنشيط الاستثمار الصناعي، وذلك عبر تسريع وتنمية تنفيذ استراتيجية الإقلاع الصناعي، وتطوير قطاعات صناعية جديدة ذات قيمة مضافة عالية، وكذا تطوير المناولة الصناعية، ونقل التكنولوجيا والاندماج الصناعي.

1.1.2.1.111 تسريع إنجاز مخطط الإنفاق الصناعي

يتوقع الميثاق الوطني للقلاع الصناعي الذي يهم الفترة الممتدة من 2009 إلى 2015، والذي تم توقيعه في 13 فبراير 2009، إنجاز استثمارات تفوق 50 مليار درهم، وتقليل البطالة عبر إحداث 220.000 منصب شغل في أفق 2015، وتحسين توازن الميزان التجاري من خلال رفع رقم معاملات الصادرات بـ 95 مليار درهم، ورفع القيمة المضافة للقطاع الصناعي بـ 50 مليار درهم.

1.1.1.2.1.111 تطوير المهن العالمية للمغرب

يعتبر تطوير المهن العالمية للمغرب، التي تم تحديدها في إطار الميثاق الوطني للإنفاق الصناعي 2009-2015، من الأولويات الاستراتيجية للسياسة الصناعية الوطنية.

□ ترحيل الخدمات:

لقد تمكن المغرب بفضل العرض الذي يقدمه في مجال ترحيل الخدمات، من التموقع كوجهة رائدة في هذا القطاع، وذلك من خلال مضاعفة صادرات القطاع من 3 مليار درهم في سنة 2006 إلى أكثر من 6,8 مليار درهم في سنة 2011، وهو ما مكن من ارتفاع مهم في مناصب الشغل التي تم إحداثها، لتصل إلى 52.000 منصبا خلال سنة 2011 مقابل 23.000 منصبا سنة 2007.

وقد توجت الجهود المبذولة لتطوير هذا القطاع، بتصنيف المغرب كأول سوق فرنكوفونية بالنسبة لمراكز ترحيل الخدمات. وبالإضافة إلى ذلك، فقد منح المغرب في 27 يونيو 2012، جائزة "وجهة ترحيل الخدمات" لسنة 2012، الذي تنظمها الرابطة الأوروبية للاستعانة بمصادر خارجية.

وتجرد الاشارة، الى أن خمسة، من بين ست محطات صناعية مدمجة (P2I) مخصصة لترحيل الخدمات المتوقع إنجازها في إطار الميثاق الوطني للإنفاق الصناعي، توجد في طور إما الانجاز أو التوسيع؛ ويتعلق الأمر بказانيرشور والرباط تكنوبوليس وفاس شور وتطوان شور ووجدة شور.

وأخيرا، يجدر الذكر إلى أنه تم الانتهاء من بناء الأشطر الأولى للمحطات الصناعية المدمجة بكل من تطوان وفاس. وتجرد الاشارة إلى أن هذه الأخيرة، تم افتتاحها في يونيو 2012. ومن المنتظر أن يتم إنجاز المنطقة الصناعية بوجدة خلال سنة 2013.

■ قطاع صناعة السيارات:

عرف قطاع السيارات بالمغرب خلال السنوات الأخيرة تطورا ملحوظا، وذلك بفضل إنشاء مركز لتركيب السيارات "رونو طنجة ملوسة"، وصناعة أجزاء السيارات من الدرجة الثانية والثالثة كما يطمح المغرب مستقبلا إلى جلب مستثمر رائد آخر في مجال صناعة السيارات.

مكّن هذا التطور من الرفع من قيمة صادرات القطاع لتنقل من 3,6 مليار درهم في 2004 إلى 22,6 مليار درهم في سنة 2011، وارتفاع مناصب الشغل المحدثة لتبلغ في سنة 2011 56.300 منصبا مقابل 30.000 منصبا في سنة 2004.

ولمواكبة هذا التطور، توجد في طور الإنجاز محطتان صناعيتان مدمجتان متخصصتان في صناعة السيارات واللتان سستفيدان من الامتيازات المنوحة للمناطق الحرة، حيث تتواجد المحطة الأولى بالقنيطرة وستتمكن من جلب حوالي 12 مليار درهم من الاستثمارات وخلق 30.000 منصب شغل. وقد تم الانتهاء من إنجاز الشطر الأول من هذه المحطة ، والذي مكّن من جلب مجموعات كبرى في المناولة المتعلقة بصناعة السيارات. أما الشطر الثاني، فمن المنتظر أن يتم الانتهاء من إنجازه خلال سنة 2015.

وتعتبر المحطة الثانية بمدينة طنجة التي انطلق الشروع في إنجازها في 9 فبراير 2012، تحت الرئاسة الفعلية لجلالة الملك، أحد المكونات الرئيسية لإنفاق صناعة مدمجة للسيارات في المغرب. ومن المقرر الانتهاء من توسيع هذا المجمع الصناعي سنة 2014، وذلك بهدف زيادة الإنتاج إلى 400.000 وحدة سنويا توجه 90% منها نحو التصدير.

■ صناعة الطيران والفضاء

يتوفر المغرب على محطات هامة في مجال صناعة الطيران والفضاء، تستهدف ثمان مهن ذات قيمة مضافة عالية و هي: المواد المركبة، وصناعة المعادن وتركيب الأجزاء، والهندسة والتصميم، والأنظمة وصناعة الأسلامك وإصلاح المحركات وقطع الغيار والصيانة وإعادة تشكيل الطائرات.

للاشارة، فقد مكن هذا التطور الذي عرفه قطاع صناعة الطيران من ارتفاع صادرات القطاع من 800 مليون درهم سنة 2004 إلى أكثر من 5,3 مليار درهم في سنة 2011 ، وكذا ارتفاع عدد مناصب الشغل المحدثة من 2.500 منصبا إلى 8.000 منصبا.

وقد تم تعزيز دينامية قطاع الطيران بدخول شركات كبرى إلى المغرب مثل وبولينغ (BOEING) ، وسفران (SAFRAN) ، ومؤخرا بومباردي (BOMBARDIER) التي ستقوم بمشروع استثماري بقيمة 200 مليون دولار، حيث من المتوقع أن يمكن هذا المشروع من إحداث 5.250 منصب شغل.

وأخيرا، تجدر الاشارة إلى أنه سيتم خلال سنة 2013، انطلاق اشتغال الشطر الأول من المحطة الصناعية المندمجة للنواصر.

■ قطاع صناعة الإلكتروني:

عرف هذا القطاع تطويرا هاما تجسد في الارتفاع الهام لصادراته التي بلغت 6,6 مليار درهم سنة 2011 مقابل 1,2 مليار درهم سنة 2004، وكذا في إحداث 9.000 منصب شغل.

وفي نفس الاطار، سيتم إنجاز خمسة مناطق صناعية للإلكتروني بالمحطات الصناعية المندمجة، وذلك بهدف تحقيق ناتج داخلي خام إضافي يبلغ 2,5 مليار درهم، وكذا إحداث 9.000 منصب شغل في أفق 2015. ويتعلق الأمر بالمناطق التالية:

الحي الصناعي للإلكتروني الصناعي والميكانيكي على مساحة تتراوح ما بين 40 و50 هكتارا بجهة الدار البيضاء، وذلك ما بين منطقتي زناتة والنواصر؛

ثلاث مناطق صناعية مخصصة للإلكتروني بالمحطات الصناعية المندمجة لطنجة والقنيطرة والنواصر، وذلك على مساحة تتراوح ما بين 5 و10 هكتارات؛

المجمع الصناعي للإلكتروني بالمحمدية على مساحة تقدر بحوالي 40 هكتار.

■ قطاع صناعة النسيج والجلد:

يحظى قطاع النسيج والجلد بأهمية بالغة بالنسبة للصناعة الوطنية، نظرا لدوره الكبير في إحداث فرص الشغل، ومساهمته الهامة في الناتج الداخلي الخام وفي الصادرات الصناعية. وتجدر الاشارة إلى أن القطاع يستفيد من:

دعم الاستثمار في مجال صقل القماش والطباعة والدباغة : وذلك لتطوير فاعلين صناعيين في هذا المجال، و توفير المواد الأولية الازمة (الأقمشة واللوازم الأخرى)؛

وذلك عبر التراب الوطني. وقد شهدت سنة 2012، توقيع أول عقد استثمار. أما خلال سنة 2013، فالهدف المسطر هو موافصلة تمويل مشاريع استثمارية جديدة.

■ دعم انبات ثلاثة نماذج للأعمال في مجال النسيج: المجمعين والموزعين والمحولين.
وفي هذا السياق، تم في المرحلة الأولى، التي بدأت في فبراير 2012، اختيار ست شركات تتشكل من أربع مجمعين ومحول وموزع. وستستفيد هذه المقاولات من إحدى آليات الضمان، وذلك لتقوية قدرتها لتمويل دوراتها الانتاجية، وسيستفيد الموزعون والمحولون المستهدفون من المساعدة المالية لتحسين مردودية المشاريع الإنمائية. كما سيتم تشجيع المجمعين على التصدير والحصول على قروض طويلة الأجل لتمويل برامج التنمية للموزعين.

2.1.1.2.1.11 دعم فضاءات استقبال الاستثمار

تم تعزيز المناطق المخصصة لتطوير المهن العالمية للمغرب عبر إنجاز مجمعات صناعية مندمجة عامة وكذا مناطق صناعية.

■ المجمعات الصناعية المندمجة العامة :

■ القطب التكنولوجي لوجدة، والذي تم إنجازه على مساحة 107 هكتار، حيث يضم منطقة حرة مخصصة لأنشطة المتعلقة بالطاقة المتتجدة واقتصاد الطاقة ، والتي توجد في طور التفويت؛

■ المجمع الصناعي المندمج رأس الماء بفاس، والذي سيتم تشييده على مساحة إجمالية تبلغ 425 هكتارا. يوجد المشروع حاليا في طور الدراسة على أساس الشروع في أشغال الإنجاز في بداية سنة 2013؛

■ المجمع الصناعي المندمج بالمنطقة الحرة لطنجة، والذي سيعرف خلال 2013 عملية توسيعة على مساحة 30 هكتارا.

■ مخطط تطوير وتحسين المناطق الصناعية المحلية :

وضع الميثاق الوطني للانبعاث الصناعي خطة لإنجاز وإعادة تأهيل المناطق الصناعية المحلية؛ وذلك لتمكين الجهات من تقوية مؤهلاتها الصناعية .

في هذا الإطار، وإلى غاية شتنبر 2012، أعطيت انطلاقة تشغيل الحظيرة الصناعية لأولاد صالح بالدار البيضاء (32 هكتارا)، والحظيرة الصناعية لسلوان (142 هكتارا)، وعين الجوهرة (200 هكتارا). وسيتم الشروع في إنجاز مشاريع أخرى؛ نذكر منها المنطقة الصناعية بالميناء الجديد لبوجدور (17 هكتارا)، ستابرارك بسطات (19 هكتارا)، وبني منيار ببرشيد (60 هكتارا).

وبالإضافة إلى ذلك، سوف تعرف سنة 2013 استكمال وإعادة تأهيل المناطق الصناعية لقنيطرة بير رامي (103 هكتارا)، وبنسودة بفاس (154 هكتارا)، وبالحسيمة (5.5 هكتارا) والسراغنة (53.2 هكتارا).

3.1.1.2.1. III تأهيل الموارد البشرية

لمواكبة استراتيجية الاقلاع من حيث الموارد البشرية المؤهلة، تتمحور الإجراءات المتعلقة بالتكوين لسنة 2013 حول محورين أساسين:

■ وضع مخططات التكوين في أفق 2015.

وفي هذا الصدد، يجري وضع اللمسات الأخيرة لمخططات التكوين لصناعة السيارات والالكترونيات، والتي ستطلق خلال سنة 2013. كما تمت برمجة إنجاز دراسة متعلقة بإعداد مخطط التكوين في مهن الصناعات الغذائية برسم سنة 2013.

■ موصلة إنجاز ثلاثة معاهد التكوين في مهن صناعة السيارات، ويتعلق الأمر بـ:

● معهد التكوين في مهن صناعة السيارات بالقنيطرة.

يوجد هذا المعهد ، الذي يتمركز بالمجمع الصناعي للمنطقة الحرة أتلانتيك، في طور البناء. ويهدف بناء المعهد إلى الاستجابة لاحتياجات المصنعين بجهة القنيطرة. وسينطلق التكوين بالمعهد في يناير 2013.

وفي انتظار الانتهاء من إشغال بناء هذا المعهد، تقرر تنظيم الدورات التكوينية بمقر المقاولات العاملة بقطاع السيارات. وقد تم إلى غاية ماي 2012، تكوين 90 شخصا.

● معهد التكوين في مهن صناعة السيارات بطنجة.

يهدف هذا المعهد، الذي يتمركز بالمنطقة الحرة لطنجة، إلى الاستجابة لاحتياجات المستثمرين المتواجدين سواء بالمنطقة الحرة لطنجة أو بالمحطة الصناعية لطنجة. أما بالنسبة لمهام معهد التكوين في مهن صناعة السيارات بالدار البيضاء، فترتكز الأساسية في تلبية حاجيات شركة سوماكا و ممونيها، من الكفاءات المطلوبة. ويوجد هذا المعهد حاليا في طور البناء، حيث سينطلق التكوين به ابتداء من شتنبر 2013.

وأخيرا، تجدر الاشارة إلى أن مركز التكوين في مهن صناعة السيارات المخصص لمركز تركيب السيارات "رونو طنجة المتوسط"، وكافة المستثمرين في مجال السيارات، تمكن من تكوين إلى غاية ماي 2012 ما مجموعه 3.840 متربا منها 1.716 خلال سنة 2012. ومن المنتظر أن يتم تكوين 6.000 متربا خلال الفترة 2011-2013.

 معهد التكوين في مهن صناعة الطائرات.

يهدف المعهد إلى تقوية الكفاءات المطلوبة من طرف المستثمرين والمقاولات العاملة في قطاع صناعة الطيران والفضاء.

وتتجدر الاشارة إلى أنه منذ انطلاق التكوين بالمعهد في أبريل 2011 و إلى غاية يونيو 2012، تم تكوين 354 متربا منها 201 مترب في سنة 2012. وقد قام المعهد في إطار مشروع توسيعه المرتبط باستثمارات "بومبارديي" ، بمراجعة برنامج عمله، حيث من المنتظر أن يتم تكوين 800 متربا في سنة 2013 .

 الشروع في الورش المتعلق بالمدرسة المركزية للدار البيضاء، وذلك بشراكة مع المدرسة المركزية لباريس باستثمار يقدر ب 100 مليون درهم.

2.1.2.1.III تطوير قطاعات صناعية جديدة

يتم حاليا إعداد عقد برنامج يهم قطاع الصناعة الكيميائية و الشبه الكيميائية وآخر يهم قطاع الصناعة الصيدلية على أساس أن يتم تفعيلهما خلال سنة 2013.

 مشروع العقد البرنامج المتعلق بالصناعة الكيميائية و الشبه الكيميائية

تلعب الصناعات الكيماوية والشبه كيماوية دورا هاما في الصناعة المغربية إذ تساهم بنسبة 29% في الإنتاج الصناعي وب 39% من الصادرات الصناعية.

ويتعلق الأمر بفروع صناعية جد متنوعة ترتبط أكثر بقطاعات أخرى كالمهن العالمية للمغرب كما تساهم أيضا في تنمية هذه المهن.

ويتم حاليا إعداد استراتيجية لتطوير هذه الصناعات من أجل تمكينها من المساهمة الفعالة في معدل النمو، وذلك بالتركيز على الأنشطة التي تأكد توفرها على قدرات تنافسية وهيكيلية عالية. وفي هذا الإطار، قامت وزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الجديدة، بتعاون مع المكتب الشريف للفوسفاط ووكلة تنمية المقاولات الصغرى والمتوسطة، بإعداد دراسة استراتيجية لوضع مخطط رئيسي لقطاع الصناعة الكيميائية و الشبه الكيميائية في أفق سنة 2020 تتعلق ب :

 رفع المساهمة في الناتج الداخلي الخام من 14,1 مليار درهم إلى 47 مليار درهم؛

 رفع رقم المعاملات من 50 مليار درهم إلى 150 مليار درهم؛

 رفع عدد مناصب الشغل المحدثة من 40.000 إلى 83.000 ؛

▪ إحداث استثمار منتج يقدر بـ 71 مليار درهم.

■ صناعة الأدوية

تحتل صناعة الأدوية المغربية المرتبة الثانية على المستوى الإفريقي وتعد ثاني أهم نشاط بالنسبة للصناعات الكيميائية في المغرب بعد صناعة الفوسفات.

وتتوفر هذه الصناعة على مقومات كبيرة في ظل وجود شركات معتمدة للإنتاج بمعايير الجودة العالمية. ويعد تطبيق التأمين الصحي الإجباري وتحديث قانون الصيدلة من العوامل الأساسية لتنمية هذا النوع من الصناعة.

ومن أجل إدماج هذه الصناعة مع عوامل نمو الاقتصاد الوطني، قامت وزارة الصناعة والتجارة والتكنولوجيات الجديدة بالتعاون مع وكالة تنمية المقاولات الصغرى والمتوسطة والجمعية المغربية للصناعة الصيدلية، بإعداد دراسة استراتيجية " فارما 2020 " من أجل تنمية القطاع والرقي به إلى المستوى العالمي .

3.1.2.1.III تطوير المناولة الصناعية و نقل التكنولوجيا والاندماج الصناعي

بعد الاندماج الصناعي في صلب الاستراتيجية الصناعية التي تهدف إلى تطوير "المهن العالمية للمغرب" لتشكل قاطرة القطاع الصناعي.

يهدف المغرب من خلال تطوير المهن العالمية للمغرب، إلى تنمية نسيج صناعي يبعد عالمي يتمركز حول المشاريع الصناعية الكبرى ، مثل رونو وبومبارديي، لتشكل قاطرات لتطوير القطاع الصناعي في هذه المجالات وذلك عبر اندماج القطاعات الصناعية الجديدة مع مختلف المجالات.

في هذا الصدد، تم إحداث 20 مقاولة موردة لقطع غيار السيارات التي لم تكن متواجدة من قبل بالمغرب لفائدة شركة رونو بطنجة و شركة صوماكا بالدار البيضاء والسوق الدولية. كما تم تطوير نسيج المناولة مكن من وضع الأسس الأولى لصناعة السيارات في المغرب.

من جهة أخرى، فقد أحدث مشروع بومبارديي تنافسية ودينامية مماثلة لتلك المحدثة من طرف شركة رونو، وذلك من خلال تعزيز المنتوج المحلي لمكونات صناعة الطيران وتطوير موردين محليين جدد واستقطاب مصنعين دوليين جدد في هذا الميدان لتزويد شركتي بوينغ وايرباص بإمدادات إضافية.

ومن أجل تسريع وتيرة الاندماج الصناعي وتعزيزه على قطاعات صناعية أخرى مثل السكك الحديدية وصناعات الطاقة المتعددة، تعمل الحكومة على جعل شرط التعويض الصناعي

إجباريا في الصفقات العمومية المتعلقة بهذه المجالات، مما سيساهم في تحفيز التنمية الاقتصادية والبشرية (الاندماج الصناعي والتنافسية، والتكون والبحث والتنمية، ...).

وتدرج في هذا الإطار الاتفاقيات الموقعة بين الحكومة وشركة "الستوم" و"تاليس" التي تعمل في مجال الطاقة المتعددة.

2.2.1.III مواصلة تفعيل الاستراتيجيات القطاعية

سوف تواصل الحكومة خلال سنة 2013 تطبيق مختلف الاستراتيجيات القطاعية، التي يتم إخضاعها حاليا لتقدير شامل يهدف إلى تطوير رؤية اقتصادية مندمجة تمكن من إعادة تحديد الأولويات ومراجعة الأهداف المسطرة ومؤشرات تتبع الإنجاز.

كما ستولي الحكومة اهتماما خاصا لتكامل هذه الاستراتيجيات، والرفع من فعالية الاستثمارات الموجودة، و تسريع وتيرة إنجازها، مع الأخذ بعين الاعتبار البعد الترابي في هندستها وتطبيقاتها.

1.2.2.1.III مخطط المغرب الأخضر

يهدف مخطط المغرب الأخضر، الذي أعطيت انطلاقته في أبريل 2008، إلى تنمية القطاع الفلاحي وعصرنته، وتعزيز دوره كمحرك للنمو الاقتصادي للبلاد وكذا تحسين دخل الفلاحين.

يتمحور هذا المخطط، الذي تم إعداده على أساس مقاربة شمولية ومشاركة، على دعامتين :

■ الداعمة الأولى : تنمية فلاحة ذات قيمة مضافة عالية وإنتاجية كبيرة، موجهة بالأساس نحو التصدير، عبر إنجاز 961 مشروعًا موزعا على 560.000 ضيعة مستهدفة باستثمار يناهز 121,2 مليار درهم في أفق 2020؛

■ الداعمة الثانية: التأهيل التضامني للنسيج الإنتاجي لفائدة 840.000 فلاح مستهدف من خلال إنجاز 545 مشروعًا بمبلغ استثماري يقارب 19,25 مليار درهم في أفق 2020.

وبالموازاة مع ذلك، تم تفعيل تدابير ذات طابع أفقى تتعلق أساسا بتحفيز الاستثمار الخاص وتنمية المساحات المسقية.

هذا، وتهם الإجراءات المتخذة والتي ستتم برمجتها سنة 2013 في إطار مخطط المغرب الأخضر المحاور الأساسية التالية:

1- تحفيز الاستثمار الخاص :

يتوقع أن تبلغ الإعانات الموزعة، برسم سنة 2012 ما يناهز 2.657 مليون درهم، موجهة أساساً للتجهيز بعتاد الري المقصد للماء (48%) ، مكننة الضيعات الفلاحية (19%) وتنمية الإنتاج الحيواني (10%) .

كما ستواصل الدولة خلال سنة 2013 مجهوداتها الرامية إلى تعزيز الاستثمار الفلاحي الخاص عبر صندوق التنمية الفلاحية بدعم يناهز 3 مليارات درهم، مما سيتمكن من خلق استثمار بـ 9 مليارات درهم. وبيّن هذا الدعم أساساً:

■ تجهيز 50.000 هكتار بعتاد الري الموضعي وتحسين مكننة الضيعات الفلاحية؛

■ توسيع وتجديد أغراس الزيتون والفواكه على مساحة 17.000 هكتار تهم أساساً أشجار الزيتون، الحوامض والأشجار المثمرة الأخرى؛

■ دعم برنامج تأمين إنتاج الحبوب والقطاني ضد التقلبات المناخية في إطار المنتوج الجديد للتأمين ضد المخاطر المناخية المتعددة. بالإضافة إلى هذا، ستتم مواصلة تشجيع استعمال البذور المختارة بهدف تسويق 1,4 مليون قنطار من هذه البذور في سنة 2013.

2- الري وتهيئة المجال الفلاحي :

سيتم خلال سنة 2013مواصلة البرامج المتعلقة باقتصاد مياه الري، توسيع السقي بسافلة السود، تأهيل دوائر السقي و تعزيز الشراكة بين القطاعين العام والخاص.

■ البرنامج الوطني للاقتصاد في مياه الري

بخصوص محور التحويل الجماعي، ستتميز سنة 2013 باستكمال دراسات الجدوى والتنفيذ للتحويل الجماعي لمساحة 95.355 هكتاراً، مما سيتمكن من الرفع من المساحة الإجمالية التي تمت دراستها إلى 175.751 هكتاراً أي 81% من مجلل المساحة المتوقعة للتحويل الجماعي في إطار البرنامج الوطني للاقتصاد في مياه الري.

إلى حد الان بلغت المساحة المجهزة بالري الموضعي على مستوى الضيعات ما مجموعه 173.482 هكتار منها 45.000 هكتار برسم سنة 2012 في حين هم التحويل الجماعي إلى السقي الموضعي ما مجموعه 41.600 هكتار وهو ما يمثل 19% من المساحة الإجمالية المبرمجة.

إضافة إلى ذلك، ستتم مواصلة أشغال عصرنة شبكات الري على مساحة 57.269 هكتاراً مما يمكن من الرفع من المساحة الإجمالية للأشغال إلى 26% من مجلل المساحة المتوقعة للتحول الجماعي في إطار البرنامج الوطني للاقتصاد في مياه الري.

■ برنامج توسيع السقي بسافلة السدود المنجزة أو التي توجد في طور الانجاز

يهدف هذا البرنامج، الذي يغطي مساحة إجمالية تصل إلى 144.640 هكتار، منها 108.800 هكتار للري الكبير و 35.840 هكتار للري الصغير والمتوسط، إلى تدارك الفارق الذي يوجد بين المساحات الزراعية المتواجدة بسافلة السدود المنجزة وبين مساحات التهيئة الهيدروفلاحية.

خلال سنة 2012 ستواصل اشغال التجهيز الهيدروفلاحي بمناطق الري الصغير والمتوسط على مساحة 18050 هكتار تهم 9 مناطق. أما فيما يتعلق بمناطق الري الكبير فقد تم الشروع في بناء الشطر الأول من قناة الربط لسقي منطقة دار خروفة التي تمتد على مساحة 21.000 هكتار.

هذا، ويتوقع خلال سنة 2013، أن تهم أشغال توسيع المساحات السقوية 37.850 هكتارا، وتعلق أساسا بالشطر الثاني لسبو المتوسط (4.600 هكتار) وبوهودة (2.000 هكتار) ومحاجرات-أجراس (1.500 هكتار) وأسيف المال (3.600 هكتار) ودار عقبة (400 هكتار)، تمقيت (1.050 هكتار)، شبيكة (200 هكتار)، قصوب (1.300 هكتار)، ودائرة دار خروفة (21.000 هكتار).

■ برنامج تأهيل دوائر السقي

في إطار هذا البرنامج، ستتميز سنة 2013 بمواصلة الأشغال في دوائر كيكو (3.380 هكتارا) بإقليم بولمان ، مشروع الري الصغير والمتوسط III المتعلق بتأهيل 7.235 هكتار بأقاليم تارودانت، أكادير اداوتنان، وشتوكة آيت باها. إضافة إلى ذلك، سيتم تسريع تنفيذ برنامج حماية مناطق السقي الصغير والمتوسط على مساحة تناهز 20.000 هكتار.

■ مواصلة برنامج الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص

ستتميز سنة 2013 باستكمال دراسات الجدوى والخيارات الاستراتيجية للشراكة بين القطاعين العام والخاص بمناطق الحوز ودار خروفة وتنفيذ الشطر الثاني المتعلق بطلب العروض من اختيار الشركة التي فازت بإنجاز الصفقة وكذا تحضير وتوقيع الوثائق التعاقدية لمشاريع دار خروفة (21.000 هكتار)، الشطر الأول على مساحة 33.500 هكتار بالغرب، وكذا مشاريع التحلية والري بشتوكة آيت باها (13.000 هكتار).

- 3- مشاريع الداعمة : II

تم خلال التسع أشهر الأولى من سنة 2012، إعطاء انطلاقة 96 مشروعًا بتكلفة استثمارية تقدر بـ 1,81 مليار درهم وعلى مساحة 96.283 هكتارا. تهم الإنجازات الأساسية

تشجير حوالي 65.000 هكتار، التهيئة الهيدروفلاحية لحوالي 18.000 هكتار، و استكمال بناء 47 وحدة للثمين.

■ زرع حوالي 65000 هكتار وهو ما يمثل 52% من البرنامج المسطر الى غاية 2012 و 95% من البرنامج المسطر الى غاية 2011 .

■ التهيئة الهيدروفلاحية لحوالي 18000 هكتار وهو ما يمثل 47% من البرنامج المسطر الى غاية 2012 أي 38.197 هكتار و 82% من البرنامج المسطر الى غاية 2011 أي 21.763 هكتار.

■ انهاء بناء 47 وحدة للثمين.

خلال سنة 2013، يرتفب إعطاء انطلاقة 112 مشروعًا جديداً ومواصلة انجاز 235 مشروعًا تم اعتماده في سنوات 2010، 2011 و 2012، أي بإجمالي 347 مشروعًا بخلاف استثماري يفوق 1,6 مليار درهم.

4- مشاريع الداعمة :

تم خلال الفترة الممتدة من 2010 إلى 2012، إعطاء انطلاقة 134 مشروعًا على المستوى الوطني أي بنسبة 14% من الهدف المحدد في البرامج الجهوية، ويصل حجم الاستثمار الإجمالي لهذه المشاريع إلى 27,9 مليار درهم لفائدة 182.438 مجمعاً بهدف استغلال حوالي 182.000 هكتار، تتعلق هذه المشاريع بجميع سلاسل الإنتاج مع هيمنة لزراعات الأشجار و إنتاج الحليب واللحوم.

2.2.2.1.III "استراتيجية "هاليوتيس"

تهدف استراتيجية "هاليوتيس"، و التي انطلقت خلال حفل ترأسه صاحب الجلالة يوم 29 شتنبر 2009، إلى الحفاظ على الموارد السمكية، تحسين و تعزيز مساهمة القطاع في التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد.

تتعلق أهم المنجزات برسم سنة 2012 بما يلي:

■ تنمية تربية الأحياء المائية، عبر الانطلاقة الفعلية لعمل الوكالة الوطنية لتنمية تربية الأحياء البحرية التي ترتكز مهامها على إعداد الإطار القانوني المنظم للقطاع بالمغرب وإعداد مخطط مديرى من أجل تهيئة الساحل بهدف تربية الأحياء البحرية وكذا تتميزها بالسواحل المتوسطية؟

■ الإنطلاق الفعلي لقرى الصيادين المنجزة بالسواحل الجنوبية من خلال إبرام خمس اتفاقيات تتعلق بتثبيت خمس قرى للصيادين بهذه المنطقة لفائدة الدولة من قبل المكتب الوطني للصيد؛

■ الحفاظ على جودة المنتجات البحرية بمواصلة البرنامج الخاص بتوفير مليوني حاوية معيارية بكلفة تقدر بـ 163 مليون درهم ومكافحة الصيد غير المشروع وغير المصرح به وغير المنظم؛

■ تعزيز نظام مراقبة استغلال الموارد السمكية، بتوفير نظام تحديد الموضع والرصد الدائم لسفن الصيد بواسطة الأقمار الاصطناعية بكلفة تقدر بـ 82 مليون درهم؛

■ إنعاش وتنمية المنتوجات البحرية عبر إنجاز برنامج يهدف إلى إحداث ثلاثة أقطاب تنافسية في كل من مناطق أكادير (هاليوبوليس)، الشمال (مشروع مختلط للفلاحة والصيد) و الجنوب باستثمار إجمالي يبلغ 9,3 مليار درهم.

إلى غاية متم شتنبر 2012، تم التسويق الكلي للشطر الأول (70 هكتار من مساحة إجمالية تصل إلى 150 هكتار) من مشروع أكادير (هاليوبوليس) و تهم 21 عملية موزعة على قطاعات التجميد، التعليب و نصف التعليب، الدقيق وزيت السمك و تثمين الطحالب باستثمار إجمالي يناهز مليار درهم و سيمكن من خلق 4.600 منصب شغل.

هذا، وقد مكنت هذه المجهودات من جعل المغرب من بين أهم الدول الرائدة في إفريقيا في مجال إنتاج و تصدير المنتوجات البحرية. وهكذا، فقد بلغت الصادرات المغربية من المنتوجات البحرية، برسم سنة 2011 ، ما يناهز 11,7 مليار درهم مساهمة بذلك بحوالي 58% من الصادرات الغذائية و 6,8% من الصادرات الإجمالية.

ستتميز سنة 2013، بمواصلة إنجاز البرنامج الاستثماري الذي انطلق في السنوات الأخيرة في إطار هذه الاستراتيجية والذي يتمحور حول أهم مجالات التدخل التالية :

■ مواصلة المخطط الوطني لتهيئة الساحل و ذلك عبر إتمام بناء نقطة التفريغ المجهزة لإنوارن (الحسيمة) و إعطاء الانطلاقة لبناء قرى الصيادين لبدوزة (قرب الجديدة)، واد يكم (قرب الصخيرات) و كذا عبر انطلاق إنجاز الدراسات المتعلقة ببنقط التفريغ المجهزة لشمالية (الناظور) و دويرية و إموران (أكادير) و إمسا و تكموت (طنجة) ؛

■ تثمين منتجات الصيد من خلال وضع برنامج وطني لمراقبة الجودة، في كل مراحل الصيد ومكافحة الصيد غير المشروع وغير المصرح به وغير المنظم وذلك عبر مراقبة ورصد مختلف أنشطة القطاع؛

■ تعزيز البنية التحتية للصيد من خلال بناء ميناء جديد للصيد في طنجة ومواصلة مخطط تشييد أسواق بيع السمك بالجملة من الجيل الجديد و تهيئة الأسواق الموجودة وذلك عبر بناء واستغلال الأسواق الجديدة للمحمدية وأسفى والجديدة وأكادير وبوجدور؛

■ التشغيل الفعلى لنظام مراقبة استغلال الموارد السمكية الذي يقوم على التتبع المستمر لسفن الصيد عبر الأقمار الاصطناعية ؛

■ تعزيز كفاءات ومؤهلات الموارد البشرية عبر تحسين البرامج المعتمدة بمؤسسات التكوين في المجال البحري، وملائمتها مع توجهات إستراتيجية هاليوتيس. كما سترتفع سنة 2013 إحداث مركزين لتأهيل الصيد البحري بكل من طنجة وسيدي افني.

أخيرا، وفي إطار المقاربة المعتمدة من طرف الحكومة فيما يخص تثمين الاستثمارات الموجودة ، سيتم برمم سنة 2013 تسريع تأهيل عشر قرى للصيادين بالأقاليم الجنوبية.

3.2.2.1.III رؤية 2020 للسياحة

تهدف رؤية 2020 إلى الرقي بالمغرب إلى مصاف أفضل 20 وجهة سياحية على الصعيد العالمي وذلك، بجعله وجهة سياحية مرئية للتنمية المستدامة على ضفة البحر الأبيض المتوسط.

لهذه الغاية، تهدف الإستراتيجية السياحية إلى مضاعفة القدرة الاستيعابية للاستقبال السياحي بإحداث 200.000 سرير إضافي ومضاعفة عدد السياح الوافدين إلى 20 مليون سائح وإحداث 530.000 منصب شغل مباشر جديد بمجموع التراب الوطني، والرفع من المداخيل السياحية إلى ما يناهز 140 مليار درهم سنة 2020.

يتمحور تنفيذ هذه الرؤية حول المخططات الستة الأفقية التالية:

■ تنويع المنتوج السياحي

ستواصل الشركة الوطنية للهندسة السياحية خلال سنة 2013 تطوير نماذج للمنتوجات السياحية وإدارة ومواكبة مخططات مدارن عبر إنجاز تشخيص للوجهات السياحية بكل من فاس والدار البيضاء وأكادير وورزازات ومكناس وطنجة تطوان. كما سيتم إعطاء انطلاقة أحد عشر فضاء للاستقبال السياحي وتحديد الوعاء العقاري لست محطات سياحية (إفران وامي ودار وسيدي عابد ومهدية والناظور وبنسلیمان).

ومن جهة أخرى، تم اعطاء انطلاقة نموذج فندقي جديد في الهواء الطلق في إطار نادي بلا迪 الذي يهدف إلى إحداث طاقة استيعابية إضافية تصل إلى 47.000 سرير.

■ الإنعاش والتسويق الملائم قصد تطوير جاذبية المناطق السياحية

سيواصل المكتب الوطني المغربي للسياحة، خلال سنة 2013، تعزيز تواجد المغرب بالأسواق التقليدية وحضوره في الأسواق الجديدة خاصة أوروبا الشرقية، عبر تكثيف البحث والتفاوض الفعال مع شركات الأسفار السياحية وكذا إعطاء انطلاقة حملة دعائية جديدة للوجهات السياحية بالمغرب.

■ تعزيز تنافسية نسيج الفاعلين

سيتم خلال سنة 2013، وضع منظومة مندمجة لدعم المقاولات السياحية الصغرى والمتوسطة والصغيرة جدا بهدف الاستفادة من آليات الوكالة الوطنية للمقاولات الصغرى والمتوسطة وملائمتها مع المقاولات السياحية.

■ التنمية المستدامة

في هذا الإطار، سيتم خلال سنة 2013 إحداث آلية لتتبع استمرارية القطاع وكذا تفعيل برنامج التكوين والتواصل والتوعية بهدف تعزيز قدرات الفاعلين السياحيين في مجال التنمية المستدامة. هذا، وسيتم إعطاء انطلاقة عملية رائدة في هذا المجال بجهة مراكش ، خلال سنة 2013.

■ تكوين الموارد البشرية

في هذا الإطار، سترى في سنة 2013 تجديد الشراكة بين معهد PAUL BOCUSE والمعهد العالي للسياحة بطنجة بهدف إعادة تموقع هذا الأخير على مستوى عرض التكوين وملائمته مع حاجيات المهنيين.

■ إجراءات الدعم من أجل دينامية استثمار مستدام :

يتعلق الأمر أساسا بوضع الآليات المالية التالية:

■ **الصندوق المغربي للتنمية السياحية :** برأسمال يبلغ 1,5 مليار درهم، يمكن هذا الصندوق الذي يجسد الالتزام الإرادي للدولة في القطاع السياحي عبر مقاربة بنوية، من توفير مناخ الثقة اللازم للتشجيع على إنجاز الأوراش الكبرى لهذه الرؤية الجديدة؛

■ **صندوق رأس المال وصال -** الذي تم احداثه في إطار اتفاق شراكة موقع بتاريخ 24 نونبر 2011 مع الصناديق السيادية لقطر والكويت والإمارات العربية المتحدة بمبلغ 22,3 مليار درهم؛

ـ منح الاستثمار: سيتم تخصيص منح للاستثمار من أجل دعم الاستثمار السياحي وتوجيهه نحو المناطق الأقل تنمية أو الصاعدة وكذا إحداث فرص جديدة التنمية.

4.2.2.1.III الاستراتيجية الطافية

تتجلى الأهداف الرئيسية المتواخة من الاستراتيجية الطافية الجديدة في تأمين تزويد البلاد بمختلف أنواع الطاقة، وتعظيم الولوج إليها بأئمه مناسبة، وترشيد استعمالها مع الحفاظ على البيئة.

سيمكن تفعيل برامج تنمية الطاقات المتجددة والنجاعة الطافية من إحداث 50.000 منصب شغل قارة و مباشر في أفق 2020 منها 12.000 في ميادين الطاقة الشمسية والريحية. هذا، و يتوقع خلال الفترة الممتدة من 2008 إلى 2020، أن تبلغ القدرة الكهربائية الإضافية المنجزة من كل المصادر الطافية 9.246 ميجاواط باستثمار إجمالي في مختلف المشاريع الكهربائية والنفطية يناهز 200 مليار درهم.

تعلق العمليات الأساسية المنجزة برسم سنة 2012 بما يلي:

ـ دخول القانون رقم 09-40 المتعلق بالمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب حيز التنفيذ والذي يعد خطوة مهمة وأولية في عملية إعادة تنظيم أنشطة الإنتاج ونقل وتوزيع وتسويق الكهرباء والماء الصالح للشرب؛

ـ إتمام عملية إنتاج 1.400 ميكواط جديدة من الطاقة ومختلف عمليات إعادة الهيكلة الكهربائية خلال الفترة 2008-2012 باستثمار إجمالي يصل إلى 14 مليار درهم؛

ـ إنجاز المرحلة الأولى للمركب الشمسي لوارزارات بقدرة تصل إلى 160 ميجاواط. وتقدير الاستثمارات المتوقعة برسم سنة 2012 ب 6,8 مليار درهم بالنسبة للمجموعة العالمية التي تضم الشركة السعودية "أكوا باور" بنسبة 95% و كل من الشركات الإسبانية "إيرز أنجينيرا" و "سيستيمس تسك إلكترونيكا" و "إلكتريسيداد" بنسبة 5%.

تتركز العمليات المقترحة في إطار مشروع قانون المالية 2013 حول ثلاثة محاور تتمثل أساسا في ملائمة الإطار المؤسسي وتنظيم القطاع وتنمية العرض من الكهرباء وتنمية الطاقات الخضراء وتنمية النجاعة الطافية.

ـ ملامنة الإطار المؤسسي وتنظيم القطاع

ستتم خلال سنة 2013 ملائمة الإطار المؤسسي و التشريعي والتنظيمي عبر إعداد قرار يحدد شروط الولوج إلى الشبكة الوطنية للتوتر المتوسط وقرار محدث لرس

السنوي لاستغلال منشآت إنتاج الكهرباء الموجهة للتصدير انطلاقاً من الطاقات المتجددة والنصوص التطبيقية المتعلقة بالقانون رقم 47-09 المتعلقة بالنجاعة الطافية.

فيما يتعلق بتنظيم القطاع، يتوقع خلال 2014 إحداث سلطة وطنية لتنظيم قطاع الطاقة. وسيتم في هذا الصدد، خلال سنة 2013 إنطلاق إنجاز دراسة لمواكبة تفعيل المخطط الوطني لتسيير قطاع الكهرباء وإحداث السلطة الوطنية لتنظيم الطاقة.

تقوية عرض الكهرباء

سيتم خلال الفترة الممتدة ما بين 2013 و2016، تشغيل محطات كبيرة جديدة، ويتعلق الأمر بالوحدتين الكهربائيتين العاملتين بالفحم النظيف بقدرة تصل إلى 350 ميغاواط لكل منها بالجرف الأصفر ومحطة أسفى بقدرة (2x660) ميغاواط ومحطة ب 350 ميغاواط بجراة المحطة الشمسية لورززات بقدرة 500 ميغاواط والمحطة الشمسية لعين بنى مطهر (400 ميغاواط) ومحطة لتحويل الطاقة عبر الضخ بقدرة 350 ميغاواط ومولدات طافية تعمل بالديزل بقدرة 72 ميغاواط بتزنيت ومحطة مختلفة الحقول الريحية بقدرة 1.720 ميغاواط.

ستتمكن هذه المشاريع، بخلاف استثماري إجمالي يصل إلى 94 مليار درهم، في أفق 2016 من إنجاز قدرة كهربائية إضافية تبلغ 4.752 ميغاواط. كما سيتم مواكبة هذه المشاريع عبر تقوية شبكة نقل الكهرباء عبر إضافة حلقة ربط ثلاثة ب 700 ميغاواط بين المغرب واسبانيا وإنجاز 5.500 كيلومتر من الخطوط الجديدة لنقل الكهرباء.

تنمية الطاقات الخضراء

لقد تبنى المغرب بكل عزم سياسة إرادية لتنمية الاقتصاد الأخضر عبر المخطط الشمسي والمخطط الريحي لإنتاج 2000 ميغاواط لكل منها في أفق 2020، كي تبلغ بذلك القدرة الكهربائية الإجمالية من المصادر المتجددة للطاقة 42% بحلول سنة 2020.

فيما يخص البرنامج الشمسي، ستعرف سنة 2013 الانطلاقة الفعلية لأشغال بناء المرحلة الأولى من المركب الشمسي لورززات في أفق تشغيلها في سنة 2015.

كما ستتم خلال سنة 2013، متابعة الدراسة المتعلقة بالمحطات الأخرى المبرمجة في المخطط الشمسي بكل من عين بنى مطهر، فم الواد، بوجدور وبسخة طاح.

أما فيما يتعلق بالبرنامج الريحي المندمج، فستشهد سنة 2013 تسييرها لوتيرة الأشغال في كل من جبل خلادي 1 وتازة والحومة وأخنغير وطريفية وباب الواد. كما سيتم البدء في الدراسات في كل من الصندوق وطنجة والكدية البيضا وتسكراد وبوجدور.

■ البرنامج الوطني للنجاعة الطافية

يهدف هذا البرنامج إلى التحكم في الطلب على الطاقة وإدماج تقنيات النجاعة الطافية بشكل مستدام على مستوى كل البرامج القطاعية.

هذا، وستتركز الإجراءات المزمع اتخاذها في هذا الإطار، خلال سنة 2013، حول وضع معدات النجاعة الطافية كالمثبتات ومعدات اقتصاد الطاقة والمصايبخ ذات الاستهلاك المنخفض في الإنارة العمومية وكذا تشجيع استخدام سخانات المياه العاملة بالطاقة الشمسية ووضع تدابير خاصة بربائين التوتر العالي والتوتر العالي جدا وتعظيم الافتراضات الطافية ووضع مخطط وطني لأحواض تجميع المياه لفائدة الفلاحين و ذلك من أجل فصل نظام إنتاج الكهرباء ونظام السقي المعتمدين على مياه السدود. كما ستتركز الجهدات حول إدماج معايير النجاعة الطافية في قطاعات البناء والصناعة.

5.2.2.1.III الاستراتيجية المعدنية

ستتابع الحكومة إنجاز المخطط الوطني للتخطيط الجيولوجي الذي يهدف إلى التغطية الجيوفزيائية والجيوكيميائية للبنيات التحتية بنسبة 100%. وفي متم شتنبر 2012، تبلغ نسبة التغطية 42% على المستوى الجيوفزيائي و 34,5% على المستوى الجيولوجي و 8% على المستوى الجيوكيميائي.

موازاة مع ذلك، يتم إنجاز نظام معلوماتي مندمج لمجمل عمليات تدبير المخزون المعدني الوطني.

كما ستتميز سنة 2013 بتعزيز وسائل تسيير ومراقبة المخزون المعدني واستكمال إعداد مشروع قانون متعلق بالمناجم ونصوصه التطبيقية وإعطاء انطلاقة استراتيجية جديدة لتنمية القطاع المنجمي الوطني.

6.2.2.1.III مخطط رواج

يهدف مخطط "رواج" إلى تنمية تنافسية التاجر والعمل على تنمية نماذج جديدة للتوزيع وضمان عروض لمنتوجات و المجالات التجارية تستجيب لاحتياجات المستهلكين.

ولهذه الغاية، يساهم هذا البرنامج في تمويل المشاريع المتعلقة بتحديث تجارة القرب ومواكبة المقاولات الوطنية الرائدة بالمناطق المخصصة لأنشطة التجارية وبالدراسات وتصاميم التطوير الجهوية.

و سترى سنة 2013، مواصلة الأنشطة المراقبة للمقاولات الوطنية الرائدة عبر استهداف ست مقاولات جديدة. كما سيتم كذلك تحديث 5.000 نقطة بيع ستضاف إلى 16.951 نقطة بيع تم تحديثها خلال سنة 2012.

7.2.2.1.III الصناعة التقليدية 2015

ترمي رؤية 2015 للصناعة التقليدية، و التي تم اعتمادها في إطار العقد-البرنامج الموقع بتاريخ 20 فبراير 2007، إلى تشجيع انتباخ حوالي عشرين فاعلاً مرجعاً، و دعم إحداث حوالي 300 مقاولة صغيرة و متوسطة مهيكلة و تقديم الدعم الفعال للصناع التقليديين الحضريين والقرويين.

و تتلخص حصيلة سنة 2012 فيما يلي :

■ دعم نسيج المقاولات الصغيرة و المتوسطة للصناعة التقليدية بإحداث 600 مقاولة صغيرة و متوسطة إلى حدود الأسدس الأول من سنة 2012 مقابل 100 سنة 2006؛

■ تسريع وثيرة إنجاز وتأهيل البنيات التحتية للإنتاج و البيع من خلال إنجاز المركب المندمج للصناعة التقليدية بالناضور و قرى الصناعة التقليدية بكل من بوجدور و خنيفرة و تازة، و تأهيل مجمعات الصناعة التقليدية بكل من أبي الجعد و أزمور و سلا و تيزنيت و مكناس و أزيلال و ورزازات و خريبكة و السمارة و طاطا والمدугة التقليدية بخنيفرة؛

■ إنهاء دراسة الجدوى الخاصة بإحداث 9 مناطق لأنشطة الصناعة التقليدية عبر التراب الوطني ومواصلة أجرأة مخططات التنمية الجهوية للصناعة التقليدية بسوس ماسة درعة و مراكش تانسيفت الحوز و فاس بولمان وأسفي والمخططات الثلاث للأقاليم الجنوبية للمملكة واعطاء الانطلاقة للدراسات الخاصة بمخططين جهويين؛

■ وضع 20 مواصفة في مختلف فروع الصناعة التقليدية ومواصلة عمليات مراقبة احترام المواصفات ذات التطبيق الإجباري المتعلقة بكل من أواني المائدة الفخارية و تلك المستعملة في الطهي و الأحذية الجلدية خاصة البلجة.

و تعزز الحكومة خلال سنة 2013، إحداث ستة علامات مسجلة و الشروع في بناء قرى الحرفيين بكل من الداخلة، دمنات، بزو، بركان، وتاوريرت، و مناطق للنشاط الحرفي من الجيل الجديد، و مركبات مندمجة للصناعة التقليدية بوجدة، بن كرير، قلعة السراغنة، أصيلة، آيت ورير، زحيلكة، تارودانت، زاكورة، أولاد جلال، فم زكít، وكذا مجمعات حرفية بالخميسات و طنجة.

و ستنتم كذلك، مواصلة تنفيذ مخططات التنمية الجهوية، و تثمين مناطق النشاط الحرفي بكل من خميس الزمامرة، بنجلبك، عين نقيبي ورميقة، وتجهيز بعض دور الصناعة في ميدان النسيج لفائدة المرأة القروية.

كما ستنتم مواصلة أشغال إعادة تأهيل مجمعات الصناعة التقليدية بكل من الدار البيضاء، و سطات، وهضبة الخزافيين بأسفى، مدابغ وفنادق سidi بوتشيش بمراكش، وكذا المدينة

القديمة لتطوان. وأخيرا، ستواصل الحكومة مجهودات مراقبة المعايير الضرورية المتعلقة بإنتاج الأحذية وخزف الموائد.

III 8.2.2.1. المغرب الرقمي

تهدف إستراتيجية المغرب الرقمي 2013، إلى أن تجعل من المغرب وجهة تكنولوجية جهوية، ومن قطاع الاتصالات رافعة للتنمية البشرية، ومصدرا للإنتاجية و للقيمة المضافة لفائدة القطاعات الاقتصادية الأخرى وللإدارة العمومية.

و تمثل أهم الإنجازات المسجلة في 2012 في إطار تفعيل هذه الإستراتيجية في:

E التغيير الاجتماعي: تم في هذا الإطار ربط وتجهيز بالانترنت 913 مؤسسة تعليمية و تمكين حوالي 11.243 طالب، منهم 2.196 دكتور باحث، من الاشتراك في خدمة الانترنت ذي الصبيب العالي و/ أو حاسوب متعدد، في إطار الشطر الثاني (2010-2011) من برنامج إنجاز و 28.200 طالب برسم الشطر الثالث (2011-2012) من هذا البرنامج. كما تم إنجاز 74 مركزا للولوج الجماعية للهاتف و الانترنت، فيما يوجد 26 أخرى في طور الإنجاز.

GOUVERNEMENT الخدمات العمومية الموجهة للمتعاملين مع الإدارة برنامج « - E على الخط، علما أن 25 خدمة أخرى هي الآن في طور الإنجاز و هذه الخدمات موجهة للإدارة، المواطنين و المقاولات.

TI إنتاجية المقاولات الصغرى والمتوسطة من خلال مواصلة تنفيذ برنامج « مساندة TI : العرض القطاعي »، حيث استفادت 50 مقاولة من قطاع النسيج والألبسة والجلد و 16 مقاولة من قطاع الصناعة الغذائية و 22 مقاولة من قطاع صناعة السيارات وصناعة الطيران و 13 مقاولة من الخبراء المحاسباتيين و 3 مقاولات في قطاع البناء و الأشغال العمومية؛ و استمرار مواكبة مقاولات باقي القطاعات الصناعية في إطار برنامج « مساندة TI متعدد القطاعات »، حيث استفادت 162 مقاولة.

وفي هذا الإطار، تعتمد الحكومة خلال سنة 2013 وضع إستراتيجية لتكوين الأولى لتقنولوجيا المعلومات تتماشى مع حاجيات سوق الشغل، وإستراتيجية وطنية لتطوير المحتوى الرقمي و كذا ت妣يد خطة عمل وطنية للانتقال من النسخة 4 إلى النسخة 6 المتعلقة ببروتوكول عناوين الأي بي (IP).

كما ستواصل الجهود لترسيخ استعمال تكنولوجيا الإعلام بالمقاولات الصغرى و المتوسطة، وذلك عبر مواصلة تفعيل برنامج "مساندة تكنولوجيا الإتصال"، الرامي إلى إدماج نظم

المعلومات بهذه المقاولات، وتبسيط مساطر إجراء المبادرات التجارية بين المؤسسات الكبرى ومزوديه من المقاولات المتوسطة والصغرى ، بدءاً بالمكتب الشريف للفوسفاط ومزوديه من المقاولات المتوسطة و الصغرى، وكذا مشروع "افتاح" الموجه لمسيري هذه الفئة من المقاولات.

3.1.III تقوية التنافسية

مكنت دينامية الاصلاح التي انتهجها المغرب من ربح عدة مراتب في التصنيف العالمي المتعلق بتسهيل الأعمال و تنافسية الاقتصاد الوطني.

وتتجدر الإشارة في هذا الصدد، إلى أنه تم اختيار المغرب من طرف البنك الدولي كأحسن بلد إصلاحي عالمي، وذلك من خلال نسخة سنة 2012 ، من التقرير الذي يتم نشره من طرف هذه المؤسسة حول ممارسة أنشطة الأعمال . وبتحقيقه لهذه الفقزة التاريخية التي مكنته من الارتقاء في التصنيف العالمي ب 21 رتبة ، انتقل تصنيف المغرب إلى الرتبة 94، مما مكنه من التموقع في مصاف الدول الكبرى كالبرازيل، والأرجنتين والهند وإندونيسيا و روسيا و اليونان.

وسيتم خلال سنة 2013 العمل على تعزيز هذه النتائج المشجعة ، وذلك من خلال سلسلة من التدابير المتعلقة بتحسين مناخ الأعمال، وتبسيط الوصول إلى التمويل، وتطوير النقل واللوجيستيك، وتنمية التكوين المهني والبحث والتطوير، وكذا تطوير برامج متخصصة لمواكبة المقاولات المتوسطة.

1.3.1.III تحسين مناخ الأعمال

يعتبر تحسين مناخ الأعمال أحد الشروط الالزمة لتعزيز الثقة قصد الرفع من جاذبية البلاد للاستثمارات المباشرة والرأس المال الأجنبي.

وعليه ، سوف تواصل الحكومة تبسيط وتوحيد 30 مسطرة إدارية تهم قطاع المقاولات، وإحداث لجنة للإنذارات ضد التجاوزات الإدارية وكذا إعداد دليل للمستثمر.

كما سيتم العمل كذلك، على تقوية التدبير اللامركز للاستثمار وبالأساس من خلال إنشاء اللجان الإقليمية لمناخ الأعمال على مستوى بعض الجهات و إعادة تموقع وتصنيف المراكز الجهوية للاستثمار.

إضافة إلى ذلك، توجد العديد من النصوص القانونية والتنظيمية الهدافـة إلى تقوية الحكـامة الاقتصادية وتحسين وتبسيط ممارسة الأعمال، وذلك مع الأخذ بعين الاعتـبار التـحولات التي يـعرفـها السـيـاقـ الـوطـنـيـ وـ الدـولـيـ، وـ يـتعلـقـ الـأـمـرـ أـسـاسـاـ بـ:

■ إصلاح المرسوم المتعلق بالصفقات العمومية

يوجد المشروع الجديد المتعلق بالصفقات العمومية، في مراحل إعداده النهائية، وذلك وفق مقاربة تشاورية مع مختلف الفاعلين المعنيين بالطلبيات العمومية. يشكل هذا المشروع أولوية كبرى بالنسبة للسلطات العمومية، ويهدف أساساً إلى:

▪ تكريس توحيد الأنظمة المؤطرة للصفقات العمومية، وتبسيط وتوضيح المساطر المرتبطة بإبرامها؛

▪ تقوية الإجراءات والتدابير لضمان احترام شروط الشفافية والمساواة بين الجميع في الحصول على الصفقات العمومية، وكذا توطيد المنظومة التي تضمن الشفافية وتخليق تدبير الصفقات العمومية؛

▪ منح المقاولات الوطنية الأفضلية في الحصول على الصفقات العمومية، في حدود نسبة لاتقل على 20 % من العدد الإجمالي للصفقات العمومية؛

▪ تطوير آليات الطعون والشكایات و التسوية الإدارية و القضائية للنزاعات التي تنشأ خلال عملية إبرام الصفقات العمومية؛

▪ الأخذ بعين الاعتبار، في إبرام الصفقات العمومية، للبعد البيئي و للتنمية المستدامة.

■ تعزيز صلاحيات مجلس المنافسة ووسائل تدخله وإصلاح قانون حرية الأسعار و المنافسة

التزمت الحكومة بتقوية اختصاصات مجلس المنافسة ومراجعة القانون رقم 06-99 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة بهدف الحفاظ على المنافسة الحرة، وضمان الشفافية والإنصاف في العلاقات التجارية، وتعزيز الفعالية الاقتصادية وتحسين الجودة بالنسبة للمستهلكين.

و يكرس مشروع الإصلاح، الوضع الدستوري الجديد الذي أضحت تضطلع به الهيئة المذكورة كمؤسسة مستقلة ذات شخصية معنوية واستقلال مالي، والذي يمنحها السلطة التقريرية ويعزز من اختصاصاتها فيما يتعلق بترسيخ احترام المنافسة من طرف السلطات العمومية والفاعلين الاقتصاديين.

■ إصلاح ميثاق المقاولات الصغرى والمتوسطة

يرمي إصلاح ميثاق المقاولات الصغرى والمتوسطة، بالأساس إلى توسيع دائرة المقاولات التي يمكنها الاستفادة من صفة مقاولة صغيرة ومتعددة، وذلك من خلال الرفع من سقف رقم المعاملات الأقصى المفروض تحقيقه للاستفادة من هذه الصفة .

■ إصلاح ميثاق الاستثمار

يهدف مشروع إصلاح القانون الإطار رقم 95-18 المتعلق بميثاق الاستثمار إلى توضيح الرؤية للمستثمرين وتحسين النظام التحفيزي للاستثمار. وفي هذا الصدد، يتمحور مشروع الميثاق الجديد للاستثمار حول أربعة أنظمة:

نظام القانون العام: الذي يحدد إطاراً عاماً محفزاً لمناخ الأعمال بالنسبة لكافة المشاريع الاستثمارية، وينحى لكل مستثمر الامتيازات المتعلقة خاصة بحماية وضمان حقوقه، و تكريس مبدأ "اعتبار سكوت الإدارة كموافقة ضمنية"، وكذا حرية الاستثمار والمساواة ما بين المستثمر الوطني والأجنبي؛

نظام تعاقدي أفقي: يمكن أن تستفيد منه جميع المشاريع الإنتاجية التي تستجيب لمعايير محددة سلفاً للاستفادة من الامتيازات. وتم حالياً مناقشة المعايير الواجب توفرها في مشاريع الاستثمار والامتيازات التي سيتم منحها، في إطار هذا النظام، لكافة المعنيين بالموضوع؛

نظام تعاقدي خاص: ويتعلق الأمر، من جهة، بنظام تحفيزي قطاعي لفائدة مشاريع الاستثمار، و من جهة أخرى، يتيح للمقاولات إمكانية إبرام اتفاقيات مع الجهات قصد تحمل الجهات لجزء من بعض النفقات؛

نظام تعاقدي مخصص للمشاريع الاستثمارية الكبرى: يقترح هذا النظام معالجة خاصة للمشاريع الاستثمارية الكبرى،أخذًا بعين الاعتبار أهمية المبالغ التي سيتم استثمارها و عدد مناصب الشغل المتوقع احداثها.

وبالإضافة إلى هذا النظام التحفيزي للاستثمار، يحدد مشروع ميثاق الاستثمار المبادئ المرتبطة بالإجراءات المتعلقة بالمصادقة على اتفاقيات الاستثمار، و منح الامتيازات، وتنظيم هيئات الحكامة المكلفة بمعالجة ملفات الاستثمار على المستوى الجهوي و المركزي، و كذا تتبع عقود الاستثمار.

■ إصلاح القانون المتعلق بالشركات المجهولة الاسم

لقد تمت إحالة مشروع القانون رقم 11-88 المغير والمتمم للقانون رقم 17-95 المتعلق بالشركات المجهولة الاسم على الأمانة العامة للحكومة.

تهدف التعديلات الأساسية التي أتى بها المشروع إلى تبسيط المساطر المتعلقة بالشركات المجهولة الاسم، ومراجعة نظام الاتفاقيات المقننة، وتحسين الحكامة في تدبير الشركات المجهولة الاسم، وتنمية حقوق المساهمين و ضمان الشفافية في حالتي دمج أو تقسيم الشركات، وكذا تأثير عملية شراء الشركات المدرجة في البورصة لأسهمها.

2.3.1.III تسهيل الحصول على التمويل

تهم الجهد المبذولة لتسهيل الحصول على التمويل بالأساس تعزيز دينامية السوق المالية، تقوية منح الضمانات وتطوير السلفات الصغرى، وتطوير آليات مالية جديدة وصناديق الاستثمار.

1.2.3.1.III تنشيط السوق المالية

يتوقع في إطار تنشيط السوق المالية، إطلاق مجموعة من مشاريع الإصلاح تهم أساساً تنوع الآليات المالية الموضوعة رهن إشارة المانحين والمستثمرين، وتحسين الشفافية والإشراف على القطاع المالي وتحسين الإطار التشريعي المنظم للتدبير المشترك والمركز المالي للدار البيضاء.

■ تنوع الآليات المالية الموضوعة رهن إشارة المانحين والمستثمرين:

تتم هذه الآليات والعمليات على الخصوص:

الآليات المالية لأجل، حيث تم إحالة مشروع القانون المنظم لها على البرلمان. ويهدف هذا المشروع إلى تأطير شروط الاصدار والتلاوض وتحديد منظومة المراقبة والإشراف؛

إقراض الأوراق المالية، حيث تم إعداد منظومتها التشريعية. ستمكن هذه الآلية من تحقيق سلامه هذا النشاط، وذلك من خلال وضع مجموعة من القواعد، وبالخصوص إقرار إلزامية اجراء عمليات إقراض الأوراق المالية عبر وساطة مؤسسة بنكية أو أي هيئة تم منحها التأهيل من طرف الادارة للقيام بهذه العمليات، وكذا إلزام إقرار إلزامية أن تشكل هذه العمليات موضوع اتفاقية إطار تم إبرامها ما بين الأطراف. ويوجد مشروع القانون المنظم لهذا النشاط قيد الدرس بالبرلمان؛

السندات المضمونة والتي تعتبر آليات لمنح الديون من قبل مؤسسات الائتمان، والمضمونة بقرופض رهنية أو ديون القطاع العام. يهدف إحداث هذه الآلية التي تمكن من التمويل للمدى البعيد تهدف أساساً لإعطاء البنوك آلية جديدة لتدبير الأصول والخصوم، وكذا منح الثقة للمستثمرين.

وبالإضافة إلى ذلك، يوجد قيد الدرس الإطار التشريعي المؤطر لنوع جديد من الآليات المالية، ذكر منها على الخصوص الصناديق المتداولة بالبورصة والصناديق العقارية.

■ تحسين الشفافية والإشراف على القطاع المالي

تجدر الاشارة إلى أنه تم في هذا الإطار، إحالة مشروع القانون المتعلق بالهيئة المغربية لسوق الرساميل على البرلمان. ويهدف هذا المشروع إلى تقوية استقلالية هذه المؤسسة وتوطيد وسائل تدخلها.

وبالموازاة مع ذلك، تم الانتهاء من إعداد مشروع القانون المتعلق بهيئة التأمينات وكذا وضع قانون جديد لمؤسسات الائتمان. هاته المنظومة القانونية ستقوي التعاون ما بين سلطات الإشراف وتحقيق الانسجام في تدخلاتها.

فضلا عن ذلك، يوجد في طور الاعداد مشروع القانون رقم 12-44 المتعلق بدعوة الجمهور إلى الاكتتاب وبالمعلومات المطلوبة من الأشخاص المعنية والهيئات التي تدعو الجمهور إلى الاكتتاب في أسهمها أو سنداتها ، والذي سيتمكن من تحسين فعالية تدخل الهيئة الوطنية لسوق الرساميل بقصد تقوية سلامة واندماج عمليات دعوة الجمهور إلى الاكتتاب.

▪ تحسين الاطار التشريعي المنظم للتدبير الجماعي والمركز المالي للدار البيضاء

أصبح من الضروري توطيد المنظومة التشريعية المنظمة للتدبير الجماعي ، نظرا للنمو المضطرب الذي يعرفه هذا النشاط. وفي هذا الاطار ، انطاقت مسطرة المصادقة على مشاريع القوانين التالية :

▪ مشروع القانون المتعلق بتدبير محفظة الغير ، والذي يهدف إلى تأطير هذا النشاط سواء تعلق الأمر بمكوناته الفردية أو الشخصية.

▪ مشروع القانون المغير للقانون المتعلق بتسديد الديون الراهنة.

فضلا عن ذلك، سيتم خلال سنة 2013، مواصلة مراجعة الاطار المنظم للمركز المالي للدار البيضاء، بكيفية تضمن تحقيق الجاذبية المطلوبة للعرض المغربي ومنح الفاعلين الوطنيين والدوليين خدمات مالية متنوعة وذات الجودة المطلوبة.

وهكذا، سيتم إحالة مشروع القانون رقم 11-64 بتعديل وتنمية القانون رقم 10-44 المتعلق بصفة القطب المالي للدار البيضاء على مسطرة المصادقة. و تهم أهم التعديلات التي سيتم إدخالها تسمية الشركة ، والمقاولات المؤهلة لصفة القطب المالي للدار البيضاء، وكذا شروط التأهل لهذه الصفة.

2.2.3.1.III تقوية العرض المتعلق بالضمان وتطوير نشاط السلفات الصغرى

يوجد في طور الاعداد مخطط جديد لتحقيق تطور استراتيجي للصندوق المركزي للضمان، وذلك للفترة الممتدة من 2013 إلى 2016. ويهدف هذا المخطط إلى تقوية العرض المتعلق بالضمان المنوح لفائدة المقاولات الصغيرة والمتوسطة، وذلك بالخصوص من خلال وضع منتوج جديد للضمان.

فضلا عن ذلك، تم الشروع في مراجعة القانون رقم 97 - 18 المتعلق بالسلفات الصغرى، مما سيتمكن من مزاولة الأنشطة المتعلقة بالسلفات الصغرى بطريقة غير مباشرة، إما عبر جمعية للسلفات الصغرى أو عبر شركة مجهلة الاسم مرخص لها كمؤسسة للانتمان. وبإضافة إلى ذلك، سيفتح المشروع المجال للفاعلين لدمج جمعية أو أكثر للسلفات الصغرى ، وكذا استيعاب إحدى الجمعيات من طرف جمعية أخرى للسلفات الصغرى.

3.2.3.1.III أحداث آليات مالية جديدة

سيتم خلال سنة 2013، احداث إطار قانوني بالنسبة للآليات المالية الجديدة، وبالخصوص ما يتعلق بهيئات التوظيف الجماعي في العقار. وتشكل هذه الأخيرة، صنف جديد لهيئات التوظيف الجماعي لقيمة المنقوله الموجهة إلى التوظيف في الأصول العقارية والصكوك.

4.2.3.1.III إحداث صناديق الاستثمار

إضافة إلى صندوق إنعاش الاستثمارات المحدث بموجب قانون المالية لسنة 1999 - 2000 تطبيقا لقانون الإطار رقم 95-18 بمثابة قانون ميثاق الاستثمار، وصندوق الحسن الثاني للتنمية الاقتصادية والاجتماعية الذي تحول ابتداء من سنة 2001 إلى مؤسسة عمومية، سيم احداث صناديق أفقية جديدة لدعم الاستثمار الخاص، حيث ذكر منها بالأساس الصندوق الوطني لدعم الاستثمار والهيئة المغربية للاستثمار، وكذا التمويل القطاعي المخصص لبعض الاستراتيجيات القطاعية.

■ الصندوق الوطني لدعم الاستثمارات

تم إحداث هذا الصندوق بموجب قانون المالية لسنة 2011، ويمول في حدود 50% من عائدات الخوادمة. ويقوم الصندوق بتسجيل العمليات المخصصة لدعم الاستثمارات التي لها علاقة بالاستراتيجيات القطاعية والمشاريع الجهوية.

بلغت موارد الصندوق خلال سنة 2011، ما قدره 327,5 مليون درهم، وهو ما يساوي نصف عائدات تقويت المساهمة العمومية في رأس المال شركة "ملح المحمدية" ، بمبلغ إجمالي يقدر ب 655 مليون درهم.

و بلغت نفقات هذا الصندوق خلال سنة 2011، ما قدره 250 مليون درهم ، تم تخصيصها لأداء حصة مساهمة ميزانية الدولة في الرأس المال الأصلي للصندوق المغربي لتطوير السياحة- المخصص لتمويل الاستراتيجية الجديدة للسياحة "رؤية 2020".

■ الهيئة المغربية للاستثمار

تم إحداث هذه الهيئة في نوفمبر 2011، على شكل شركة مجهولة الاسم ذات مجلس إدارة، وبرأسمل أصلي لمساهمة الدولة بلغ 1 مليار درهم.

يشكل هذا الصندوق، رافعة لتعبئة آليات جديدة للتمويل، ويقوم باستثمارات على شكل مساهمات إما بطريقة مباشرة في هيئات مكلفة بإنجاز مشاريع، أو عبر المساهمة في صناديق الاستثمار التي تقوم بدورها بإنجاز مشاريع في إطار هيئات تعمل في هذا المجال.

■ الصناديق القطاعية

وضعت السلطات العمومية، بالإضافة إلى صناديق الاستثمار ذي الطابع الأفقي، آليات مالية متخصصة لمواكبة الاستثمارات الخاصة في مجال إنجاز الاستراتيجيات القطاعية. ويتعلق الأمر بالأساس بصندوق التنمية الفلاحية و صندوق التنمية الطافية والصندوق المغربي للتنمية السياحية وصندوق تنمية الصيد البحري ... إلخ.

3.3.1.111 تطوير النقل واللوجستيك

وعيا بالدور الأساسي الذي يلعبه النقل واللوجستيك في تقوية تنافسية الاقتصاد الوطني، فإن الحكومة ستقوم بعدة إصلاحات لتحديث قطاع النقل وتسرير تفعيل الاستراتيجية الوطنية لللوجستيك.

1.3.3.1.111 تطوير النقل

تتم الجهود المبذولة لتحديث وتطوير النقل كلا من:

■ النقل الطرقي:

قامت الحكومة بإصلاح النقل الطرقي الخاص بالمسافرين، وتأهيل النقل الجماعي للأشخاص على أساس دفاتر التحملات بالنسبة لنقل الموظفين، والنقل المدرسي، والنقل السياحي، وكذا وكالات كراء السيارات بدون سائق.

بالإضافة إلى ذلك، تم تأهيل النقل الطرقي بالعالم القروي، وبالخصوص عبر تسليم رخص النقل داخل مجال جغرافي معين عوض منح رخص تتعلق بخطوط محددة، وكذا التنظيم التدريجي للقطاع الغير المهيكل.

علاوة على ذلك، سيتم وضع استراتيجية لتنمية النقل الدولي الطرقي للمسافرين، كما تم الشروع في إنجاز برنامج لتكوين المستمر لفائدة أكثر من 300.000 سائق مهني.

وستتميز سنة 2013، بمواصلة عمل الحكومة لتطوير شروط النقل والسلامة الطرقية خاصة عبر تطوير آليات تجديد الحظيرة وتعديل مدونة السير بكيفية تسمح بتطوير خدمة النقل والسلامة الطرقية.

■ **النقل البحري**

بالإضافة إلى تطوير البنية التحتية للموانئ، ستقوم الحكومة سنة 2013، بوضع استراتيجية وعقد برنامج سيتم إبرامه مع مهني قطاع النقل البحري.

فضلا عن ذلك، ستحظى عملية عبور المغاربة المقيمين بالخارج بالتفاتة خاصة، وذلك من خلال توفير رحلات بحرية بوتيرة تستجيب لطلبات المسافرين، وذلك من خلال احداث نظام معلوماتي وطني لمراقبة عبور البوارخ عبر السائل.

■ **النقل الجوي**

ترتكز استراتيجية تطوير النقل الجوي على تحرير القطاع، و الاندماج في الفضاء الأوروبي الموحد، والرفع من القدرة الاستيعابية للمطارات، وتحسين الخدمات المقدمة على المستوى الأرضي، وكذا تبني أحسن الممارسات التي تستجيب لشروط أمن وسلامة الطيران المدني.

وقد مكن دخول الاتفاق المسمى "السماء المفتوحة" المتعلق بتحرير النقل الجوي مع الإتحاد الأوروبي حيز التنفيذ ابتداءً من سنة 2006، من تعزيز الرحلات الجوية من وإلى المملكة و الرفع من عدد المسافرين في الرحلات .

ولمواكبة هذا التطور، تم إنجاز مجموعة من المشاريع الهامة تتعلق بتوسيع وتأهيل البنية التحتية للمطارات، نذكر منها على الخصوص مطارات الدار البيضاء ومراكش وطنجة ووجدة والحسيمة والصويرة والداخلة.

و ستتميز سنة 2013، على الخصوص بمواصلة أشغال تهيئة المحطة رقم 1 لمطار الدار البيضاء، وإنشاء محطات جديدة بكل من مطاري مراكش و فاس.

2.3.3.1.III تطوير اللوجستيك

وضعت الحكومة الاستراتيجية الوطنية لتنمية التنافسية اللوجستيكية، لمواكبة ودعم الاستراتيجيات القطاعية التي انخرطت فيها الحكومة. وتقوم هذه الاستراتيجية على ترشيد وتبسيط تدبير أروقة البضائع، وذلك عبر إحداث شبكة وطنية ملائمة للنقل والتخزين وتنبع مسار البضائع والتوزيع الداخلي وتوجيه البضائع والمنتجات الوطنية نحو نقط تصديرها .

وتعتبر هذه الاستراتيجية استمرارية للإصلاحات التي يعرفها قطاع النقل والتي تميزت على الخصوص بتحرير النقل الطرقي للبضائع، و قطاع الموانئ، وترشيد حركة الملاحة البحرية، بالإضافة إلى الأوراش الكبرى التي يعرفها المغرب في مجال البنيات التحتية للموانئ والطرق والطرق السيارة والسكك الحديدية والمطارات.

وتقدر الاستثمارات اللازمة لتفعيل الإستراتيجية اللوجستيكية بـ 63,2 مليار درهم، وذلك في أفق 2015 و 116 مليار درهم في أفق سنة 2030. وهكذا، تتحمل الدولة تكاليف البنيات التحتية المتواجدة خارج المناطق الصناعية، في حين يتحمل المستثمرون تكاليف التجهيزات الداخلية المتبقية.

ومن المفترض أن تتمكن الاستراتيجية الجديدة من إحداث قيمة إضافية بشكل مباشر من 3 إلى 5 نقط من الناتج الداخلي الخام، أي 20 مليار درهم، و 20 مليار درهم أخرى كقيمة مضافة غير مباشرة. كما ستتمكن من إحداث 36.000 منصب شغل في أفق 2015 ، و 96.000 منصب شغل في أفق 2030. هذا فضلا عن تقليص التلوث الناجم عن انبعاثات الغاز المسماة للإنحباس الحراري و كذا الازدحام بالمدن والطرق.

وسيتم خلال سنة 2013، توطيد وتقوية التقدم الذي تم إنجازه في إطار هذه الاستراتيجية عبر تعبيئة الوعاء العقاري الضروري لتطوير المناطق اللوجستيكية على المحاور طنجة-تطوان و مكناس- فاس، والرباط القنيطرة وأكادير، وإحداث الوكالة الوطنية لتنمية اللوجستيك، وكذا المرصد الوطني لتنمية التنافسية اللوجستيكية.

4.3.1.III تقوية التكوين المهني

يرتكز برنامج تأهيل المقاولة الذي اعتمدته المغرب لتحسين تنافسيتها وحسن أدائها، على تطوير الموارد البشرية ، باعتبارها الثروة الحقيقية للبلاد ومحرك تمتها. وعليه، سيتم بذل مجهودات لتقوية العرض المقدم من طرف التكوين المهني وتحسين جودته.

وفي هذا الإطار، عمل قطاع التكوين المهني خلال سنة 2012، على تقوية الشراكة ما بين القطاع الخاص والعام، وذلك عبر تفويض تدبير التكوين، للمقاولات والفيديراليات المهنية، وخاصة ما يتعلق بـ الهندسة نظام التكوين المهني وفق مقاربة قائمة على الكفاءات.

وفي مجال عروض التكوين، تم إلى غاية نهاية غشت 2012، فتح 20 مؤسسة جديدة للتكنولوجيا وتوسيعة مؤسستين بهدف الرفع من عدد المتدربين ليصل العدد خلال الموسم الدراسي 2011-2012، ما يقارب 327.900 متدربا، أي بزيادة تقدر ب 7% مقارنة مع السنة الماضية.

وسيتم خلال سنة 2013،مواصلة مواكبة الاستراتيجيات القطاعية في مجال تحسين كفاءة الموارد البشرية، خاصة من خلال:

■ إنتهاء بناء وتجهيز مؤسستين للتكوين في مهن صناعة السيارات بالدار البيضاء والقنيطرة، وكذلك الشروع في بناء مؤسسة جديدة للتكوين في مهن صناعة السيارات بطنجة؛

■ الشروع في إنجاز مشروع بناء مؤسسة للتكوين في مجال مهن الطاقات المتجددة والنجاعة الطاقية بكل من طنجة وورزازات؛

■ إنتهاء أشغال مراكز التكوين بالدرج المهني ببوجدور، ومراركز التكوين المتعدد القطاعات بجماعة أحد ولد فرج في إطار مواكبة استراتيجية هاليوتيس؛

■ مواصلة أشغال توسيع منظومة التعلم في قطاعي الفلاحة والصناعة التقليدية.

وأخيرا، ستتميز سنة 2013، بإعطاء الانطلاق الفعلية للاستراتيجية المندمجة للتكوين المهني، والتي ستشمل مختلف الجوانب التنظيمية ، والمؤسسية، والبيداغوجية، والمالية، وحكامة القطاع.

5.3.1.III تقوية البحث والتنمية

تهدف الاجراءات المتخذة، في هذا الاطار إلى تطوير البحث العلمي الجامعي و تفعيل استراتيجية مغرب الابتكار .

1.5.3.1.III تطوير البحث العلمي الجامعي

تدرج السياسة الحكومية في مجال البحث العلمي في إطار الاستراتيجية الوطنية لتطوير البحث العلمي في أفق 2025، والتي تهدف إلى جعل البحث العلمي رافعة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد.

ومكنت الاجراءات التي تم اتخاذها في السنوات الأخيرة في هذا المجال من الرفع من النسبة المخصصة للبحث العلمي من المنتوج الداخلي الخام من 0,73% خلال 2010-2011 إلى ما يقارب 0,8 % حاليا، نشر حوالي 2811 مقالا بمجلات دولية خلال سنة 2012 مقابل 2335 مقالا سنة 2010، و إيداع 90 براءة اختراع على المستوى الجامعي برسم سنة 2012-2011 مقابل 70 براءة في 2009-2010، وكذلك انطلاق إنجاز 475 مشروعا للبحث التطبيقي بمشاركة مع المقاولات.

ويتمحور برنامج العمل لتطوير البحث العلمي، برسم الفترة الممتدة ما بين 2013-2016، حول المحاور التالية:

- تحين الاستراتيجية الوطنية للبحث العلمي والتكنولوجي لملاءمتها بالأساس مع حاجيات القطاعات الوعدة بالنسبة لتنمية البلاد.
- تنظيم وتنسيق عمل هياكل البحث من خلال منها الاعتماد ودمجها حول أقطاب منسجمة.
- تعزيز البنية التحتية التي من شأنها تثمين نتائج البحث العلمي عبر الاستغلال المشترك والأمثل للبنية التحتية العلمية والتكنولوجية وكذا إحداث بنك للمعطيات العلمية على مستوى المعهد المغربي للإعلام العلمي والتكنولوجيا وكذا تنمية المجمعات الصناعية؛
- تعبئة الموارد البشرية من خلال تشجيع مشاركة كبار الباحثين في مشاريع البحث الوطنية، وتطوير شبكات البحث في المجالات الصناعية والتكنولوجية ذات الأولوية وتعزيز تبادل الخبرات بين القطاع العام والخاص وكذا الباحثين الأكاديميين على المستوى الوطني والدولي؛
- تعزيز تمويل البحث العلمي خاصة عبر الرفع من ميزانية الدولة المخصصة للبحث العلمي من أجل بلوغ 1% من الناتج الداخلي الخام ، وكذا تنمية الشراكة مع القطاع الخاص وتعزيز التعاون الدولي.

2.5.3.1.III استراتيجية مغرب الابتكار

تهدف استراتيجية مغرب ابتكار إلى إنتاج 1000 براءة اختراع مغربية وإحداث 200 مقاولة ابتكارية ناشئة في أفق 2014.

وتتمحور هاته الاستراتيجية حول ثلاث محاور رئيسية تتمثل في آليات تمويل الابتكار، وبرنامج تمويل البحث والتنمية في مجال التكنولوجيات المتقدمة وإحداث مدن الابتكار.

■ آليات تمويل الابتكار

تم وضع ثلاث آليات لتمويل الابتكار، و يتعلق الامر بما يلي:

"انطلاق" من أجل دعم المقاولات المبكرة الناشئة، والذي يستهدف من خلال طلب العروض المقاولات التي لا يتعدى عمرها سنتين وذات مؤهلات كبيرة والحاملة لمشاريع تستخدم نتائج البحث والمشاريع المبكرة القابلة للاستغلال التجاري، والتي تعمل في القطاع الصناعي وقطاع تكنولوجيات الاعلام والتواصل وقطاع التكنولوجيات المتقدمة. ومن المنتظر أن يتم تمويل 60 مشروعًا خلال سنة 2013؛

الخدمات التكنولوجية الشبكية، التي تستهدف الشركات ومجموعات أو اتحادات الشركات المؤهلة والتي تعمل في قطاعات الصناعة وتكنولوجيات الاعلام والتواصل

والتقنيات المتقدمة، وذلك من أجل تمويل التشخيص التكنولوجي أو الخدمات التي تدخل في إطار عملية الابتكار أو ذات محتوى تكنولوجي. ويتم فرز المشاريع على أساس طلبات المشاريع. ومن المنتظر أن يتم تمويل 150 مشروعًا خلال سنة 2013؛

• "تطوير" الموجه لدعم التنمية، والذي يقوم بتغطية، في حدود 4 ملايين درهم، ما ينافر 50% من النفقات الملزمة بها في إطار مشاريع البحث والتنمية المنجزة من قبل الشركات العاملة في قطاعات الصناعة وتكنولوجيات الاعلام والتواصل والتكنولوجيات المتقدمة التي توجد في طور التطوير من قبل اتحادات أو تجمعات الشركات العاملة في أقطاب التنافسية. ومن المنتظر أن يتم تمويل 30 مشروعًا خلال سنة 2013.

■ برنامج تمويل مشاريع البحث والتنمية في مجال التكنولوجيات المتقدمة

يهدف هذا البرنامج بلوغ نسبة مهمة من مشاريع البحث والتطوير التكنولوجي في القطاعات ذات الأولوية لتشجيع انتباخ تكنولوجيات جديدة مُنْتجَة بال المغرب وذات وقع صناعي واقتصادي واضح.

يهدف هذا البرنامج إلى تمويل 50% من الكلفة الإجمالية لمشروع البحث والتنمية التكنولوجية في حدود 2 مليون درهم مع احتساب الرسوم. وفي هذا الإطار، تم تمويل 50 مشروعًا في مجال البحث والتطوير برسم الفترة الممتدة بين 2011-2013 في قطاع التكنولوجيات المتقدمة. وسيتم تمويل 25 بحث سنة 2013.

■ تطوير مدن الابتكار

سيتمكن إنشاء مدن الابتكار من توفير بنية تحتية تكنولوجية للاستقبال تستجيب للمعايير الدولية، ومن توفير إطار تكنولوجي ملائم لفائدة مشاريع البحث والتنمية، ولفائدة الشباب حاملي المشاريع المبتكرة. وستشمل هذه المدن على محاضن للمشاريع وممثل للمقاولات المبتكرة وخدمات مواكبة ذات قيمة إضافية ومراكم للبحث والتنمية موجهة للسوق وكذا مكاتب للنقل التكنولوجي.

وتتوارد مدن الابتكار التي تم الشروع في استغلالها أو التي هي في طور التحضير لاستغلالها بمدن فاس والرباط ومراکش.

6.3.1.III التدابير الخاصة بدعم تنافسية المقاولات المتوسطة والصغرى والصغيرة جدا

ستواصل الحكومة برسم سنة 2013 مجهوداتها لتعزيز تنافسية المقاولات الصغرى والمتوسطة وذلك عبر تفعيل البرامج التالية:

1.6.3.1.III برنامج "امتياز"

يستهدف هذا البرنامج المقاولات ذات النمو الواعد التي تحمل مشاريع تنموية ابتكارية وذلك لتمكينها من الرفع من إنتاج القيمة المضافة الوطنية وإحداث فرص الشغل أو التأثير البنيوي في القطاع الذي تشغله فيه. هذا، وتلتزم الدولة بدعم هذه المقاولات في جهودها المتعلقة بالتحديث وتحسين التنافسية على أساس عقد للتنمية يوضح التزامات حقوق الأطراف المتعاقدة وذلك من أجل إنجاز الأهداف المتفق عليها.

تمثل مساهمة الدولة في هذا الإطار 20% من الاستثمارات المحققة من طرف الشركات الملزمة بهذا البرنامج على أن لا تتعدي هذه المساهمة 5 ملايين درهم، شريطة أن تمثل المساهمة الذاتية للمقاولات نسبة 20%， أما النسبة المتبقية الممثلة في 60% فسيتم تمويلها على شكل قروض بنكية. ومن المرتقب أن يتم انتقاء حوالي 50 مقاولة سنوياً من أجل الاستفادة من هذا البرنامج.

وإلى غاية متم سنة 2011، تمت الموافقة على 91 مشروعًا تنموياً خلال الدورات الخمسة المنظمة من طرف لجنة القطاع العام والخاص منذ يناير 2010 إلى غاية غشت 2012. الدورة الثانية لهذا البرنامج، المنظمة في شهر يوليو 2012 مكنت من افتتاح 39 مشروع تموي.

2.6.3.1.III برنامج "مساندة"

يهدف برنامج "مساندة" إلى مواكبة تأهيل المقاولات التي توجد في طور التحديث والمتوفرة على إمكانيات هامة للنمو وذلك من أجل تمكينها من إنجاح مشاريعها. يضع هذا البرنامج رهن إشارة المقاولات الصغرى والمتوسطة:

■ عرض أفقى لتحسين المهام الداعمة؛

■ عرض قطاعي على المستوى قلب المهنة، و يهدف إلى تنمية القدرات المهنية للمقاولات الصغرى والمتوسطة في مجال الإنتاج والتموين؛

■ عرض تكنولوجيات الإعلام على المستويين الأفقي والقطاعي، يهدف إلى تسريع إدماج تكنولوجيات الإعلام في المقاولات الصغرى والمتوسطة (برمجيات إدارة الأعمال المهنية ملائمة لكل قطاع) .

وتتجدر الإشارة، إلى أن الدولة تحمل تمويل 60% من تكلفة المشروع في حدود 600.000 درهم لكل مقاولة في إطار العرض الأفقي والقطاعي، كما تحمل نسبة 60% من كلفة المشروع في حدود 400.000 درهم لكل مقاولة لافتقاء وبرمجة الأنظمة المعلوماتية.

في إطار هذا البرنامج، استفادت 331 مقاولة من 447 عملية للمواكبة خلال ثمانية أشهر الأولى من سنة 2012. كما ستفيد 169 مقاولة إضافية من هذا البرنامج إلى غاية متم شهر دجنبر 2012.

3.6.3.1.III "إنماء" برنامج

يهدف برنامج "إنماء" الذي بدأ العمل به سنة 2011، إلى تطوير مبادئ التفوق عبر التحويل العملي ل 800 مقاولة صناعية خلال الخمس سنوات القادمة.

وتحدر الاشارة إلى أنه، تم تكليف خراء، مشغلين في إطار هذا البرنامج، بمواكبة تطوير الشركات على مدى 6 أشهر.

ولقد تم تفعيل هذا البرنامج منذ انطلاق العمل بالمصنع النموذجي ببوسكورة في ماي 2011. ويتجلّى الهدف، بالنسبة للشركات المستفيدة، في الزيادة في الانتاجية بنسبة 25% وتخفيف كلفة الانتاج بنسبة 20% وتقليل مدة الانتاج بنسبة 50%.

4.6.3.1.III الدعم الخاص بالمقاولات الصغيرة جداً

يعرف المغرب اليوم توافقاً على المستوى الوطني حول الأهمية السوسيو اقتصادية للشركات الصغير جداً، لكونها عاملاً أساسياً لإحداث الثروة وفرص الشغل وبالتالي تحقيق الاستقرار الاجتماعي. ومن هذا المنطلق فإن أي تحديث للنسيج الاقتصادي مرهون بالتكفل الحقيقي بحاجيات وخصوصيات هذه الفئة من الشركات.

ويتم حالياً وضع اللمسات الأخيرة على "الاستراتيجية الوطنية لتنمية المقاولات الصغيرة جداً" والتي سيتم اعتمادها بشكل تدريجي وفق مقاربة مندمجة.

ويجدر التذكير إلى أنه، تم إحداث آلية جديدة للضمان "ضمان إكسبريس" لفائدة المقاولات الصغيرة جداً بهدف جعلها عاملاً مهماً للتنمية الاقتصادية والتكامل الاجتماعي وإنعاش التشغيل.

تهدف هذه الآلية للضمان، والتي مكنت من تقليل 70% من مخاطر الأبناك برسم فروض الاستثمار والاستغلال الموجه للمقاولات الصغيرة جداً، إلى منح دفعة قوية للقطاع البنكي من أجل تشجيعه على تمويل هذه الفئة من المقاولات.

4.1.III إنعاش التشغيل

يعتبر إنعاش التشغيل إحدى أولويات البرنامج الحكومي بغية تقليل نسبة البطالة لتصل إلى 8% في أفق 2016.

وعليه، تسعى الحكومة إلى الرفع من مساهمة النمو الاقتصادي في التشغيل وذلك عبر الانتقاء الأمثل للاستثمارات المحدثة للثروة وفرص الشغل، وكذا تشجيع المقاولات الصغرى والمتوسطة والصغرى جداً والى تشجيع التشغيل الذاتي وتحسين مؤهلات الشباب والتنمية الاقتصادية والاجتماعية.

وتتجلى الإنجازات المسجلة في إطار البرامج الأساسية كالتالي:

■ برنامج إدماج: مكن هذا البرنامج، منذ 2009 إلى يونيو 2012، من إدماج 191.520 باحثاً عن العمل. وتمثل نسبة الحاصلين على شواهد التعليم العالي والبكالوريا، وهي الشريحة المستفيدن الأهم من هذا البرنامج، 39% من مجموع المدمجين. ومن المتوقع بلوغ 60.000 مستفيد سنة 2013؛

■ برنامج تأهيل: الذي استفاد منه 10.155 شاباً منذ 2009 إلى غاية يونيو سنة 2012، حيث تمثل نسبة الشباب 45%. وقد بلغت نسبة الإدماج الإجمالي برسم هذا البرنامج 70%. ومن المتوقع بلوغ 20.000 مستفيد سنة 2013؛

■ برنامج مقاولتي: بلغت المشاريع التي تم تمويلها من طرف هذا البرنامج والتي اعتمدت على التمويل الذاتي 2.960 مشروعًا منذ 2009 إلى شهر يونيو 2012. ومن المتوقع، برسم سنة 2013، مواكبة مجموع المستفيدن من هذا البرنامج؛

وبالإضافة إلى برامج إدماج وتأهيل ومقاولتي، تم برسم سنة 2012، اتخاذ تدابير جديدة لإنعاش التشغيل خاصة التكفل باللغطية الاجتماعية وبعقود الإدماج المهني. وتتجدر الإشارة إلى أن هذه التدابير انطلقت في أكتوبر 2011.

وعلى ضوء تقييم أداء هذه البرامج، سيتم إتمام الإجراءات الضرورية لتطبيق برنامج "مبادرة" الذي يهدف إلى إنعاش التشغيل في المجال الاجتماعي لدى النسيج الجمعوي. وبهذا الخصوص، سيتم سنة 2013 انطلاق إنجاز دراسة لتقييم برنامج "تأهيل" لتنمية أشغال تقييم برنامج "إدماج" المنجز سابقاً وكذا تتميم الدراسات التي توجد فيid الإنجاز المتعلقة ببرنامج "مقاولتي".

وبالإضافة إلى ذلك، من المتوقع الشروع في إعادة هيكلة برنامج إدماج بغية جعله أكثر تجانساً واستهدافاً لمختلف الفئات التي تبحث عن الشغل خاصة تلك التي تعاني من صعوبة في الإدماج.

كما سيتم كذلك إطلاق برنامج "تأطير" الذي يستهدف الأشخاص الذين تتخصصهم الخبرة المهنية والذين يحتاجون إلى تكوين تقني في مجالات محددة مع العمل على تأطيرهم.

ومن المتوقع فتح شبابيك خاصة لفائدة الباحثين عن العمل غير المتوفرين على شواهد من أجل توجيههم نحو نظام التكوين بواسطة التدرج المهني وجعلهم يستفيدون من خدمات الوكالة الوطنية لإنعاش التشغيل والكافاءات خاصة في مجال تقنيات البحث عن الشغل.

وتتجدر الإشارة بهذا الخصوص أنه برمي سنة 2013، وفي إطار إلقاء برامج التكوين مع إنجاز أهداف المبادرة الوطنية للتنمية البشرية التي تهدف إلى تكوين وإدماج الشباب المنقطعين عن الدراسة، تم برمجة 102 مشروع للتكوين بواسطة التدرج المهني سيستفيد منه 60.000 شاب خاصية بالوسط القروي.

وفي مجال حكامة سوق الشغل، تميزت سنة 2012 بالمصادقة من طرف المجلس الوزاري على الاتفاقية الدولية رقم 187 والتي تخص الإطار المتعلق بتعزيز الصحة والسلامة في العمل. كما توجد قيد الإعداد مشاريع النصوص المتعلقة بقانون الشغل خاصة قانون ممارسة حق الإضراب وقانون النقابات وتشجيع المفاوضة الجماعية وإبرام الاتفاقيات الجماعية.

ومن جهة أخرى، ستعمل الحكومة على تنمية قطاع الاقتصاد الاجتماعي والتضامني وعلى تعزيز قدرات الانتاج وإحداث الثروة وفرص الشغل ببلادنا.

ومن تم سيتم إنجاز، في إطار "الاستراتيجية الوطنية لتنمية الاقتصاد الاجتماعي والتضامني"، مجموعة من المشاريع المهيكلة من بينها:

- احداث وحدة إدارية تتckلف بتأطير التجارة العادلة بال المغرب؛
- تعميم مقتضيات القانون الجديد المنظم للقطاع التعاوني بعد المصادقة عليه وذلك عبر إجراء لقاءات تحسيسية للمستفيدين؛
- دعم وتسويق وتأهيل منتوجات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني عبر :
- مجموعة من الإجراءات المتمثلة خاصة في تنظيم المعرض الوطني والمعارض الجهوية والأسواق المتنقلة؛
- توسيع عمليات تسويق المنتوجات عبر عرضها في المطارات والمساحات التجارية الكبرى وعبر تسويقها من طرف مكتب التسويق والتصدير؛
- إطلاق عملية نموذجية "سوق بدوي"؛
- المراقبة التقنية للتعاونيات لتأهيلها وتصنيف منتوجاتها.
- إعداد مشروع قانون لتأطير قطاع الاقتصاد الاجتماعي؛

- إعداد دليل لتسهيل التعاونيات و تكوين المكونين الذين سيكلفون بتعيم مضامينه؛
- القيام بدراسات تهم وضع تغطية اجتماعية لفائدة التعاونيات وإحداث صندوق التوظيف التضامني لفائدة القطاع التعاوني؛
- دعم ومواكبة الشبكات الجهوية للاقتصاد الاجتماعي.

2.III تنمية الرأسمال البشري وتقليل الفوارق الاجتماعية والمجالية

1.2.III تأهيل المدرسة الوطنية ومحاربة الأمية

1.1.2.III تأهيل المدرسة الوطنية

انخرط المغرب منذ سنة 2009 في البرنامج الاستعجالي للتربية والتكوين الذي رُصد له غلاف إجمالي يقدر ب 34 مليار درهم. ولقد مكن هذا البرنامج من تحسين المؤشرات المتعلقة بتعيم التعليم. ومن تم، انتقلت النسب الخاصة بالتمدرس، بين السنوات المدرسية 2007-2008 و2011-2012، من نسبة 91,4 % إلى نسبة 97,9 % بالنسبة للتعليم الابتدائي إلى 83,7 % بالنسبة للتعليم الثانوي الاعدادي و 48,1 % إلى 55,4 % بالنسبة للتعليم الثانوي التأهيلي.

على الرغم من ذلك لم يسمح البرنامج الاستعجالي من تحقيق النتائج المرجوة في مجال التعليم ما قبل المدرسي، وفي مجال إنجاز البنيات المدرسية وكذا مجال تحسين الجودة وتحسين المردودية الداخلية للتعليم المدرسي كما يؤكده استمرار ظاهرة التكرار والهدر المدرسي.

لم يقدم البرنامج الاستعجالي الأجوبة المناسبة للإشكاليات المرتبطة بتحفيز المتتدخلين وتعزيز مسؤوليتهم ودفعهم إلى المشاركة في تحقيق الهدف المتمثل في إعادة تأهيل المدرسة الوطنية. ويعزى ذلك بالخصوص إلى إعطاء أهمية أكبر لإنشاء البنيات المدرسية والتكوين على حساب تطوير آليات حكامة النظام التعليمي.

ومن أجل تجاوز هذه السلبيات تم إعداد مخطط للتنمية الاستراتيجية يعطي الفترة 2013-2016 يرتكز على خمس مجالات أساسية تتعلق أساساً بالعرض المدرسي وجودة التعليم والمؤسسات التعليمية والحكامة وكذا الموارد البشرية.

الهدف المنشود هو إعادة تأهيل نظام التربية والتعليم من خلال اعتماد مقاربة تعليمية جديدة ترتكز على استجابة المتعلمين وعلى تعزيز مهاراتهم الخاصة ومنح الفرصة لهم لإبراز إبداعاتهم وابتكاراتهم.

وفي إطار تقوية آليات حكامة النظام التربوي، سيمكن برنامج العمل 2013-2016 من إنجاز مجموعة من الاجراءات تتعلق بالتعاقد مع الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين وتعزيز اعتماد المؤسسات التعليمية على مواردها الذاتية وإعادة هيكلة المجالس الادارية بهذه الأكاديميات بالإضافة إلى العمل على إنشاء أنظمة معلوماتية متقدمة وذلك من أجل تعزيز الشفافية ومسؤولية المتدخلين في هذا النظام.

ستعمل الحكومة على مواصلة المجهودات في مجال توسيع العرض المدرسي عبر تسريع بناء 569 مؤسسة مدرسية في إطار البرنامج الاستعجالي للتربية والتكوين بالإضافة إلى البدء بإنجاز برنامج بناء 80 إعدادية متوفرة على داخليات بالإضافة إلى 60 ثانوية و30 داخليات، وذلك من أجل الاستجابة للطلب المتمامي على هذا النوع من التعليم الاجباري. بالإضافة إلى ذلك، سيتم إطلاق الشطر الأول من برنامج وطني لتعويض البنىيات المدرسية الجاهزة يضم 25 مؤسسة مدرسية جاهزة، وذلك من أجل الرفع من جودة المؤسسات التعليمية وتحسين طروف التعليم.

وفي الأخير، وعلى ضوء النتائج الإيجابية المسجلة على مستوى المدارس الجماعية فيما يخص محاربة ظاهرة الهدر المدرسي والرسوب، ستعرف سنة 2013 إنطلاق 50 مدرسة جماعية جديدة .

2.1.2.III التربية غير النظامية

ستتوالى المجهودات المبذولة في مجال التربية غير النظامية. و تتضمن السياسة المتبعة في هذا المجال برنامج مدرسة الفرصة الثانية والتي تهم "الشراكة" و"الاستدراك" وبرنامج المرافقة الدراسية الذي يضم بدوره براماجين هما "إدماج مباشر" و"متابعة المدمجين".

بلغ عدد المسجلين برسم سنة 2011-2012 في برامج التربية غير النظامية 100.453 مستفيد متداولاً 70.000 مستفيد منهم 64.570 تلميذ في إطار برنامج مدرسة الفرصة الثانية و 35.883 تلميذ في إطار برنامج المعاكبة الدراسية.

ستتوالى المجهودات برسم سنة 2013 لتنمية التربية غير النظامية خاصة عبر إنجاز خريطة فعلية لمراكز التربية غير النظامية وإبرام شراكات مع الجماعات المحلية (المجالس الإقليمية والجهوية) لترسيخ هذا النوع من التربية في السياسات المحلية.

3.1.2.III محاربة الأمية

تقديراً للجهود التي يبذلها المغرب في مجال محو الأمية، منحت اليونسكو للمغرب ميزة الشرف لجائزة كونفوشيوس لمحو الأمية برسم سنة 2012.

وهكذا انتقل عدد المستفيدين من برامج محاربة الأمية من 180.000 شخص سنة 1998-1999 إلى حوالي 732.795 شخصاً سنة 2011-2012 أي بزيادة بأكثر من 300%. وهكذا بلغ العدد المترافق مع عدد المستفيدين خلال الثماني سنوات الأخيرة (2003-2011) أكثر من 5,7 ملايين شخص.

تجدر الإشارة إلى أن عدد المستفيدين من برنامج حمو الأمية بالمساجد بلغ 180.000 شخص برسم السنة الدراسية 2011/2012 وسيرتفع إلى 250.000 شخص سنة 2013/2012.

وقد مكن ارتفاع نسق البرامج المنجزة في مجال محاربة الأمية من خفض نسبة الأمية من 43% سنة 2004 إلى حوالي 30% حالياً.

وتستهدف الحكومة تسريع وتيرة محاربة الأمية قصد الوصول إلى مليون مستفيد سنوياً مما سيمكن من تقليل معدل الأمية إلى 20% في أفق 2016.

وفي هذا الإطار، ستعمل الحكومة خلال سنة 2013 على تفعيل القانون 09.09 القاضي بإحداث الوكالة الوطنية لمحاربة الأمية التي ستتولى وضع وتنفيذ مخطط عمل أفقى يجمع كافة المتتدخلين من مختلف القطاعات الوزارية المعنية. كما ستتم متابعة برنامج ما بعد حمو الأمية ليشمل 50.000 شخص برسم سنة 2013 مقابل 20.000 شخص سنة 2011.

2.2.3 تطوير التعليم العالي

بالرغم من الانجازات التي تم تحقيقها منذ احداث البرنامج الاستعجالي للتعليم العالي (2009-2012)، يظل هذا القطاع يشكو من ظاهرة الافتقار، وضعف الجودة وكذا ضعف عدد الخريجين اللذين تم إدماجهم في سوق الشغل.

وانطلاقاً من وعيها بهذه النواقص، ستقوم الحكومة بإعداد استراتيجية جديدة لتطوير القطاع خلال الفترة الممتدة ما بين 2013-2016، ومن أهم المحاور التي ترتكز عليها هذه الخطة ذكر بالخصوص:

▪ تحسين نسبة تشغيل حاملي دبلوم التعليم العالي من خلال تحسين جودة القطاع، وتوسيع العرض البيداغوجي، وتنمية القدرة الاستيعابية لمنظومة التعليم العالي؛

▪ تحسين حكامة هذا القطاع، وخاصة عبر المحاور المتعلقة بالتعليم العالي الخاص، والأحياء الجامعية والنظام المعلوماتي؛

■ تقوية الخدمات الاجتماعية للطلبة، وأساسا من خلال رفع العدد الاجمالي للطلبة الممنوحة، والرفع من قيمة المنحة، وتوفير التغطية الصحية للطلبة وتطوير الأنشطة الثقافية والرياضية؛

■ مراجعة الترسانة القانونية المنظمة لقطاع التعليم العالي، بكيفية تمكن من تقوية الشفافية، والحكامة والتدبير المعلن بالنسبة لجميع مكونات منظومة التعليم العالي. وسيتم في هذا الاطار مراجعة القانون رقم 01-00 المتعلق بتنظيم التعليم العالي؛

■ تطوير التعاون الدولي، وبالخصوص عبر تقوية وتوسيع برامج التعاون الدولي، ووضع شراكة جديدة مع الدول الصاعدة وبالخصوص في ميادين التكنولوجيات.

أما فيما يتعلق بالتدابير المبرمجة في إطار مشروع قانون المالية لسنة 2013، فتجدر الاشارة إلى أنه سيتم توسيع وإعادة تأهيل البنية التحتية للمؤسسات الجامعية الحالية، والشرع في بناء 6 مؤسسات جامعية جديدة و24 مدرجا إضافيا (أي ما يناهز 15.900 مقعد بيادوجي جديد)، وتسريع تطوير الشعب المهنية، حيث من المفترض أن يصل عدد الشعب التي سيرخص لها خلال الموسم الجامعي 2012-2013، 1.160 شعبية.

وفيما يخص الخدمات الاجتماعية لفائدة الطلبة، فمن المفترض أن يتم الرفع من قيمة المنحة، والرفع من عدد الطلبة الممنوحة ليصل إلى 216.800 طالبا، والرفع من القدرة الاستيعابية للأحياء الجامعية بما يناهز 19.000 سرير إضافي، وإعطاء الانطلاق لـ 6 مطاعم جامعية جديدة لتقديم خدماتها للطلبة.

3.2.3. تحسين الوصول للصحة

تهدف السياسة الحكومية في مجال الصحة إلى ترسیخ مبدأ الحق في الصحة للجميع وضمان جودة الخدمات الصحية وكذا توزيعها بطريقة متكافئة على مجموع التراب الوطني، مع الأخذ بعين الاعتبار الانتقال الديمغرافي والوبائي الذي تعرفه بلادنا وتعزيز البرامج الوقائية من أجل محاربة الأمراض والأوبئة.

عرف قطاع الصحة سنة 2012 مجموعة من الانجازات من أهمها إحداث لجنة استشارية للأدوية والمواد الصيدلية المكلفة بإنجاز المرجع الوطني للأدوية وكذا تعزيز الشراكة بين القطاع العام والخاص وبالعمل على إنشاء وتشغيل 30 وحدة طبية استعجالية للقرب وبتحيين الترسانة القانونية عبر إصدار مجموعة من النصوص القانونية تتعلق أساسا بالتكافؤ الحيوي للأدوية الجنسية، وبمثابة الأعمال الغير المصنفة في دليل أعمال التحاليل البيولوجية الطبية ومماثلة الأعمال الغير المصنفة في الدليل العام للأعمال المهنية.

-سيتمحور عمل الحكومة، في إطار "الاستراتيجية الجديدة لقطاع الصحة" للفترة 2012-2016، برسم سنة 2013 حول المحاور الأساسية التالية :

■ المحور الأول : توفير الخدمات الصحية و تحسين الاستقبال

في هذا الاطار، سترتكز المجهودات المبذولة على تأهيل مصالح المستعجلات وإعادة تنظيم وتطوير خدمات الطب الاستعجالي وكذا توسيع الشبكة الاستشفائية وتعزيز صحة الأم والطفل.

فـ  فيما يخص تأهيل مصالح المستعجلات وإعادة تنظيم وتطوير خدمات الطب الاستعجالي، تتلخص أهم التدابير المرتقب القيام بها فيما يلي :

► إعادة تنظيم المستعجلات الطبية على أساس سلسلة مكونة من ثلاثة مستويات: المستعجلات الصحية للقرب، المستعجلات الطبية الاستشفائية الأساسية والمستعجلات الطبية والصحية التي ستتجزء من طرف المراكز الاستشفائية الجهوية والمراكز الاستشفائية الجامعية.

► تطوير المستعجلات الطبية للقرب من خلال إنشاء 30 وحدة طبية استعجالية جديدة للقرب في الأقاليم التي لا تتوفر على المؤسسات الصحية الأساسية أو في المناطق بعيدة عن المؤسسات الاستشفائية.

► تعزيز الخدمات الاستعجالية الاستشفائية من خلال وضع ثمانية مصالح المساعدة الطبية الاستعجالية أو مراكز تنظيم المكالمات الهاتفية الواردة على المصالح الطبية وكذا تفعيل 15 مصلحة متنقلة للمستعجلات والإعاش التابعه لمراكز المساعدة الطبية الاستعجالية الموزعة على 13 جهة وكذا إعطاء الانطلاق لأول تجربة للنقل الطبي بواسطة المروحيات.

► تطوير أقطاب استعجالية متخصصة لفائدة النساء الوضاعفات والمواليد الجدد وفي مجالات الطب النفسي وكذا التكفل بالحرق والرضوض (خلق مصالح متخصصة على مستوى المراكز الاستشفائية الجامعية).

► تعزيز توفير وتتبع الأدوية والمستلزمات الطبية الأساسية على مستوى سلاسل الخدمات الاستعجالية، وذلك عبر تحيين قائمة الأدوية الأساسية وتحميل مسؤولية التدبير العقلاني للأدوية والمستلزمات الطبية الأساسية للأطباء ورؤساء الفرق وكذا وضع مجموعة من المساطر لتدبير الأدوية بمصالح المستعجلات.

► فيما يخص توسيع شبكة المستشفيات، سيتممواصلة تأهيل المستشفيات العمومية وتحسين خدماتها في إطار تعزيز الإصلاح الاستشفائي ليشمل 21 مستشفى حسب مشروع "الصحة المغرب III"، ومواصلة أشغال بناء مستشفيات جهوية وإقليمية ومحلية، واستكمال أشغال البناء والتجهيز للمركز الاستشفائي الجامعي لوجدة وكذا انطلاق الدراسات من أجل بناء المراكز الاستشفائية الجامعية لأكادير وطنجة ومواصلة أشغال بناء مراكز

القرب لعلاج السرطان (بني ملال وورزازات وتطوان والراشيدية) ومرائز جهوية لعلاج السرطان (بالعيون ومكناس، ووجدة وطنجة وأسفي)؛

● في مجال تعزيز وتطوير صحة الأم والطفل، سيتم العمل على تأهيل مراكز الولادة الاستشفائية وعصرنة التجهيزات وشراء سيارات الإسعاف وتحسين توفر الأدوية الحيوية اللازمة لمستشفيات التوليد ولدور الولادة.

● المحور الثاني: تحسين حكامة قطاع الصحة، عن طريق تطوير الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص وتأهيل المنظومة القانونية. وفي هذا الإطار، سيتم إعداد مشاريع قوانين خاصة بالخريطة الصحية وبمزاولة المهن الشبه طبية.

● المحور الثالث: تفعيل التغطية الصحية الأساسية، عن طريق تعزيز الجهد المواكب لتعيم نظام المساعدة الطبية ومواصلة الدراسة الشاملة من أجل اقتراح سيناريوهات للتغطية الصحية الإجبارية للمستقلين وأصحاب المهن الحرة.

● المحور الرابع: تطوير برنامج اليقظة الصحية ومحاربة الأمراض، عن طريق تأهيل المختبرات على المستوى الوطني وتحسين هيكل الحماية الإشعاعية وتوسيع شبكة المستشفيات الخاصة بالأمراض النفسية ووضع خدمات صحية للأمراض النفسية في مجموع المستشفيات الجهوية وتوفير الأدوية (المنبهات النفسية من الجيل الثاني والثالث) وإحداث مراكز جهوية ومرائز القرب لعلاج السرطان ومحاربة الأمراض المعدية وغير المعدية.

4.2.3 تعزيز التماسك الاجتماعي ومحاربة الفقر

من بين الاجراءات المتخذة لتعزيز التماسك الاجتماعي ومحاربة الفقر، نجد تقوية موارد صندوق التماسك الاجتماعي وتنفيذ برامج المبادرة الوطنية للتنمية البشرية ومواصلة برنامج تحدي الألفية وصندوق التكافل العائلي.

1.4.2.3 صندوق دعم التماسك الاجتماعي

تم إحداث هذا الصندوق في إطار قانون المالية لسنة 2012، من أجل تعزيز آليات التماسك الاجتماعي لفائدة الساكنة الهشة وذلك في انتظار إصلاح شامل لنظام المقاصلة. وقد مكن هذا الصندوق من تمويل وتعزيز الاجراءات الاجتماعية التي تستهدف الساكنة المعوزة وخاصة عبر تمويل النفقات المتعلقة بـ:

● تفعيل نظام المساعدة الطبية الذي تم تعيمه سنة 2012؛

● المساهمة في تمويل دعم الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة؛

■ المساهمة في تمويل النفقات المتعلقة بدعم التمدرس ومحاربة الهدر المدرسي.

الموارد المحققة من طرف هذا الصندوق بلغت ما يقارب 1,8 مليار درهم متم شهر سبتمبر 2012.

لضمان موارد قارة لهذا الصندوق، يوفر مشروع قانون المالية لسنة 2013، يوفر مشروع قانون المالية لسنة 2013، ابتداء من فاتح يناير 2013، لصالح هذا الصندوق مساهمة إجتماعية للتضامن برسم الأرباح و الدخول تطبق على الشركات التي تحقق ربحا صافيا يفوق 20 مليون درهم و على الأشخاص الذاتيين تحتسب على جزء الدخل الصافي من الضريبة ، من أصل مغربي ، الذي يفوق أو يساوي 300.000 درهم، اضافة الى مساهمة اجتماعية للتضامن المطبقة على ما يسلمه الشخص لنفسه من مبني معد للسكن الشخصي.

كما سيتم تعزيز موارد هذا الصندوق عبر الرفع من الحصة المخصصة له من الرسم الداخلي للاستهلاك على السجائر المصنعة والتي ستصل الى 4,5 % من ثمن البيع للعموم دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة و المنتوج الموافق لنصف حصيلة الرسوم المفروضة على عقود التأمين المخصصة لصندوق التضامن للتأمين و المبالغ المحصلة عن طريق استرجاع إعانات السكر اضافة الى الحصيلة الناتجة عن الرفع من النسبة المطبقة على الأرباح المتأنية من المبيعات الأولى للأراضي داخلة المدار الحضري ابتداء من فاتح يناير 2013 من 20 % إلى 30 %.

1.1.4.2.III تعميم نظام المساعدة الطبية

يعد نظام المساعدة الطبية أحد مكونات التغطية الصحية لفائدة الفئات المعوزة التي لا تتوفّر على تغطية صحية والذي يستند على مبادئ المساعدة الاجتماعية والتضامن الوطني. ويترجم تفعيل نظام المساعدة الطبية التزام الحكومة بتوفير عروض علاجية جيدة موزعة بطريقة عادلة على مجموع التراب الوطني وبضمان الحصول على الخدمات الصحية لجميع الشرائح الاجتماعية وذلك عبر تحمل مصاريف العلاجات بصفة جماعية وتضامنية.

ويتم التمويل السنوي لنظام المساعدة الطبية بصفة رئيسية من طرف الدولة والجماعات المحلية وكذا إسهامات المستفيدين لتغطية المصاريف المتعلقة بالخدمات العلاجية. وتجدر الاشارة الى أن صاحب الجاللة الملك محمد السادس أعطى الانطلاق الفعلي لنظام المساعدة الطبية على صعيد التراب الوطني في مارس 2012 وذلك بعد التجربة النموذجية بإقليم تادلة أزيلال. ولقد تم تسجيل 366.281 أسرة الى غاية غشت 2012 أي ما يناهز 1,01 مليون مستفيد.

وستتركز الجهود، برمسم سنة 2013، خاصة على تثبيت موارد "صندوق دعم التماسك الاجتماعي" ورفع حصة الجماعات المحلية في تمويل نظام المساعدة الطبية وتحسين حكامة هذا

النظام وخاصة عبر اعتماد المحاسبة التحليلية وتحسين تدبير الموارد البشرية وتطوير إدارة المستشفيات العمومية.

"2.1.4.2.III عملية " مليون محفظة"

تنفيذًا للتعليمات الملكية السامية، بدأت هذه العملية خلال السنة الدراسية 2008-2009، والتي تهدف إلى توزيع المحافظ والأدوات والكتب المدرسية على تلميذ التعليم الابتدائي والإعدادي مع التمييز ما بين العالم القروي والحضري فيما يخص المستوى المدرسي.

ويقدر عدد المستفيدن من هذه العملية ب 3.857.970 خلال السنة الدراسية 2011-2012 ويتوقع ارتفاع عدد المستفيدن ليصل إلى 3.898.311 مستفيد خلال السنة الدراسية 2013-2012.

"3.1.4.2.III عملية "تيسير"

وتهدف هذه العملية إلى توزيع منح لفائدة مجموعة من الأطفال المنتسبين لجميع مستويات نفس المؤسسة الابتدائية، شريطة الالتزام بشروط الحصول المحددة. خلال سنة 2011-2012، قدر عدد المستفيدن من هذه العملية ب 670.000 تلميذ منحدر من 394.000 أسرة.

وخلال السنة الدراسية 2012-2013 من المتوقع أن يصل عدد المستفيدن إلى 783.000 تلميذ ينتمون إلى 460.000 أسرة.

"2.4.2.III المبادرة الوطنية للتنمية البشرية"

تجسد الأهداف الرئيسية للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية في تقليل نسبة الفقر والإقصاء الاجتماعي والهشاشة وذلك عبر دعم الأنشطة المدرة للدخل وتنمية القدرات وتحسين وضعية الولوج إلى الخدمات والتجهيزات الأساسية ودعم الأشخاص في وضعية هشاشة كبرى.

وتهدف هذه المبادرة إلى تدعيم عمل الدولة والجماعات المحلية في مجال التنمية البشرية دون أن تحل محل البرامج القطاعية أو مخططات التنمية الاقتصادية والاجتماعية التي تلتزم بها الحكومة والجماعات المحلية. وقد استهدفت المناطق والفئات المعوزة مع السماح بمساهمة الساكنة في اختيار المشاريع، واعطاء الأولوية للتعاقد مع النسيج الجماعي وكافة المتدخلين في مجال التنمية المحلية وفي مجال القرب.

بالنسبة للمرحلة الأولى من المبادرة الوطنية للتنمية البشرية (2005-2010) تم إنجاز أزيد من 22 ألف مشروع ومبادرة للتنمية، منها 3.700 نشاط مدر للدخل لفائدة أزيد من 5,2

مليون مستفيد. وبلغ الحجم الإجمالي للاستثمارات 14,1 مليار درهم ساهمت المبادرة الوطنية للتنمية البشرية فيها بـ 8,4 مليار درهم مما مكن من رفع هذه الاستثمارات بنسبة 41%.

وترتكز المبادرة الوطنية للتنمية البشرية في مرحلتها الثانية (2011-2015) على التوجيهات الملكية السامية الواردة في خطابي العرش لسنتي 2009 و2010. وتحمّل هذه المرحلة حول ثلاثة مبادئ رئيسية تهم تعزيز تجذر فلسفة المبادرة الوطنية للتنمية البشرية والاحتفاظ بالبرامج الأربعة المتعلقة بمرحلة 2005-2010 واعتماد برنامج طموح جديد مخصص "للتأهيل الترابي" لفائدة ساكنة المناطق التي تعاني من العزلة.

و لقد استفادت المرحلة الثانية من غلاف مالي إجمالي قدره 17 مليار درهم عبر مساهمة الميزانية العامة للدولة (9,4 مليار درهم) والجماعات المحلية (5,6 مليار درهم) والمؤسسات العمومية (1 مليار درهم) والتعاون الدولي (1 مليار درهم) و ذلك لتفعيل البرامج الخمسة التالية :

- **برنامج مكافحة الفقر بالوسط القروي** والذي سيستفيد منه 701 جماعة فروية؛
- **برنامج محاربة الإقصاء الاجتماعي بالوسط الحضري**، الذي سيستفيد منه 530 حيا حضرياً؛
- **برنامج محاربة الهشاشة** الذي يسعى إلى تحسين ودعم وتعزيز الإدماج العائلي والاجتماعي؛
- **البرنامج الأفقي**، الذي يروم من خلال مشاريعه تعزيز قدرات الفاعلين المكلفين بالتنمية البشرية من خلال دعم أنشطة التكوين وتعزيز القدرات والتواصل.
- **البرنامج الخاص بتأهيل المجال الترابي**، وسيستفيد منه حوالي مليون شخص من القاطنين بـ 3.300 دوار تابعين لـ 22 إقليماً. ويروم هذا البرنامج إلى تحسين ظروف عيش سكان بعض المناطق الجبلية أو التي تعاني من العزلة، وتقليل الفوارق في مجال الولوج إلى البنية التحتية الأساسية والتجهيزات وخدمات القرب.

وتتجدر الإشارة إلى أنه، من أجل إنجاز المرحلة الثانية من المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، ستولي الحكومة اهتماماً كبيراً لأنشطة المدرة للدخل ولتسريع وتيرة التنمية في الجماعات الجبلية وتوسيع مشاركة النساء والشباب والأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة وتعزيز مراقبة وتقدير إنجاز الاستثمارات وضمان انسجام السياسات العمومية القطاعية.

3.4.2.III برنامج تحدي الألفية

يتجلّى برنامج حساب تحدي الألفية المغرب الذي تم توقيعه تحت رئاسة صاحب الجلالة الملك محمد السادس يوم 31 غشت 2007 بين المغرب ومؤسسة تحدي الألفية، في هبة من حكومة الولايات المتحدة مبلغها 697,5 مليون دولار، والهدف من هذا البرنامج هو استهداف 600.000 أسرة.

وتتجدر الإشارة إلى أن الالتزامات المالية بلغت، إلى غاية 30 أبريل 2012، 567,339 مليون دولار أي ما يمثل 81% من الميزانية الإجمالية للبرنامج كما أنه من المتوقع أن تصل هذه الالتزامات إلى 651,088 مليون دولار إلى غاية 31 ديسمبر 2012 أي ما يمثل 93% من هذه الميزانية.

عرفت الانجازات المحققة في إطار هذا البرنامج، إلى متم شهر ماي 2012، تقدما ملموسا على مستوى كل مشروع:

■ فيما يتعلق بمشروع "زراعة الأشجار المثمرة"، تمتد الأراضي المزروعة على مساحة 62.000 هكتار من أصل 80.000 هكتار تم رصدها لهذه العملية. وفيما يتعلق بالبنية التحتية السقوية تم وضع 400 كيلومتر من القنوات من أصل 700 كيلومتر مبرمجة وتم تشييد 20 منشأة من أصل 40؛

■ وبالنسبة لمشروع "الصيد التقليدي"، فقد تم الانتهاء من إنشاء نقطة مهيئة للتفریغ بتيفنيت، وميناء طانطان وسوق بيع السمك بالجملة ببني ملال. ويوجد فيد الانشاء 18 موقعا إضافيا للصيد التقليدي. وبالإضافة إلى ذلك، تم تكوين 1000 من البائعين المتجولين للسمك والذين ظموا في إطار جمعيات، كما تم تجهيز 223 منهم بدراجات ثلاثة العجلات مزودة بصناديق عازلة للحرارة؛

■ أما فيما يخص برنامج "الصناعة التقليدية ومدينة فاس"، توجد في طور الانهاء أشغال بناء فندق و27 وحدة لفائدة الصناع التقليديين في مجال النحاس الموجودون بساحة "الله يدعونة". بالإضافة إلى ذلك، سيتم قريبا افتتاح 140 فرنا غازيا لتعويض الأفران التقليدية الموجودة لدى صناع الخزف بفاس وبمراكنش؛

■ وفيما يتعلق بنشاط "محاربة الأمية المهنية والتكوين المهني"، سيستفيد 61.440 من الصناع التقليديين والمزارعين ومهنيي الصيد وأسرهم من محاربة الأمية المهنية، حيث تمثل نسبة النساء 63%. وفيما يتعلق بالتكتوين المهني سيستفيد 4.137 شابا من التكوين في مجال الصناعة التقليدية، زيادة على 10.500 صانع تقليدي استفاد من التكوين المستمر؛

وفيما يخص "الخدمات المالية - القروض الصغرى"، تم تخصيص 25 مليون دولار لدعم القروض الصغرى وذلك بالإضافة إلى مجموعة من الاجراءات المهيكلة كالدعم التقني المتعلق بتحويل جمعيات القروض الصغرى والتقنيات الحديثة والأنظمة المعلوماتية للتسهيل.

وأخيرا فيما يتعلق بمشروع "دعم المقاولة" تم الانتهاء من الاجراءات التي تلي الانشاء الخاصة ب 400 مقاولة صغيرة جدا و 200 جمعية مدرة للدخل.

4.4.2.III صندوق التكافل العائلي:

أحدث صندوق التكافل العائلي برسم القانون المالي لسنة 2010 وذلك تعزيزاً لتماسك واستقرارية وحدة الأسرة وكذا للحد من الهشاشة التي يعاني منها جزء كبير من السكان نتيجة التفكك العائلي.

كما سترى في سنة 2013 تفعيل هذا الصندوق فصد مساندة النساء المطلقات والأطفال الذين لهم الحق في النفقة. وتجدر الإشارة أن موارد الصندوق التي يتم تدبيرها من طرف صندوق الإيداع والتسيير مكونة بنسبة 20% من محصول الرسوم القضائي ومن أي موارد يمكن رصدها لفائدة الحساب بموجب تشريع أو تنظيم.

حدد قانون المالية لسنة 2012 تحملات الصندوق في مبلغ 160 مليون درهم تمثل مبلغ تسبيات عن المعاش لفائدة الأمهات المطلقات الفقيرات ولأولادهن الذين لهم الحق في النفقة. وقد تم تحديد سقف مبلغ هذه التسبيات في 350 درهما شهريا لكل مستفيد على أن لا يفوق مجموع تسبيات أفراد العائلة الواحدة 1050 درهما.

5.2.III التنمية الاجتماعية الادماجية

1.5.2.III سياسة المرأة

تلتزم الحكومة في برنامجها للفترة 2012-2016 بالرفع من تمثيلية النساء في جميع المجالات وبوضع قضية المساواة ومكافحة التمييز ضد المرأة من أهم انشغالاتها.

تمت بلورة الأجندة الحكومية بمنظور التكافؤ وأطلق عليها اسم «إكرام» ، وهي تعتبر إطاراً موحداً لمختلف مبادرات القطاعات الحكومية في مجال المساواة بين الرجل والمرأة.

يمكن اختصار أهم الإنجازات التي تم تحقيقها من قبل وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية خلال سنة 2012 كما يلي:

- إطلاق انجاز ثلث دراسات في المجالات التالية: الاستقلالية الاقتصادية والإدماج الاجتماعي والمشاركة السياسية للمرأة؛
- إعداد مشروع قانون بشأن مكافحة العنف ضد المرأة بشراكة مع وزارة العدل والحرفيات؛
- نشر المرسوم المتعلق بإحداث لجنة مشتركة بين الوزارات للمساواة، وذلك في إطار تنفيذ الخطة الحكومية للمساواة "إكراام" 2012-2016؛
- إعداد مشروع مرسوم بشأن المرصد الوطني لتحسين صورة المرأة في وسائل الإعلام؛
- إعداد مشروع قانون إنشاء هيئة الإنصاف ومكافحة جميع أشكال التمييز؛
- إعداد برنامج وطني لتمكين المرأة القروية بهدف تحسين ولوج المرأة إلى الخدمات الصحية، ومحو الأمية، وتعزيز البنية التحتية وتحسين دخلها.

يرتكز برنامج عمل الوزارة خلال سنة 2013 على المحاور التالية:

- اعتماد آليات لتتبع مشاريع الجمعيات العاملة في مجال المرأة؛
- إعداد تشريعات لإرساء قواعد العدل والمساواة؛
- إعداد مشروع لإنشاء مرصد وطني لمحاربة العنف ضد المرأة، وذلك بالتنسيق مع الإدارات ذات الصلة ومنظمات المجتمع المدني ومرانع الاستماع و المساعدة القانونية.

2.5.2.III سياسة الأسرة والطفل والأشخاص المستنيين

فيما يخص حماية الأسرة والأطفال والأشخاص المسنين، ارتكز برنامج عمل وزارة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية خلال سنة 2012 على:

- تقييم خطة العمل الوطنية للأطفال للفترة 2006-2010 وتقديمها في المؤتمر الوطني الثالث عشر لحقوق الطفل؛
- تطوير قاعدة استراتيجية للتعاون والتواصل في إطار برنامج دعم تنفيذ قانون الأسرة لتسهيل ولوج المرأة إلى خدمات قطاع العدل؛
- إعداد التقرير النهائي للتحقيق في حالة أطفال الشوارع في الدار البيضاء؛
- إطلاق تنفيذ برنامج "مدن بدون أطفال الشوارع"

■ تنظيم حملة توعية وطنية لصالح الاشخاص المسنين.

وستعمل الحكومة خلال سنة 2013 على :

■ تقوية قدرات الجمعيات العاملة في مجال الأسرة؛

■ إعداد المرحلة الثانية لخطة العمل الوطنية للطفولة؛

■ إعداد برنامج لرفع مستوى مؤسسات الرعاية الاجتماعية للمسنين وتفعيله ؛

■ بلورة برنامج عمل حول "مدن بدون أطفال الشوارع"؛

■ إحداث مؤسسات للقرب لمواكبة الأطفال ضحايا العنف.

3.5.2.III دعم الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة

فيما يتعلق بحماية حقوق الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة ، تميزت سنة 2012 بإنجاز الإجراءات التالية:

■ اطلاق طلب للعرض لتنفيذ الاحصاء الوطني الثاني حول الإعاقة؛

■ تطوير أربعة دلائل توجيهية لفائدة أسر الأطفال ذوي الإعاقة؛

■ إعداد دراسة عن أوضاع التعليم والتدريب للمكفوفين وضعاف البصر؛

■ إعداد خطة عمل لتحسين الولوجيات في إطار اتفاق تعاون تم توقيعه في مارس 2012 مع البنك الدولي؛

■ تقديم المساعدة التقنية لفائدة 2772 محتاج من ذوي الإعاقة.

وتتعلق الإجراءات الأساسية المزمع اتخاذها في إطار مشروع قانون المالية برسم سنة 2013 بـ:

■ تكوين الأشخاص المسؤولين عن وحدات الاستقبال التي سيتم إحداثها على المستوى الإقليمي بمشاركة مع التعاون الوطني؛

■ منح المساعدات المالية للجمعيات العاملة في مجال الإعاقة؛

■ إنجاز الاحصاء الوطني الثاني بشأن الإعاقة؛

- تقديم واصدار دراسة عن وضع التعليم والتكوين لدى المكفوفين وضعاف البصر في المغرب؛
- إعداد وطبع وتوزيع دليل مخصص للتوعية حول الوقاية من الإعاقة الناتجة عن الحوادث؛
- دعم الأنشطة المدرة للدخل لفائدة الأشخاص ذوي الإعاقة، من خلال مبادرات جماعية؛
- إحداث وحدات الاستقبال والتوجيه للأشخاص ذوي الإعاقة على المستوى الإقليمي، بمشاركة مع التعاون الوطني.

4.5.2.III إنعاش الشباب

مكنت الجهود المبذولة سنة 2012 من تسجيل تقدم كبير في إطار الاستراتيجية الوطنية المندمجة للشباب 2010-2016 حيث تم تقوية شبكة بنية الاستقبال عبر إحداث 120 دار للشباب و19 مركزا لحماية الطفولة و100 مركزا للشباب و125 مركزا نسائي وأربع مراكز جديدة للتخبيب.

وستتميز سنة 2013، بتفعيل هذه الاستراتيجية عبر تحسين ظروف الاستقبال في مراكز حماية الطفولة وتوسيع شبكة المخيمات مع الزيادة في طاقتها الاستيعابية للبلغ 300.000 مستفيد وكذا تعزيز الدعم المالي لفائدة جمعيات الشباب.

كما سيتم تفعيل المجلس الاستشاري للشباب والعمل الجماعي الذي سيهتم على تتابع ودراسة القضايا المتعلقة الشباب وتعزيز العمل الجماعي.

5.5.2.III تحسين الخدمات المقدمة للمغاربة المقيمين في الخارج

تشتمل السياسة المتبعة من طرف الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالmigration المغاربة المقيمين بالخارج على خطة عمل على المدى المتوسط والتي تتألف من البرامج الثلاثة التالية:

- البرنامج الثقافي والتربوي الذي يهدف إلى دعم تدريس اللغة العربية في بلدان الإقامة وملائمتها مع حاجيات الجالية المغاربية بالخارج والتطور الحاصل في محبيتها وتنميـن التراث الثقافي والحضاري المغربي بالخارج وإلى ضمان الاندماج الإيجابي للأجيال الصاعدة في بلد الإقامة مع الحفاظ على روابطـهم مع بلدـهم الأصل ؛

- البرنامج الاجتماعي الرامي إلى الدفاع عن مصالح مغاربة العالم وتعزيـز دور الدولة المغاربية عبر الرفع من جودة الخدمات الاجتماعية المقدمة على مستوى الفصـليـات عبر تأطـير وـتـوجـيهـ المغارـبةـ المـقيـمـينـ بـالـخـارـجـ وكـذـاـ نـقـلـ جـثـامـينـ الـمـتـوفـينـ إـلـىـ الـمـغـرـبـ بـالـنـسـبـةـ

لأفراد الجالية الذين يوجدون في وضعية هشة وتنمية الشراكة مع الجمعيات العاملة في هذا المجال؛

■ برنامج دعم الجمعيات الذي يهدف إلى تعزيز قدرات تدخل الجمعيات التي تعمل في مجالات الدفاع عن حقوق ومصالح المغاربة المقيمين بالخارج وفي مجال التنمية وذلك من خلال تكوين الفريق المشرف على هذا البرنامج والمكونين.

وفي هذا الإطار، تتمثل أهم الإجراءات المبرمجة برسم سنة 2013 في ما يلي:

■ مواصلة برنامج تدريس اللغة العربية وإنشاء المراكز الثقافية في البلد المضيف من أجل الحفاظ على أواصر الجيل الثاني والثالث مع الوطن الأم.

■ تعزيز الخدمات الاجتماعية داخل القنصليات بالخارج وتفعيل دعم العمل الاجتماعي للفئات الضعيفة والأشخاص في وضعية صعبة كالمتقاعدين من خلال تقديم الدعم لتنفيذ المشاريع، وإبرام الشراكات والمساعدة القانونية، والمساعدة المالية لنقل جثامين المتوفين إلى المغرب.

■ تنمية الشراكة مع الجمعيات العاملة في مجال الجالية المغربية بالخارج.

6.5.2.III دعم المقاومين وأعضاء جيش التحرير

تولي الحكومة اهتماما خاصا للحفاظ على الذاكرة التاريخية وأمجاد الكفاح الوطني من أجل نشر قيم الوطنية وثقافة المواطن الفاعلة وتحسين الظروف المادية والاجتماعية لأسرة المقاومة وأعضاء جيش التحرير.

لذا فإن سنة 2013 ستعرف مواصلة برنامج إستعادة الأرشيف الوطني الخاص بالحقبة الاستعمارية (1912 - 1956) والجهود المبذولة لتحسين الظروف المادية والاجتماعية لأسرة المقاومة وجيش التحرير بما في ذلك تحمل التأمين الصحي الأساسي والتكميلي، والمساهمة في افتقاء الأراضي أو السكن، وتوفير المساعدات للمحتاجين ودعم إنشاء أو توسيع التعاونيات وتنفيذ المشاريع الاقتصادية.

7.5.2.III إعادة الإدماج الاجتماعي والاقتصادي للسجناء

ترتكز التدابير التي تعتمد الحكومة القيام بها برسم سنة 2013، فيما يخص تحديث إدارة السجون وإعادة إدماج السجناء على الثلات محاور رئيسية التالية:

■ تحسين الظروف المعيشية والإيواء لنزلاء السجون، خاصة عبر تحسين:

■ ظروف الإيواء لنزلاء السجون من خلال زيادة المساحة المتوسطة المخصصة لكل سجين؛

نوعية وكمية الغذاء من خلال تحسين الوجبة الغذائية التي لا تتجاوز قيمتها حالياً 14,5 درهم في اليوم لكل سجين؛

شروط النظافة في السجون، من خلال زيادة الميزانية اليومية لكل سجين يومياً إلى 50 سنتيماً في سنة 2013 بدلًا من 30 سنتيماً حالياً؛

الرعاية الطبية عبر رفع الميزانية اليومية لكل سجين إلى 1,2 درهم في اليوم بدلًا من درهم واحد حالياً.

تطوير جيل جديد من مراكز الاحتجاز التي تلبي احتياجات القرب و الأمن واستبدال السجون المعزولة والمتهاكلة؛

تحسين إدماج السجناء على المستوى الاجتماعي والاقتصادي عبر تطوير برامج التعليم والتكوين المهني بشراكة مع مكتب التكوين المهني و الأنشطة الاجتماعية والثقافية وأشكال جديدة من التكوين بشراكة مع القطاع الخاص.

6.2.3III التنمية الثقافية والإعلامية والرياضية

1.6.2.3III التنمية الثقافية والإعلامية

ستواصل الحكومة، في إطار مشروع قانون المالية لسنة 2013، تنفيذ سياسة ثقافية منفتحة على العالم تطبعها الهوية المغربية بتنوعها الثقافي واللغوي والحضاري.

وهكذا، ستتميز سنة 2013 بمواصلة جهود تغطية التراب الوطني بمؤسسات القرب الثقافية من خلال إحداث خمسة عشر دار للثقافة وثلاثة معاهد موسيقية و مسرحين و خمسة عشر مركزاً ثقافياً جديداً بشراكة مع الجماعات المحلية.

و فيما يخص الحفاظ على التراث المعماري، سوف يتم استعادة ستة عشر موقعاً تاريخياً و ترميم الواقع الصخري للكلميم و السمارة. كما سيتم تجهيز المتحف الوطني للفنون المعاصرة والمعهد الوطني للموسيقى والرقص، و أيضاً الترويج للقراءة العامة والنشر عبر بناء المكتبات وتطوير المكتبات العامة.

بالإضافة إلى ذلك، سيتم ضخ أموال إضافية من خلال "الصندوق الوطني للعمل الثقافي" لتمويل الإجراءات الرامية إلى تشجيع نشر وتوزيع الكتاب على الصعيد الوطني، وتنظيم الفعاليات الثقافية والمهرجانات الفنية وتطوير التراث الوطني المادي وغير المادي.

أما بالنسبة للإعلام، فإن السياسة التي تتبعها الحكومة تهدف إلى تحديث وتطوير المشهد الإعلامي وتطوير قطاع الإعلام وتحديث المؤسسة الصحفية، وتنظيم قطاع الإعلان و الترويج للصناعة السينمائية وتعزيز حماية الملكية الفكرية ومكافحة التقليد والقرصنة.

و في هذا الإطار، تميزت سنة 2012 بإعداد دفاتر تحملات الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة والقناة الثانية صورياد الهدافة إلى تطوير مهني ومسؤول و تنافسي لقطاع الأعلام العمومي من أجل الاستجابة إلى مبادئ التعديلية و التناصية. كما و اصلت الحكومة دعمها لقطاع الصحافة، و مراجعة شروط الدعم للإنتاجات السينمائية وأحدثت المعهد العالي لمهن السمعي البصري والسينما لتعزيز تأهيل الموارد البشرية العاملة في هذا القطاع.

و من المرتقب في سنة 2013، فيما يتعلق بالقطاع السمعي البصري، وضع الشطر الثالث للعقدة - البرنامج الذي يجمع الدولة ب الشركة الوطنية للإذاعة و التلفزة و شركة القناة الثانية صورياد مع الحرص على احترام مقتضيات دفاتر التحملات الجديدة.

و سترى في سنة 2013، فيما يتعلق بقطاع السينما، مواصلة تنفيذ الإجراء الجديد الذي يهدف إلى دعم الإنتاج السينمائي الذي يميز جودة الإنتاج و تنمية النشاط السينمائي في ورززات و تهيئة القاعات السينمائية الحالية و تحويلها إلى مركبات متعددة القاعات و تقوية الدعم الموجه لمستغلي القاعات السينمائية من أجل تجهيزها بمعدات العرض الرقمية و إعداد الكتاب الأبيض حول الإنتاج السينمائي.

وأخيرا، فيما يتعلق بالأخبار، سيتم في سنة 2013 إعداد مشروع قانون الصحفة ومشاريع القوانين المتعلقة بالوصول للوثائق الإدارية وضمان حق الحصول على المعلومة.

2.6.2.III التنمية الرياضية

وتستند خطة العمل الاستراتيجية في هذا المجال للفترة الممتدة من 2010 إلى 2016 ، على ثلاثة محاور هي: (أ) تنمية شبكة المنشآت الرياضية و منشآت الاستقبال و مؤسسات القرب للشباب، (ب) تنمية ممارسة الرياضة المهيكلة و تعزيز رياضة النخبة و العالمية الأداء، (ج) انشاء نظام تدريب وتأطير فعال لفائدة مختلف المتدخلين في الميدان الرياضي.

تميزت سنة 2012 باستكمال إنجاز الملعب الكبير بأكادير و ترميم المركز الرياضي مولاي رشيد و بناء سبع قاعات متعددة الرياضات بمختلف جهات المملكة و سبعون مركز قرب رياضي و ملعبان مجهزان بالعشب الاصطناعي. و تم أيضا انطلاق أشغال بناء سبع و ثلاثون ملعاً مجهزاً بالعشب الاصطناعي و مئنان و خمسون مركزاً رياضياً للقرب.

أما برسم سنة 2013، فتتلخص أهم المشاريع المتوقعة في المصادقة على مشروع قانون بخصوص محاربة تعاطي المنشطات في المجال الرياضي وتحسين الفحص الطبي عبر الترخيص للمختبرات الوطنية بواسطة الوكالة الدولية لمحاربة تعاطي المنشطات.

و سوف يتم تكريس المجهودات المبذولة في مجال البنية التحتية لرياضة القرب عبر انطلاق مائة مركز رياضي للقرب. و من المرتقب تطوير الانشطة الرياضية المدرسية عبر

إحياء نظام المسابقات وتكوين 500 إطار متخصص من المستوى العالي في مجال التنشيط الرياضي و الشباب.

7.2.3 تأثير الحقل الديني

أدرجت الحكومة ضمن أولوياتها توطيد أسس الهوية الوطنية المغربية التي يعتبر الإسلام أول قاعدة أساسية لها. وهكذا، تتمثل الإجراءات الرئيسية لسنة 2013 من :

■ الحفاظ على المذهب المالكي من خلال تحسين الخطاب الديني و إرسال وحدة من حوالي 230 "مشفع" لتأثير المغاربة المقيمين في الخارج و تشجيع تعلم القرآن وذلك عبر طباعة 1,5 مليون نسخة من القرآن الكريم و تنظيم مباريات الحفظ و التجويد ثُوجت بمنح جوائز للفائزين.

■ تحسين الوضع المادي والخدمات الاجتماعية للقيمين الدينيين وتعزيز التأثير الديني من خلال متابعة برنامج التكوين الأولي للأئمة والمرشدات وكذلك التأثير والتقويم المستمر لجميع أئمة المساجد. وفي هذا الصدد، من المرتقب تكوين 200 مرشدة في سنة 2013.

■ تعزيز وتحديث أماكن العبادة والتعليم التقليدي عبر إنجاز الشطر الثاني من برنامج ترميم المساجد الآيلة للسقوط التسعة عشر ألف والمهددة بالسقوط و بناء مساجد جديدة في الأحياء المهمشة ومواصلة تنفيذ البرنامج الوطني للتزويد بالماء الصالح للشرب و التطهير بالمدارس القروية ومدارس التعليم العتيق و المساجد و كذا بناء أربع مدارس للتعليم العتيق.

■ مواصلة بناء المركبات الدينية والثقافية والتي تشمل، بالإضافة إلى المسجد، مقرات المجالس العلمية المحلية والمصالح الخارجية للوزارة، و قاعة المؤتمرات ومكتبة.

8.2.3 إعادة التوازن المجالي و البيئي

1.8.2.3 السكن الاجتماعي و المدن الجديدة

يمثل قطاع الإسكان المحرك الحقيقي للنمو لما له من آثار على القطاعات الأخرى وعانياً من عوامل التقدم الاجتماعي والمساهمة في تحسين الظروف المعيشية للسكان. في هذا الصدد، وضعت الحكومة هدفاً لإنتاج سكن لائق وتنوع عروض السكن وتخفيض إلى النصف في نسبة العجز في المساكن في أفق سنة 2016 عبر بناء 170 000 وحدة سكنية في السنة.

تتمثل الإجراءات الأساسية المزمع تنفيذها في إطار مشروع قانون المالية لسنة 2013 لمختلف برامج الإسكان في ما يلي :

■ برنامج "مدن بدون صفيح"

انطلق هذا البرنامج في سنة 2004 وهو يعد دعامة لمحاربة الإقصاء الاجتماعي والفقر في المناطق الحضرية بالمغرب والتي نفذت في إطار اتفاقيات "عقود المدينة" مع السلطات الجهوية والمحلية. يهدف هذا البرنامج إلى القضاء على جميع مدن الصفيح في 85 مدينة ومركز لفائدة 348.400 أسرة. وتبلغ التكلفة الإجمالية لهذا البرنامج 25 مليار درهم منها 10 مليارات درهم كمساهمة الدولة.

ستعرف سنة 2013، تسيير هذا البرنامج عبر إعلان سبع مدن جديدة بدون صفيح (دروة، بوعرفة، وجدة، سوق السبت-ولاد تايمة، طنجة، تاركيس و توسيت) و تنفيذ "عقد المدينة" لزيارة واتفاقيات تمويل برنامج "مدن بدون صفيح" لكل من الصخيرات و تمارة، ومواصلة برنامج السكن الاجتماعي بالأقاليم الجنوبية للمملكة والجهود التي تبذلها الحكومة من أجل القضاء على مدن الصفيح في الدار البيضاء الكبرى.

■ برنامج تأهيل المباني الآيلة للسقوط

منذ انطلاقه سنة 2000، تم إنجاز 78 عملية، في إطار برنامج تأهيل المباني القديمة و ترميم المباني الآيلة للسقوط، و قدرت تكلفتها بحوالي ملياري درهم.

يجري حاليا صياغة قانون جديد بشأن البناء الآيلة للسقوط، من بين أهم مستجداته توضيح وتحديد الاجراء الذي يجب اتباعه من طرف رئيس الجماعة في حالة وجود بناية آيلة للسقوط و تحديد التدابير التي يجب اتخاذها في حالة عدم تنفيذ الأشغال من طرف المالك في الأجل المحدد و انشاء لجنة محلية يترأسها الوالي و التي تعطي انطلاق عملية الخبرة لهذا النوع من البناء.

■ برنامج "المدن الجديدة"

من أجل مواجهة الضغط الديمغرافي الذي تعرفه المدن المغربية الكبرى، أعطت الدولة انطلاق أربع مدن جديدة : تامنورت، تامسنا، لخنيطلة و شرافات و التي توجد على التوالي بالقرب من مراكش، الرباط، الدار البيضاء و طنجة.

و قد بلغت الوحدات السكنية التي تم إطلاقها متم 2011 حوالي 76.232 وحدة ، منها 55.363 وحدة تم إنجازها.

■ برنامج السكن الاجتماعي بسعر 250.000 درهم

أدخل قانون المالية لسنة 2010 نظام جديد يتعلق بتحفيز السكن الاجتماعي من خلال برامج بناء 500 سكن اجتماعي. في هذا الاطار، يعتبر "سكن اجتماعيا" كل سكن تتراوح

مساحته بين 50 و 100 مترًا مربعًا و ثمن بيعه لا يتجاوز 250 000 درهم دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة التي تتحملها الدولة.

في هذا الإطار، تم توقيع في نهاية شهر يوليو 2012، 546 اتفاقية بين الدولة والمستثمرين من أجل إنجاز 979.540 وحدة سكنية.

■ برنامج السكن الاجتماعي المنخفض التكلفة

يعتبر السكن منخفض التكلفة إذا كان يمتد على مساحة تتراوح بين 50 و 60 مترًا مربعًا و ثمن بيع أولي لا يتجاوز 140 000 درهم.

ابتداء من سنة 2008، يستفيد من مزايا ضريبية كل المستثمرين العقاريين الذين يلزموون بإنجاز 200 سكن منخفض التكلفة في المجال الحضري و/أو 50 سكن منخفض التكلفة في المجال القروي. وقد شهدت سنة 2011 إطلاق 47.475 وحدة سكنية منها 24.239 وحدة قد تم إنجازها.

■ برنامج السكن الاجتماعي الموجه للكراء : لقد تم إدراج تدابير جديدة في قانون المالية لسنة 2012 من أجل تعزيز مساكن الكراء. تم كذلك منح مزايا للمستثمرين في السكن الاجتماعي الذين سيقتلون على الأقل 25 سكنا اجتماعيا من أجل كرائتها كسكن رئيسي لمدة لا تقل عن 8 سنوات. و حدد ثمن الإيجار في مبلغ لا يتجاوز 200 درهم.

2.8.2.III التخطيط الحضري وتهيئة المجال وجعلهما في خدمة تنمية منسجمة ومتماضكة للمجالات

وستواصل الحكومة مجهوداتها لضمان تنمية منسجمة ومتماضكة للمجالات، تعزيز آليات الاستجابة للتخطيط الحضري و التهيئة المجالية عبر تسريع وتيرة إنتاج وثائق التعمير ووضع استراتيجيات التهيئة المجالية.

■ تسريع وتيرة إنتاج وثائق التعمير : بلغ معدل التغطية الترابية بوثائق التعمير سنة 2012 (المخططات الرئيسية للتهيئة الحضرية ، مخططات التهيئة و مخططات التنمية للمناطق القروية) 98 % في المجال الحضري و 62 % في المجال القروي.

سيتم تسريع إنتاج هذه الوثائق في سنة 2013 و ذلك من خلال إعداد ثمانية (8) مخططات رئيسية للتهيئة الحضرية لا يمكن بدونها التخطيط للتنمية الحضرية لمراكش الكبرى وأكادير الكبرى والقنيطرة و نواحيها.

■ تفعيل استراتيجيات التهيئة الترابية : تعتبر المخططات الجهوية للتهيئة الترابية وثائق مرجعية من أجل تحديد التوجهات الاستراتيجية لتهيئة الجهات.

سوف تعزز الجهود المبذولة من أجل تغطية مختلف جهات المملكة بالمخططات الجهوية للتهيئة الترابية في سنة 2013، بإطلاق دراستين تهمان المخططات الجهوية للدار البيضاء الكبرى و الجهة الشرقية وإنجاز إنجاز سبع (7) دراسات تتعلق بمخططات مراكش-تنسييفت-الحوز، الرباط - سلا - زمور - زعير ، الغرب - شراردة - بني حسن، دكالة - عبدة ، فاس-بولمان ، سوس- ماسة- درعة و طنجة - تطوان.

3.8.2.III. سياسة المدينة لضمان التشاركية و التنمية المستدامة:

منذ سنة 2002، تم تفعيل برنامج إعادة هيكلة أحياء السكن الغير النضامي والتأهيل الحضري مع التركيز على التجهيز بالبنيات التحتية الناقصة وتحسين الطابع المعماري للبنيات المتواجدة و ذلك بشراكة مع الجماعات المحلية.

و تتوارد المشاريع الأساسية التي تم القيام بها في هذا الإطار بمدينة طنجة، تطوان و فاس.

و انطلاقا من هذه السنة، سيتم اعتماد سياسة عمومية جديدة، تقوم على مقاومة إرادية مندمة و تشاركية و أفقية، تهدف أساسا إلى تعزيز دور المدينة في التنمية الاقتصادية و تقليص مظاهر العجز و الهشاشة و التهميش و الأقصاء الاجتماعي في المناطق الحضرية الحساسة التي تعرف ضغطا اجتماعيا و خصاصا على مستوى التجهيزات و نقص الوصول إلى الخدمات العمومية.

و قد توجت عملية الشراكة التي تم تفعيلها في مضمون هذه السياسة الجديدة بتنظيم جلسات وطنية حول سياسة المدينة في 27 يونيو 2012. وحددت هذه الجلسات وسائل تفعيل السياسة الجديدة ونظام حكمتها التي سوف تعتمد على المشاريع النموذجية التي ستطلق في 2013.

4.8.2.III. تأهيل العالم القروي والمناطق الجبلية

تشكل تنمية المناطق القروية والجبلية أولوية بالنسبة للحكومة بهدف تقليص الخصاخص الذي تعاني منه الساكنة المعنية على مستوى الوصول إلى التجهيزات والخدمات الأساسية في مجالات التعليم والصحة والعزلة وبعد عن المراكز الاقتصادية الحيوية للبلاد.

و في هذا الإطار، تم تسجيل نتائج ملموسة، حيث أن معدل الربط بالشبكة الكهربائية في المجال القروي وصل إلى 98 % سنة 2012 مقابل 18 % سنة 1995، ومعدل الوصول إلى الماء الصالح للشرب وصل إلى 92 % في نهاية 2011 مقابل 14 % في 1994. كما تم تسريع وتيرة البرنامج الوطني الثاني للطرق القروية عبر الانتقال إلى إنجاز 2000 كلم سنويا لتصل نسبة فك العزلة عن العالم القروي إلى 74 % في نهاية يونيو 2012.

وسيتم، من جهة أخرى، تفعيل البرامج الرامية إلى تحسين أداء القطاع الفلاحي وتنويع مصادر دخل الساكنة القروية والرفع من نسبة التمدرس بالعالم القروي خاصة لدى الفتيات بفضل تكثيف شبكة مؤسسات التعليم الأساسي وتوفير سكن مناسب للمعلمين بهذه المناطق ومضاعفة عدد الداخليات والمطاعم المدرسية وتجهيز المدارس بالمعدات الصحية وشبكات التطهير وإنجاز البنيات التحتية لتقديم العلاجات الطبية.

وقد قامت الحكومة في 2012، بتعزيز الموارد المالية لصندوق التنمية القروية من 500 مليون درهم إلى 1 مليار درهم وتوسيع مجال تدخله إلى المناطق الجبلية وذلك بعد اعتماد استراتيجية التنمية المندمجة في هذه المناطق.

وتعتزم الحكومة موافقة هذه المجهودات برسم سنة 2013 بتعزيز موارد هذا الصندوق من 1 مليار درهم إلى 1,5 مليار درهم منها 500 مليون درهم مخصصة لإدماج السياسات القطاعية على مستوى المناطق الجبلية.

5.8.2. III الحفاظ على البيئة و الموارد المائية

يعتبر الحفاظ على البيئة في كل قطاعات الأنشطة الاقتصادية من بين الأولويات الأساسية لجميع السياسات والاستراتيجيات التنموية باعتباره شرطا أساسيا لضمان ديمومة التراث الوطني وتحسين مستوى العيش.

وعلى المستوى القانوني، وطبقا للتوجيهات الملكية السامية، وتكريرا للالتزام الحكومي، تم إعداد مشروع قانون-إطار بمثابة ميثاق للبيئة و التنمية المستدامة، يوجد حاليا في طور المصادقة.

ويهدف هذا المشروع بالأساس إلى بلورة مضمون الميثاق الوطني للبيئة والتنمية المستدامة، وذلك بمنحه سندا قانونيا ليشمل المبادئ، الواجبات، الحقوق و الالتزامات التي ينص عليها هذا الميثاق.

وهكذا، يجسد هذا المشروع مدى عزم بلادنا على ضمان دوام مجهودات التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية ، مع الحرص على تنفيذ الاستراتيجيات القطاعية والبرامج وخطط العمل الالتزام بالاحترام التام لمتطلبات الحفاظ على البيئة و التنمية المستدامة.

وتنقسم العمليات المندرجة ضمن الحفاظ على البيئة و الموارد المائية إلى أربعة محاور أساسية وهي تقوية التطهير السائل و تدبير النفايات المنزلية والحفاظ على الموارد المائية والغابوية بالإضافة إلى محاربة التصحر.

1.5.8.2.III البرنامج الوطني للتطهير السائل

تميزت وضعية التطهير السائل في المجال الحضري في نهاية 2011، بإنجذاب إجمالي للنفايات السائلة يصل إلى 700 مليون متر مكعب في السنة، مقابل 600 مليون متر مكعب سنة 2005. كما أن مستوى معالجة المياه المستعملة أصبح يقارب 24% مقابل 7% في 2005 كما توسيع احترافية تدبير قطاع التطهير السائل لتشمل حاليا 177 جماعة مقابل 101 في 2005.

و يرتفب سنة 2013 مواصلة دعم مشاريع التطهير التي توجد في طور الإنجاز في أكثر من 100 مدينة و مركز حضري.

2.5.8.2.III البرنامج الوطني للنفايات المنزلية

تم إلى غاية متم شهر ماي 2012، إحداث 14 مطحرا مراقبا، وأربعة مطارات توجد في طور الإنجاز. بالإضافة إلى إعادة تأهيل 21 مطحرا عشوائيا وإعداد خمسة مخططات مديرية إقليمية لتدبير النفايات المنزلية.

و في إطار مشروع قانون المالية لسنة 2013، من المرتقب إعادة تأهيل و ترقية 14 مطحرا تقليديا باستثمار إجمالي يقدر ب 42 مليون درهم و انطلاق إنجاز 9 مطارات مراقبة بكلفة إجمالية قدرها 491 مليون درهم.

3.5.8.2.III الحفاظ على الموارد المائية

تواصل الحكومة سياسة التدبير الفعال للماء ترتكز على التحكم في الطلب و تحسين العرض و تنويع موارد الماء. و في هذا الصدد، سيتم بذل المزيد من الجهد، من جهة، لإعادة تنظيم هذا القطاع وفق مقاربة تشاركية ومندمجة، و من جهة أخرى لتعزيز المكتسبات من خلال تحسين الموارد المعبأة وصيانة المنشآت المائية وتجهيزات إعادة توزيع المياه.

ويرتكز برنامج عمل هذه الاستراتيجية على البرامج التالية:

■ **البرنامج الوطني للتطهير** الذي يهدف إلى رفع نسبة الولوج إلى التطهير إلى 80% في أفق 2020، من أجل إعادة استعمال المياه المعالجة لتلبية حاجيات الري والصناعة وإعادة إحياء الفرشات المائية الباطنية.

■ **برنامج تثمين الموارد المائية** خاصة منها تلك المستعملة في المجال الفلاحي والتي تمثل حاليا 90% من المياه المعبأة. هكذا، سيتم من جهة، تدارك، في إطار مخطط المغرب الأخضر، الخصائص المترافق على مستوى تجهيز المناطق التي تهيمن عليها مياه السدود، ومن جهة أخرى، العمل على الاقتصاد في استهلاك الماء عبر اعتماد تقنيات

الري بأنظمة تعتمد الري الموضعي و الري بالتنقيط. و من المفترض أن يهم هذا الاستبدال حوالي 670.000 هكتار في أفق 2020 مقابل 150.000 هكتار حاليا. و في هذا الإطار، عرفت سنة 2009 إعطاء انطلاق البرنامج الوطني للاقتصاد في مياه الري؟

- **برنامج تعبئة المياه السطحية** عبر موافصلة بوتيرة كبيرة لسياسة إنجاز السدود.
- **برنامج تهيئة الأحواض المائية والرامي إلى الحد من تعريبة الأراضي على المستوى القبلي للسود بغاية تقليص تحولها والمحافظة وبالتالي على قدراتها التخزينية للمياه؛**
- **برنامج صيانة التجهيزات المائية من أجل المحافظة على جودة خدماتها و إطالة أمد حياتها؛**
- **برنامج الوقاية ومكافحة أخطار الفيضانات** لقد تم في هذا الصدد إحداث صندوق التضامن ضد الكوارث الطبيعية وإعداد برنامج للحماية من الفيضانات وإصدار القانون المتعلق بالكوارث الطبيعية وبلوره برنامج الوقاية من الفيضانات.

و تجدر الإشارة في هذا الصدد، إلى أن المغرب قبل على تجاوز أهداف الألفية للتنمية في مجال تدبير قطاع الماء والبيئة، بالنظر إلى التقدم المسجل على الخصوص في الولوج إلى الماء الصالح للشرب بالعالم القروي وربط الأحياء شبه الحضرية بشبكة التطهير. وعلى سبيل المثال، فقد انتقلت نسبة الولوج إلى الماء الصالح للشرب من 62% سنة 2004 إلى 92% سنة 2011.

يتم حاليا ، من ناحية أخرى، تطوير مجموعة جديدة من الحلول البديلة المتجلية على الخصوص في تحلية مياه البحر، و معالجة المياه العادمة، والتحكم في الطلب، وملاءمة تدبير الموارد المائية مع التغيرات المناخية.

وأخيرا، تجدر الإشارة إلى أنه في سنة 2013، سيتم تفعيل المجلس الأعلى للماء وتسريع إعداد وتطبيق المخطط الوطني للماء وموافصلة تفعيل الاستراتيجية الوطنية للماء.

4.5.8.2.III المحافظة على الموارد الغابوية ومحاربة التصحر

نظرا للدور المهم للغابة في حماية البيئة والتعدد البيئي والحفاظ على التوازنات الطبيعية، وكذلك في إحداث مناصب شغل وتنمية الثروات، وضع المغرب برنامجا غابويا وطنيا يحدد ركائز وحدود السياسة الغابوية في أفق 2020.

ومن ناحية أخرى، ونظرا للأهمية التي يكتسيها شجر الأركان في المحافظة على التوازنات الإيكولوجية و محاربة التصحر، وكذلك في التنمية الاقتصادية والاجتماعية لمناطق

غرس هذه الشجرة المستوطنة، تم التوقيع عقد-برنامـج بين الدولة واتحاد مهني سلسلة إنتاج شجرة الأركان يشمل استثماراً إجمالياً بمبلغ 8 ، 2 مليار درهم في أفق 2020.

تتجلى العمليات الأساسية التي تمت برمجتها في إطار مشروع قانون المالية لسنة 2013 فيما يخص المحافظة على الموارد الغابوية ومحاربة التصحر في:

■ **تأمين الملك الغابوي وحماية الغابة** عبر مواصلة مجهودات تصفية الوضعية العقارية للملك الغابوي بالنسبة لمساحة تناهز 3 ، 1 مليون هكتار، وفتح وصيانة وتأهيل حوالي 1.800 كلم المندمجة في إطار مشاريع تجديد وإعادة التشجير وتهيئة الأحواض المندرة وأيضاً، بتعزيز عمليات المراقبة ومكافحة حرائق الغابات والحماية الصحية النباتية لأنظمة الإيكولوجية الغابوية وملائمتها لتأثيرات التغيرات المناخية؛

■ **إعادة بناء وتنمية الأنظمة الإيكولوجية الغابوية** عبر إعادة التشجير وتجديد وتحسين المراعي الغابوية على مساحة تقدر ب 50.000 هكتار وعبر إعداد برنامج لصيانة المغروبات القديمة على مساحة 40.000 هكتار وإنتاج 45 مليون شتلة وتفعيل برنامج التعويض من أجل الحماية لفائدة الساكنة المستفيدة على مساحة تقدر ب 100.000 هكتار وأخيراً بإنجاز أشغال الجراحة على مساحة تقدر ب 17.000 هكتار؛

■ **محاربة التصحر وحماية المياه والأراضي والتوازنات الطبيعية الهشة** عبر تثبيت 450 هكتار من الكثبان الرملية الساحلية والقارية لحماية التجمعات السكنية والأراضي الفلاحية والبنيات الطرقية وعبر تعزيز ثروات الصيد البري والقاري وإعادة تشجير مناطق القنص البري؛

■ **مواصلة أشغال التهيئة** على مستوى 22 حوض منحدر ذات أولوية ومواصلة العمليات التي تدخل في إطار مشروع تهيئة الأحواض المندرة علال الفاسي وواد الملاح.

3.III التحـديث المؤسـساتـي والإصلاحـاتـ الـهيـكلـية

توافق الحكومة في إطار مشروع قانون المالية لسنة 2013، مسلسل التحديث المؤسسي والإصلاحات الهيكلية الضرورية لإعطاء دفعة للتنمية الاقتصادية.

1.3.III التـحدـيـثـ المؤـسـسـاتـي

1.1.3.III الجهـويةـ المتـقدـمةـ

يمثل إرساء الجهوية المتقدمة ورشا حيوياً لتعزيز الديمقراطية وتطوير وتحديث هيكل الدولة والنهوض بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية المندمجة.

وفي هذا الإطار، فإن الجهود ستتتظر من أجل إعداد قانون تنظيمي يمؤسس لتدبير ديمقراطي لشؤون الجهة والجماعات الترابية و يقوي سلطاتها ويضمن نقل الصالحيات إلى الجهات بطريقة تدريجية وذلك في إطار قانوني واضح يرتكز على مبدأ التعاقد.

وستحظى الجهات بجهاز تنفيذي قوي يستفيد من اختصاصات موسعة ومن الموارد المادية والبشرية اللازمة. كما سيتم تطوير دور الدولة من خلال إعطاء مرونة أكبر وحصر رقابتها القبلية وتقوية الرقابة والتقييم البعدى مع إبقاء الرقابة القضائية والقانونية.

وتتجدر الإشارة إلى أنه ستم مواكبة نقل الصالحيات إلى الجهات بتعزيز تدريجي لمواردها المالية.

III. 2.1.3. تحديث الإدارة العمومية

ترتكز المجهودات المبذولة من طرف الحكومة في مجال تحديث الإدارة العمومية برسم سنة 2013 حول المحاور التالية:

■ تعزيز اللاتركيز الإداري

يرتبط ورش اللاتركيز الإداري بشكل وثيق بمشروع الجهة المتقدمة ويهدف إلى ترشيد توزيع المهام بين الإدارات المركزية للوزارات ومصالحها الخارجية وفقاً لمبدأ تدبير الشأن المحلي من طرف الفاعلين المحليين بغضون تقديم خدمات عمومية جيدة للمواطنين.

وسيتم تعزيز ومواصلة التقدم الحاصل في هذا المجال عبر التعجيل بإصدار الميثاق الوطني للاتمركيز الإداري، واعتماد المقاربة المجالية في برامج الميزانية وتفعيل السياسات العمومية وكذا تعميم المنهجية التشاركية والتعاقدية المبنية على النتائج في العلاقات بين الإدارة المركزية ومصالحها الخارجية.

■ تبسيط المساطر: في هذا الإطار، سيتم تبسيط حوالي 100 مسطرة إدارية متعلقة بالمجالات الحيوية للمواطنين من ضمنها 20 مسطرة وضعت على الأنترنيت.

■ تنمية الإدارة الإلكترونية وذلك من أجل تشجيع ولوج المواطن للخدمات الضرورية. وسيتم إطلاق بوابة موحدة ومشتركة بين الخدمات العمومية عبر الأنترنيت إضافة إلى نظام مندمج لتنمية خدمات الإستقبال والإخبار حول الإجراءات الإدارية.

■ تنمية الثروة البشرية عبر مراجعة شاملة للنظام الأساسي للوظيفة العمومية لملاءمتها مع مقاربة التدبير بالنتائج وتقديم الحساب. كما سيتم الاهتمام بشكل خاص، بتسريع نتائج الدراسات المتعلقة بوضع منظومة جديدة للأجور وتفعيل دلائل مرئية للوظائف والكافئات على مستوى القطاعات الوزارية، والتدبير المتوقع للوظائف والكافئات.

وأخيراً، ستعزز سنة 2013 تسريع عملية إدماج المدرسة الوطنية للإدارة والمعهد العالي للإدارة، وذلك من أجل الرفع من مستوى التكوين الموجه للموظفين على الصعيد المركزي والجهوي.

3.1.3. III. إصلاح القانون التنظيمي لقانون المالية

يأتي إصلاح القانون التنظيمي لقانون المالية استجابةً لتوجه الحكومة الرامي إلى عصرنة التدبير العمومي، وملاءمة النظام المالي مع الدستور الجديد. وكذلك لمواكبة الدينامية الجديدة المرتبطة بالجهوية المعتمدة على الحكامة الترابية واللائركيز الإداري والمساهمة في تقارب وانسجام السياسات العمومية. ويرمي هذا الإصلاح إلى تحقيق ثلاثة أهداف أساسية:

- توطيد دور القانون المالي في مواكبة وتسهيل تحقيق الإصلاحات الهيكيلية والاستراتيجيات القطاعية مع مواصلة الحفاظ على توازن الإطار الماكرو اقتصادي؛
- تحسين أداء العمل الحكومي وجودة الخدمات المقدمة للمواطنين؛
- تعزيز شفافية تدبير المال العام؛
- تحسين دور الرقابي للبرلمان.

ويعتمد ورش إصلاح القانون التنظيمي لقانون المالية على منهجية تشاركية مع كل الفاعلين المعنيين.

وفي هذا الإطار، تم تنظيم يوم دراسي حول إصلاح القانون التنظيمي لقانون المالية خلال شهر يونيو 2012 بالبرلمان، والذي مكن من تكوين لجنة تقنية تضم ممثلين عن لجنة المالية والتنمية الاقتصادية بمجلس النواب وممثلين عن وزارة الاقتصاد والمالية لأجل إغاء المشروع الذي أعدته هذه الوزارة وذلك قبل ادراجها في مسلسل المصادقة.

4.1.3. III. إصلاح مراقبة وحكامة المنشآت والمؤسسات العمومية

يعتبر تطبيق ممارسات الحكامة الجيدة من بين الأهداف الأساسية للبرنامج الحكومي للفترة 2012-2016، وذلك من أجل تعزيز فاعلية العمل الحكومي في مسلسل اتخاذ القرار وتحسين أخلاقيات الحياة العامة ومحاربة الرشوة.

ومن بين المحاور الأساسية لهذا البرنامج، نجد تحسين حكامة المنشآت والمؤسسات العمومية وإصلاح نظام مراقبة الدولة لهذه المؤسسات وكذا تعليم النظام التعاوني متعدد السنوات بين الدولة والشركات والمؤسسات العمومية.

وفي هذا الإطار، تميزت سنتي 2011 و2012 بتفعيل مجموعة من الأهداف أهمها اعتماد المدونة المغربية لممارسات الحكامة الجديدة ب المنشآت والمؤسسات العمومية وتعزيز نظام مراقبة الدولة لهذه المؤسسات عبر إصلاحه بهدف تعزيز فعالية المراقبة والتعليم التدريجي للنظام التعاوني من أجل تحديد المسؤوليات ومستوى الأداء المطلوب وكذا تكثيف عمليات تدقيق هذه الشركات والمؤسسات.

وسيتم التطرق إلى تفاصيل هذه الإصلاحات في التقرير الخاص بقطاع المؤسسات والمنشآت العمومية المراقب بم مشروع قانون المالية.

III. 5.1.3. تعزيز المؤسسات المكلفة بالحكامة الجيدة

اعتبر الدستور الجديد الحكامة الجيدة كأساس للدولة الديموقراطية حيث خصص لها بابا كاملا. وقد تم التطرق إلى مجموعة من مبادئ الحكامة الجيدة وتخلق الحياة العامة والحقوق الاقتصادية.

بالإضافة إلى ذلك كرس الدستور الجديد استقلالية المؤسسات المكلفة بالحكامة الجيدة كمجلس المنافسة والهيئة الوطنية للنزاهة ومحاربة الرشوة والهيئة العليا للاتصال السمعي البصري. كما تم توسيع مهام المجلس الاقتصادي والاجتماعي لتشمل الإشكاليات البيئية واحتصاصات المجلس الأعلى للتعليم لتشمل التكوين والبحث العلمي.

وتواصل الحكومة مجهودات تعزيز هذه المؤسسات وتحديث إطارها القانوني وتكرис استقلاليتها وتنسيق أعمالها.

كما أن مشروع القانون المغير لقانون رقم 99-06 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة، كرس استقلالية مجلس المنافسة وعزز من اختصاصاته وأدبيات عمله.

وبالإضافة إلى ذلك، سيمكن مشروع القانون المتعلق بالهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية ومحاربة الرشوة، إطارا قانونيا مناسبا لتعزيز فاعلية عمل هذه الهيئة وتمكنها من القيام بالاحتصاصات الجديدة المشار إليها في الدستور فيما يخص محاربة كل أشكال الفساد.

ومن جهتها، استمرت المحاكم المالية في ديناميكتها المتمثلة في المراقبة العليا للحسابات والمؤسسات العمومية، كما يبين ذلك عدد المؤسسات والمنشآت العامة التي خضعت لهذا النوع من المراقبة منذ 2006 وإلى غاية 2011 والذي بلغ 107، حيث قامت هذه المحاكم بإصدار 22 تقرير خاص متعلق بمراقبة تسيير 20 مؤسسة وشركة عمومية تتبع إلى مجموعة من القطاعات الاقتصادية والاجتماعية.

وسيتم توطيد هذه الدينامية سنة 2013، كما سيتم تعزيز الوسائل البشرية والمادية الموضعية رهن إشارة هذه المحاكم. وفي هذا الإطار سيتم تسريع أشغال بناء المجالس الجهوية للحسابات لمدينتي طنجة والدار البيضاء وكذا مركز للتوثيق.

III 1.5.1.3. تطوير الاستشارة والمساعدة على اتخاذ القرار الاقتصادي

قام المجلس الاقتصادي والاجتماعي سنة 2012 بمبادرة ذاتية، بإعطاء الانطلاقة لمجموعة من الدراسات والتي ساهمت في إغناء النقاش حول السياسات العمومية. وتعلق هذه الدراسات خصوصا بتشغيل الشباب والاقتصاد الأخضر وحكامة القطاع العام والجهوية الموسعة.

وتتعلق الدراسات المبرمجة برسم سنة 2013 خصوصا بالحوار الاجتماعي وتنافسية الاقتصاد والتماسك الاجتماعي والتنمية المستدامة بالإضافة إلى طلبات الاستشارة المقدمة من طرف الحكومة أو البرلمان.

كما سيتم تعزيز إشعاع هذا المجلس سنة 2013 من خلال تطوير الشراكة مع المؤسسات الدولية وتنظيم ورشات وندوات حول المواضيع المستجدة.

ومن جهتها، وضعت المندوبية السامية للتخطيط مقاربة جديدة للتخطيط على المدى المتوسط تعتمد على منهجية مستقبلية وعلى إعداد التوقعات على المدى القصير في إطار الميزانيات الاقتصادية التي تعتبر آليات للتوقع وللمتابعة على المدى القصير. وستقوم المندوبية السامية كذلك برسم سنة 2013 بإنجاز مجموعة من الدراسات الاحصائية على مدى سنة وأقل من سنة ودراسات لتصور وقع اجراءات السياسة العمومية على إشكاليات التنمية بالمغرب. وستعرف سنة 2013 كذلك، تسريع الأشغال التحضيرية للإحصاء العام للساكنة والسكنى المرتقب سنة 2014.

III 2.5.1.3. تعزيز المؤسسات المكلفة بحقوق الإنسان

يعتبر التزام المغرب باحترام حقوق الإنسان منذ عقدين التزاما لا رجعة فيه ترجم إلى مجموعة من الاصلاحات الدستورية والقانونية والمؤسسية وكذا إلى انخراط المغرب في مجموعة من المواثيق والآليات الدولية المتعلقة بحماية حقوق الإنسان.

وفي هذا الصدد، قام المغرب بتعزيز الإطار المؤسساتي الخاص بحقوق الإنسان سنة 2011، حيث تم خلق المؤسسات التالية:

■ الوسيط الذي يعتبر هيئة وطنية مستقلة ومتخصصة، تم إحداثها من أجل تثبيت المكتبات المحققة ومن أجل تطوير مؤسسة ديوان المظالم.

المجلس الوطني لحقوق الإنسان الذي أحدث سنة 2011 لتعويض المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان والذي أسند له مهمة ملاحظة ومراقبة وتتبع وضعية حقوق الإنسان على صعيد مجموع التراب الوطني.

المندوبيا الوزارية المكلفة بحقوق الإنسان التي أحدثت سنة 2011 تبعاً لتوصية المجلس الدستوري لحقوق الإنسان ومخطط العمل الوطني في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان وكذا المطالب الملحة للمجتمع المدني.

ومنذ إحداثها وخلال الفترة الممتدة بين أبريل 2011 وديسمبر 2012، قامت المندوبية بوضع برنامج استعجالي يشمل المحاور التالية:

استدراك التأخير الذي سجله المغرب (7 سنوات في بعض الحالات) على صعيد تحضير تقارير وطنية دورية حول تفعيل الاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان؛

إعداد وتقديم والمصادقة على التقرير الوطني برسم الجولة الثانية من الاستعراض الدوري الشامل لمجلس حقوق الإنسان؛

تحضير وإنجاز عملية افتتاح ثلات مساطر خاصة بالأمم المتحدة؛

تحضير ومشاركة وطنية في خمس دورات لمجلس حقوق الإنسان.

وتعتمد المندوبية الوزارية مواصلة تنفيذ الإجراءات والأنشطة المقررة في برنامج عملها الاستراتيجي لفترة 2012 – 2016، وخصوصاً عبر:

مواكبة ودعم عملية الحفاظ على حقوق الإنسان بواسطة تتبع وتقدير مخطط العمل الوطني في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان وكذا إدخال مقاربة حقوق الإنسان في البرامج والسياسات العمومية؛

دعم التواصل مع الأمم المتحدة بخصوص حقوق الإنسان وال الحوار والتعاون مع الهيئات الأوروبية والمنظمات غير الحكومية الدولية والجامعات ومراكز البحث الأجنبية التي لها ارتباط بحقوق الإنسان؛

III 6.1.3. تحسين العمل التشريعي و التنظيمي

III 1.6.1.3. دعم الإصدار التشريعي و التنظيمي

في إطار مواكبة النشاط التشريعي والتنظيمي للحكومة وخاصة في مجال إصدار نصوص القوانين التنظيمية والقوانين العادية التي أقرها الدستور الجديد والمدرجة في الأجندة

التشريعية للحكومة التي تغطي فترة خمس سنوات، فإنه من المرتقب على مستوى مشروع قانون المالية لسنة 2013، تعزيز الموارد البشرية الموضوعة رهن إشارة الأمانة العامة للحكومة.

وهكذا، فإن سنة 2013، ستتسم بإعادة تأهيل المطبعة الرسمية وتنمية قدراتها وتحديث برامج المعلومات للأمانة العامة للحكومة عبر إحداث فضاء جديد وخاصة للأرشيف وتوسيع خدمة الإعلام القانوني لفائدة المرتفقين.

III. 2.6.1.3 تحسين العلاقة مع البرلمان و المجتمع المدني

تم تسجيل تحسن نوعي لعلاقة الحكومة مع البرلمان، خلال السنة الأولى من الدورة التشريعية التاسعة، على الصعيد التواصلي والتشريعي والمراقبة.

على الصعيد التشريعي، بلغ عدد النصوص القانونية المقدمة من طرف الحكومة خلال السنة التشريعية الأولى 24 نص من بينها 19 نص تمت المصادقة عليه.

وعلى صعيد المراقبة، عرفت هذه السنة تنظيم ستة دورات للاجابة على الأسئلة المتعلقة بالسياسة العامة بحضور رئيس الحكومة. وتتجدر الإشارة إلى الحضور الملحوظ والمتناولي للمديرين والمسؤولين عن المؤسسات العمومية وعن الفدراليات الرياضية للبرلمان وكذا إلى النسبة المرتفعة لأجوبة الحكومة على الأسئلة المطروحة.

وفي ما يتعلق بمجال التواصل،نظم أعضاء الحكومة 38 اجتماعا مع الفرق البرلمانية. بالإضافة إلى ذلك، استفادت أشغال البرلمان من تغطية إعلامية جيدة سيتم تعزيزها مع الإطلاق المبرمج للإذاعة البرلمانية.

يرتقب في إطار مشروع القانون المالي لسنة 2013، تعزيز الموارد البشرية والأنظمة المعلوماتية الموضوعة رهن إشارة الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان و المجتمع المدني لتمكينها من تحسين تنسيق العمل التشريعي للحكومة وتعزيز الحوار والتنسيق بين المؤسسة التشريعية والتنفيذية.

و تجدر الاشارة إلى الجهد المبذولة من طرف الحكومة من أجل تطوير الديمقراطية التشاركية وتعزيز دور المجتمع المدني في وضع وتنفيذ وتقدير السياسات العمومية. و في هذا الصدد، سينظم حوار وطني حول جمعيات المجتمع المدني وإنجاز بحث متعلق بالعمل الجمعوي على الصعيد الوطني و ذلك خلال سنة 2013.

فيما يخص تعزيز قدرات جمعيات المجتمع المدني و المنظمات غير الحكومية في مجال التشريع و الحكامة، تسعى الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان و المجتمع المدني إلى برمجة

و تفعيل مشاريع التكوين لصالح هذه الفئات و ذلك من أجل أداء مهامهم الدستورية بما في ذلك إعداد الملتمسات و العرائض و تقييم السياسات العمومية.

إضافة إلى هذا، ستعمل هذه الوزارة على إعادة تصميم موقعها على شبكة الإنترنط و كذا إنشاء نظام معلوماتي خاص بتتبع و تأطير و مواكبة أنشطة جمعيات المجتمع المدني و المنظمات الغير الحكومية.

III 3.6.1.3. تقوية الإدارة الترابية والمصالح الأمنية

تدرج خطة عمل الإدارة الترابية والمصالح الأمنية ضمن التوجيهات الاستراتيجية للمخطط الخماسي الثاني الممتد من 2013 إلى 2017 والتي ترتكز على "القيادة" كمستوى إداري يتمحور حوله تنظيم الإدارة الترابية.

ويتضمن المخطط الخماسي المذكور كتوجه استراتيجي تقويض جل الاختصاصات والموارد خصوصاً البشرية منها لمرانز القيادة عبر تراب المملكة حيث سيتم الاكتفاء على الصعيد المركزي بالاختصاصات التي تتماشى مع الاختيار اللامركزي الذي اعتمدته المغرب كوسيلة للتنظيم والتبشير الإداريين من أجل خدمة المواطن عبر إدارة القرب.

■ الإدارة المركزية والإدارة الترابية

تتم العمليات المبرمجة برسم سنة 2013 أساساً اللجوء إلى الوسائل الحديثة لتكنولوجيا المعلومات وربط مراكز القيادة بشبكة الاتصالات وذلك بهدف تمكين الإدارة المركزية والتربية من الموارد البشرية المؤهلة والكافية.

وستعرف كذلك سنة 2013 مواصلة العمليات المتعلقة ببناء مقرات الحراسة الترابية على صعيد مراكز القيادة وإنماء بناء وتجهيز مقرات الأقاليم الجديدة وتطوير تأمين شبكة ربط مراكز القيادة بنظام المعلومات وكذا تزويد المصالح الترابية بوسائل التنقل.

■ الوقاية المدنية:

يهم البرنامج الحكومي تحسين قدرة تدخل الوقاية المدنية وخصوصاً على صعيد العمليات المتعلقة بالإنقاذ والإغاثة وحماية حياة الأشخاص في مواجهة مخاطر الكوارث.

وهكذا يرمي برنامج عمل الوقاية المدنية برسم سنة 2013 إلى بناء ثلاثة مراكز للإغاثة ووحدة جهوية متحركة للتدخل بكلميم - سمارة وتجديد حظيرة آليات الإغاثة وتجهيز مراكز الإغاثة الجديدة وإنماء أشغال بناء مدرسة الوقاية المدنية والوحدة المتحركة للتدخل الوطني بسيدي علال البحراوي.

■ المصالح الأمنية:

يتسم مشروع قانون المالية لسنة 2013 بتسخير الوسائل الضرورية من موارد بشرية ومادية ولوجستيكية وبنيات إدارية لفائدة المصالح الأمنية التابعة لوزارة الداخلية، إذ يهم الأمر الإدارة العامة للأمن الوطني ومديرية مراقبة التراب الوطني ومفتشية القوات المساعدة، وذلك بغرض تمكنها من أداء مهامها في أحسن الظروف وخصوصا في مجال مكافحة الإرهاب وكل أشكال الانحراف والإجرام والإخلال بالنظام العام.

III 4.6.1.3. تحديث الجهاز дипломاسي المغربي وتعزيز العمل الخارجي للدولة

تنفيذا للتوجيهات السامية الملكية واحتراما للتزامات البرنامج الحكومي، تستمر الحكومة في العمل على تحديث الجهاز дипломاسي وتعزيز دوره من أجل الحفاظ على مصالح بلادنا ومن أجل الرقي بإشعاعه الثقافي والروحي ودعم العمل الاقتصادي في العالم.

تجلی أھم الإجراءات المبرمجة في إطار مشروع القانون المالي لسنة 2013، في تحسين انتشار الدبلوماسية المغربية من خلال إحداث ثلات سفارات وأربع قنصليات جديدة وتعزيز دعم العمل الدبلوماسي من أجل الدفاع عن المصالح العليا للمملكة وتحسين الكفاءات المهنية لموظفي السلك дипломاسي.

من جهة أخرى ستتممواصلة مجهودات تعزيز أملاك المغرب في الخارج سنة 2013، من خلال بناء واقتناء المباني من أجل التخفيف من الكلفة الكرائية بالخارج.

2.3.III إصلاحات بنوية:

1.2.3.III إصلاح العدل:

يشكل إصلاح العدالة أحد الركائز الأساسية للبرنامج الحكومي ويهدف إلى تعزيز الثقة والمصداقية في قضاء فعال وعادل باعتباره أساس دولة الحق والقانون والأمن القضائي وعماد الحكومة الجيدة ومحفزا للتنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد.

ويجب التذكير بأن مسلسل إصلاح العدل قد انطلق مع الخطابين الملكيين بتاريخ 20 غشت 2009 و 08 أكتوبر 2010 اللذين توجا بمقتضيات الدستور الجديد الذي كرس مبدأ استقلال سلطة العدالة أمام السلطات التشريعية والتنفيذية. كما يتضمن إصلاح العدالة مبادئ حماية حقوق المتقاضين وقواعد تسيير القضاء وكذا دور العدالة في حماية حقوق وحريات الأفراد والجماعات.

وفي إطار احترام هذه المبادئ، أعطت الحكومة انطلاق الحوار الوطني حول إصلاح العدالة بتاريخ 28 ماي 2012 تحت رعاية الهيئة العليا للحوار الوطني لإصلاح العدالة التي تم إحداثها بتاريخ 08 ماي 2012.

وستلتئم هذه الهيئة الاستشارية توجيهات صاحب الجاللة على إثر عرضها لمشاريع التوصيات المتعلقة بإصلاح النظام القضائي. وتتوفر هذه الهيئة على تركيبة متكاملة بحيث تضم جميع الهيئات الديمقراطية والقطاعات الحكومية والقضائية والمجتمع المدني ومختلف الهيئات المؤهلة والمعنية بإصلاح النظام القضائي.

وفي هذا الصدد، تم إلى نهاية شهر سبتمبر 2012 تنظيم ثلاث ندوات جهوية ستتوج في بداية سنة 2013 بتنظيم المنازرة الوطنية حول إصلاح منظومة العدالة.

وموازاة مع هذه المنازرة ، ستواصل الحكومة برسم سنة 2013 مجهوداتها من أجل تحديث الإدارة القضائية والتي تهم على الخصوص ما يلي:

■ مواصلة برنامج تهيئة وتجهيز المحاكم الابتدائية والأقسام المسمى "محاكم قضاء الأسرة" من خلال إنطلاق مشاريع بناء محاكم الأسرة بكل من وزان وابن سليمان وبركان وبوعرفة وقصبة تادلة والعيون؛

■ إنطلاق أشغال بناء 8 محاكم ابتدائية و19 مركزا للقضاة المقيمين،

■ تفعيل المساعدة القضائية بهدف الحفاظ على حق الدفاع لفائدة المواطنين الذين يوجدون في أوضاع مادية صعبة.

2.2.3.III الإصلاح الضريبي

تميزت سنة 2012 بإنجاز مجموعة من اجراءات تحديث وتبسيط المساطر وتطوير الإدارة الالكترونية والتي تتجلى أهمها في ما يلي:

■ تبسيط الإجراء المتعلق بمنح شهادة الانتظام الضريبي من أجل امشاركة في الصفقات العمومية من خلال اعتماد آلية تسمح بالحصول على هذه الشهادة في مدة لا تتجاوز 48 ساعة.

■ تبسيط الإجراء المتعلق بمنح الشهادة التي تثبت أداء الضرائب والرسوم على البناء موضوع البيع، من خلال اعتماد آلية تسمح بالحصول على هذه الشهادة في مدة لا تتجاوز 48 ساعة.

■ تقليص عدد الوثائق الضرورية للاستفادة من إرجاع الضريبة على الدخل المتعلقة بتقليل فوائد القروض أو المدخول المتفق عليه مسبقاً من أجل اقتطاع السكن الرئيسي. وتتجدر الإشارة إلى أن تقديم بطاقة التعريف الوطنية الالكترونية يعفي صاحبها من توفير بعض الوثائق كشهادة الإقامة.

تحسين السرعة في معالجة المنازعات وتقليل مدة إجابة الملزمين من خلال المحافظة على مردود يومي يسمح بمعالجة 5 ملفات على الأقل والالتزام بتصفيه 80% على الأقل من الشكايات بحلول 31 ديسمبر 2012 مع توسيع تفويض السلطة لفائدة المدربين المحليين.

مؤسسة برنامج "تفيئي الملزمين" الذي يهتم باختيار الشركات ذات الوضعية الضريبية السليمة والمسيرة بطريقة شفافة والتي لها مستوى جيد من الانضباط الضريبي، وذلك حسب إجراء مقتن، لتمكينها من الاستفادة من إجراءات تفضيلية لتسهيل أداء التزاماتها الضريبية في أحسن الظروف: الإعادة السريعة للضريبة على القيمة المضافة، شباك خاص بهذه الفئة من الشركات، المعالجة الودية للمنازعات...

■ تفعيل إمكانية أداء الضريبة على الدخل من خلال الخصم من المنبع بطريقة إلكترونية وذلك في إطار استمرارية برنامج رفع الطابع المادي للخدمات المرتبطة بالتصريح وأداء الضريبة.

وخلال سنة 2013 ووفقاً للالتزامات الحكومية، يرقب تنظيم مناظرة حول الاصلاح الضريبي في إطار المنهجية التشاركية و المفتوحة التي تعتمدتها الحكومة.

III.3.2.3. إصلاح المقاقة

تشكل نفقات المقاصلة عبئاً متزايداً على ميزانية الدولة وهذا بلغت تحملات المقاصلة خلال الفترة يناير-يونيو 2012، ما قدره 36,9 مليار درهم.

ومن المتوقع أن تبلغ تحملات المقاصلة خلال الفترة سبتمبر-ديسمبر 2012 ما بين 13 و15,4 مليار درهم وذلك باحتساب سعر متوسط للبترول متراوح بين 100 و110 دولار للبرميل.

و هكذا ستتراوح تحملات المقاصلة المتوقعة برسم سنة 2012 ما بين 50 و 52,3 مليار درهم حسب سعر البترول الخام خلال الفترة سبتمبر-ديسمبر 2012 الذي سيتراوح بين 100 و 110 دولار للبرميل.

ولتغطية عبئ تحملات المقاصلة، يتوقع تسريع وتيرة الإصلاح الشامل لهذا النظام من أجل ضمان توازن ميزانية الدولة والمحافظة على إيقاع الاستثمارات العمومية وذلك في إطار رؤية تبني على التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد.

وسيتم التطرق بالتفصيل لنظام المقاصلة بالمغرب في التقرير المنجز حول المقاصلة، المرفق لأول مرة بمشروع قانون المالية لسنة 2013.

4.2.3.III. إصلاح نظام التقاعد

يتميز نظام التقاعد المغربي بتوارد عدة أنظمة تقاعد والتي تختلف عن بعضها البعض حسب إطارها القانوني وكيفية تدبيرها ومواردها والخدمات المقدمة للمنخرطين. وتكون أساساً من ثلاثة أنظمة عمومية إجبارية وهي الصندوق المغربي للتقاعد(CMR) والنظام الجماعي لمنح رواتب التقاعد(RCAR) والصندوق الوطني للضمان الاجتماعي(CNSS) بالإضافة إلى الصندوق المهني المغربي للتقاعد(CIMR) الذي يعتبر نظاماً اختيارياً يسير من طرف القطاع الخاص.

وقد عرف عدد المستفيدين من أنظمة التقاعد ارتفاعاً بوتيرة أسرع من عدد المنخرطين خلال السنوات الأخيرة مما أدى إلى اختلال المعدل الديموغرافي لأنظمة التقاعد. حيث انتقل هذا المعدل من 15 منخرط في المتوسط لكل متقاعد سنة 1980 إلى 5,8 منخرط سنة 1993 وإلى 4,6 منخرط سنة 2009.

وقد أدى تدهور المعدل الديموغرافي والمستوى العالي للخدمات المقدمة من طرف بعض أنظمة التقاعد إلى اختلال توازن بين نفقات وموارد مختلف الأنظمة.

وستعرف الحالة المالية لأنظمة التقاعد مستقبلاً تردياً أكبر بسبب الانتقال الديموغرافي الذي يعرفه المغرب والتغير الجديري الذي يعرفه هرم الأعمار.

وقد أفرزت الدراسات المنجزة في هذا المجال السيناريوهات المحتملة لاستدامة أنظمة التقاعد والتي سيسند إليها لرسم معالم إصلاح أنظمة التقاعد.

4.III. إعادة التوازنات الماكرو اقتصادية

إن تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية يتطلب الحفاظ على التوازنات الماكرو اقتصادية.

1.4. III إعادة التوازن المالي

تسعى الحكومة، في إطار برنامجها، إلى العودة تدريجياً إلى مستوى عجز الميزانية في حدود 3% من الناتج الداخلي الخام.

وفي إطار مشروع القانون المالي لسنة 2013، ومن أجل تحقيق الأهداف المحددة المتعلقة بالنمو وخلق فرص الشغل، مع الحد من تدهور التوازن المالي سترتكز المجهودات على التحكم في النفقات وتحسين المداخل.

1.1.4. III التحكم في النفقات

1.1.4. III نفقات المعدات والنفقات المختلفة

يتم إيلاء أهمية بالغة للتحكم في تطور نفقات المعدات والنفقات المختلفة التي تشكل أحد المكونات الأساسية لنمط عيش الإدارية.

وهكذا تم خلال سنة 2012 اتخاذ التدابير التالية:

▪ تخفيف 50% من النفقات المتعلقة بالفندقة والإيواء والاستقبال وتنظيم الاحتفالات الرسمية؛

▪ وضع معايير موحدة لاقتناء السيارات وتشييد البنيات الإدارية تتلاءم مع الحاجيات الملحة للإدارات وترشيد نفقات التسيير المتعلقة بها.

هذا وستتم خلال سنة 2013 مواصلة الجهود الرامية لترشيد نمط عيش الإدارة والتي ستطبق أيضاً على امنيات والمؤسسات العمومية. وتتجلى هذه التدابير فيما يلي:

▪ إرجاء تشييد البنيات الإدارية أو المساكن الوظيفية وتشجيع الاستغلال المشترك للبنيات الموجودة والاعتماد على الكراء المنتهي بالشراء؛

▪ حصر النفقات المتعلقة باقتناء وصيانة السيارات في الحاجيات الملحة والمبررة وتشجيع اللجوء إلى الكراء المنتهي بالشراء وذلك في أفق الإصلاح الشامل لنظام تدبير حظيرة سيارات الإدارات العمومية؛

▪ تخفيف النفقات المتعلقة بالدراسات مع إعطاء الأولوية للدراسات التي سبق إنجازها ولتبادل الممارسات الجيدة ولتنمية الموارد البشرية؛

▪ ترشيد نفقات التسيير الاعتيادية من خلال الاستعمال المشترك للوسائل المتوفرة؛

▪ تخفيف النفقات المتعلقة بالاستقبالات والإيواء والإطعام؛

▪ حصر النفقات المتعلقة بتنظيم المؤتمرات والندوات والظهورات والمهامات بالخارج في الحاجيات الملحة للتمثيل الرسمي.

وتجدر الاشارة الى أنه سيتم صرف إعانات الدولة للشركات والمؤسسات العمومية حسب فائض خزينتها وكذا حسب وتيرة الإنجاز الفعلي للمشاريع الاستثمارية الموكولة لها.

2.1.1.4.III نفقات الموظفين والدين العمومي والمقاصة

ستواصل الدولة سنة 2013 مجهوداتها المتعلقة بالتحكم في كلفة الأجور والدين العمومي والمقاصة. وسيتم ترجمة السياسة المتبعة في هذا المجال على مستوى تقارير مراقبة لمشروع قانون المالية حول كلفة الأجور والمقاصة والدين العمومي.

3.1.1.4.III اجراءات أخرى للتحكم في النفقات:

بالإضافة إلى الإجراءات المشار إليها أعلاه، سيتم التحكم في النفقات العمومية من خلال ترشيد النفقات وتحسين فاعليتها من خلال إصلاح القانون التنظيمي لقانون المالية.

وستقوم الحكومة كذلك بتطوير آليات جديدة للاستثمار على شكل شراكات بين القطاع العام والخاص، حيث أنه قد تم إدراج مشروع القانون الخاص بهذه الشراكات في مسطرة المصادقة.

2.1.4.III تحسين المداخيل

بالموازاة مع التحكم في النفقات، سيتم بذل مجهودات هامة من أجل تعبئة الموارد خاصة منها المداخيل الضريبية والجمالية.

وتحرص السياسة المتبعة في المجال الضريبي من جهة على عدم تفاقم الضغط الضريبي بغية تحسين مردودية وتنافسية المقاولات ومن جهة أخرى، على ضمان مزيد من العدالة في توزيع الأعباء الضريبية حسب قدرات الملزمين طبقاً للمقتضيات الدستورية في هذا المجال، وهو ما من شأنه تعزيز الثقة الضريبية لدى الملزمين.

وفي هذا الصدد، تهدف الجهد المبذولة إلى تحديث النظام الضريبي وإعادة هيكلة الإدارة الضريبية وترشيد أساليب العمل.

وسيتم التطرق بالتفصيل لمختلف المقتضيات المقترحة على مستوى مشروع القانون المالي لسنة 2013 في المجال الضريبي والجماري في الباب الرابع من هذه المذكرة التقديمية.

بالإضافة إلى المداخيل الضريبية والجمركية، ستمموا مواصلة تطوير المداخيل عبر الشراكات بين القطاع العام والخاص وتنمية الملكية الخاصة للدولة بتدبير الممتلكات العقارية وتصفية الباقي استخلاصه وسياسة جديدة لتوزيع أرباح المؤسسات العمومية.

2.4.3III إعادة التوازنات الخارجية وتحسين الموجودات الخارجية

أثر تدهور النشاط الاقتصادي على الصعيد العالمي وبالخصوص في منطقة الأورو، الشريك الأول لبلادنا، سلبيا على الطلب العالمي الموجه للمغرب مما أدى إلى تفاقم عجز الميزان التجاري وميزان الأداءات وتقليل هامش الاحتياطي العملة.

وقدّمت الحكومة باعتماد مجموعة من الاجراءات المستعجلة الهدف إلى تخفيف الضغط على التوازنات الخارجية وبالخصوص تسريع تعبئة الهبات والقروض الخارجية في إطار الاتفاقيات المبرمة مع المؤسسات المالية الدولية وخط الوقاية والسيولة الموفّر من طرف صندوق النقد الدولي بمبلغ يصل إلى 6,2 مليار دولار.

وستتم موافقة هذه الاجراءات المبرمجة في إطار مشروع القانون المالي بإجراءات هيكلية تهدف بالخصوص إلى تحسين العرض القابل للتصدير والتنافسية وموالاة المجهودات الرامية إلى تحسين جاذبية بلادنا للاستفادة من الاستثمارات الخارجية.

1.2.4.III الرفع من حجم الصادرات

ترتكز المجهودات المبذولة للرفع من حجم الصادرات على تعزيز الإطار القانوني للتجارة الخارجية وتبسيط المساطر الجمركية وإحداث مناطق حرة وتوسيع الأسواق الخارجية وإعداد برنامج لمواكبة تنمية المقاولات العاملة في مجال التصدير.

1.1.2.4.III تعزيز الإطار القانوني للتجارة الخارجية

وبخصوص ملامعة الإطار القانوني للتجارة الخارجية، ستميز سنة 2013 ، بإتمام إعداد مشروع قانون يهدف إلى مراجعة القانون 13 - 89 المتعلق بالتجارة الخارجية وموالاة مجهودات ضبط المنتجات عبر إحداث قاعدة مغربية جديدة للمنتج "حلال" الذي يهدف إلى جعل هذا الرمز التجاري المغربي مرجعا تجاريا على المستوى الدولي.

2.1.2.4.III تبسيط المساطر

تطلب المقاولات بصفة متكررة بتيسير و تسهيل المساطر المتعلقة بالتجارة على الصعيد الدولي. و من أجل هذا، تم اعتماد قاعدة معلوماتية "بورت نت" بغية إنجاز المساطير المتعلقة بالتجارة الخارجية بطريقة إلكترونية.

وبالإضافة إلى ذلك، ستواصل المجهودات لتيسير المساطر الجمركية خاصة عبر:

■ تفعيل المسار الأخضر الذي سيمكن من تركيز عمليات المراقبة على العمليات العالية المخاطر وتقليل مدة التخلص الجمركي للبضائع؛

■ اعتماد الإرسال الإلكتروني للوثائق المثبتة التي تمكن من تسجيل تقدم كبير في مجال إزالة الطابع المادي للمساطر الجمركية والمساهمة في التفعيل السريع للمسار الأخضر والتحول نحو نظام الأرشيف الإلكتروني للوثائق الجمركية.

ومن المتوقع أن تساهم هذه المشاريع بمجرد إنجازها في تعزيز تنافسية مقاولاتنا وذلك عبر اعتماد نظام جمركي ينماشى مع أحسن النماذج على المستوى الدولي.

3.1.2.4.III إحداث مناطق حرة

بادر المغرب إلى إحداث حوالي 12 منطقة حرة، بما فيها أربعة مناطق تم استغلالها فعليا. وبالموازاة مع ذلك، تمت مراجعة الأنظمة القانونية المتعلقة بالمناطق الحرة للتصدير بهدف تفعيل مخطط الانبعاث الصناعي من أجل الاستفادة في أحسن الظروف من فرص الاستثمار المتاحة وتسريع إنجاز هذه المناطق.

وتتجدر الإشارة في الأخير، إلى أنه يتم حاليا مراجعة القانون 94-19 المتعلق بالمناطق الحرة للتصدير من أجل ملاءمة الإطار القانوني والمساطر المنظمة لدخول وخروج ورواج السلع بين المناطق الحرة من جهة وبين هذه المناطق و"التراب الخاضع" (الجزء الأرضي من التراب الجمركي) من جهة أخرى.

4.1.2.4.III تحسين تدبير الأنظمة الاقتصادية الخاصة بالجمارك

تعتبر الأنظمة الاقتصادية الخاصة بالجمارك آلية فعالة لإنعاش الصادرات والاستثمار. وبذلك، فهي تساهم بأكثر من 65% من حجم الصادرات الإجمالية وبأكثر من 75% من صادرات المغرب دون احتساب الفوسفاط.

ومع توالي السنين تم تعديل وتمكين هذه الأنظمة وذلك عبر تعديل مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة والنصوص القانونية المنظمة لهذه الأنظمة.

في إطار مواصلة تحسين تدبير هذه الأنظمة وفي انتظار إعداد تصور شامل يهدف إلى مراجعتها في ضل ظرفية جبائية تتميز بالتعويض الشبه كلي لحقوق الاستيراد في نسبة 2,5% وحتى 0% بالنسبة لبعض الإنفاقيات، من الموقع على المدى القصير :

■ تبسيط وتوضيح نظام تصفيية حسابات القبول المؤقت لتحسين الصنع الفعال الذي يتميز حاليا بوجود نظامين (نظام يرتكز على التصريح ونظام معياري)؛

■ توقع نظام نموذجي للمبادرات (كما عبرت عنه اتفاقية كيوتو التي تم تعديلاها من طرف المنظمة العالمية للجمارك من أجل تبسيط وتوحيد الأنظمة الجمركية)؛ و السماح به دون انقطاع بسلسلة الانتاج (الاستيراد المسبق)

■ تبسيط شروط تسوية وضعية السلع المستوفية لأجل وضعها تحت نظام مستودع المخزون.

III 5.1.2.4. تنويع الأسواق المستهدفة

لقد حظيت سياسة تنويع الصادرات والأسواق بدعم كبير وذلك من خلال إبرام اتفاقيات التبادل الحر مع عدد متزايد من الدول والتجمعات الإقليمية، وهو ما يمكن من توسيع وجهات التصدير قصد استيعاب أكثر المنتجات الوطنية.

وتتجدر الإشارة إلى أن قطاع التجارة الخارجية أعطى ببرسم سنة 2012 انطلاق عملية تقييم الإمكانيات المتاحة بالسوق الإفريقية وإعداد تصور لاستراتيجية عمل من أجل ولوج هذا السوق. وذلك بهدف تحديد الدول أو المناطق الوعادة وكذا المنتجات المناسبة وبالتالي إعداد استراتيجية خاصة ولولوج كل منطقة .

III 2.1.2.4. معاكبة المقاولات العاملة في مجال التصدير

يهدف تفعيل إستراتيجية "مغرب تصدير+" إلى الرفع منذ الآن وإلى غاية 2015 من حجم الصادرات المغربية إلى 229 مليار درهم وزيادة 45 مليار درهم إضافية إلى الناتج الداخلي الخام وإحداث 200.000 منصب شغل مباشر وكذا ولوج 1.000 مصدر جديد إلى السوق الدولية.

وستواصل الحكومة ببرسم سنة 2013 تفعيل البرامج المدرجة في إطار الاستراتيجية خاصة:

■ برنامج دعم اتحادات التصدير الجديدة

يهدف هذا البرنامج إلى دعم وتأسيس وتنمية وتجميع 55 اتحاداً للتصدير خلال الفترة 2011-2017 وذلك عبر توفير الدعم المالي والتكنولوجي.

عرفت سنة 2012 تنظيم حملة إعلامية حول هذا البرنامج الجديد على مستوى مختلف جهات المملكة. استهدفت هذه الحملة مختلف الفاعلين في مجال التصدير منها 449 مقاولة صغيرة ومتعددة تعمل في مجال التصدير أو يحتمل عملها في هذا المجال و38 محطة على المستوى الجهو (المراكز الجهوية للاستثمار وغرف التجارة والصناعة والخدمات إلخ...). ومن المتوقع في نهاية سنة 2012 أن يتم توقيع 15 اتفاقية مع اتحادات التصدير المختارة.

ومن المتوقع برسم سنة 2013 إحداث 10 اتحادات للتصدير من أجل تعزيز التنمية الدولية للمقاولات الصغيرة والمتوسطة ورفع رقم المعاملات الناتجة عن عمليات التصدير.

■ برنامج تدويل خمس معارض قطاعية

ستواصل الحكومة سنة 2013 تفعيل هذا البرنامج الذي يهدف إلى تدويل خمس معارض تتعلق بقطاعات التكنولوجيات الجديدة وترحيل الخدمات والصناعات الصيدلية والمنتجات المحلية والصناعات الإلكترونية وصناعة السيارات.

وتم برسم سنة 2012 تنظيم المعرض الدولي للصحة "ميديكال إكسبو" ومعرضين آخرين سيتم تنظيمهما قبل متم هذه السنة ويتعلق الأمر بمعرض الإلكترونيك "إلك أكسبو" ومعرض المنتوجات المحلية "تيروار إكسبو".

■ برنامج اعتماد دعم الفلاحين المنتجين الصغار والمتوسطين

يستهدف هذا البرنامج 3.818 من الفلاحين المنتجين الصغار والمتوسطين على الصعيد الوطني مما يتيح لهم الاستفادة الشاملة من المجالات التي لم يتم استغلالها بعد بشكل جيد مثل المنتوجات البيولوجية والمنتتجات التعاقدية الخاصة والمنتجات المحلية الخاصة والعلامات التجارية الجغرافية المحمية ومنتجات الاقتصاد التضامني والتجارة العادلة.

وفي هذا الإطار عرفت سنة 2012 الإعلان عن طلب عروض من أجل مواكبة عملية الإعتماد ومن المتوقع برسم سنة 2013، تفعيل مواكبة المنتجين الفلاحين الصغار والمتوسطين في الاعتماد الدولي لمنتجاتهم.

■ برنامج خاص بعقود تنمية الصادرات

يتوقع برسم هذا البرنامج خلال الفترة 2011-2017 ، منح دعم مالي لفائدة 375 مقاولة مصدرة أو من المحتمل أن تصبح مقاولة مصدرة ويتجلى هذا الدعم في تحمل تكاليف الدعاية وتنمية الصادرات.

وفي هذا الإطار، تميزت سنة 2012 بإعداد المساطر المرتبطة بتفعيل هذا البرنامج.

■ برنامج التدقيق من أجل التصدير

يرتكز هذا البرنامج على تفعيل جهاز التدقيق من أجل التصدير يستهدف 1.000 مقاولة خلال الفترة 2011-2015 وذلك من أجل دعم المقاولات الصغيرة والمتوسطة وتحسين كفاءاتها في التصدير.

تميزت سنة 2012 بانطلاق الشطر الثاني من المشروع النموذجي الذي انطلق سنة 2011 لفائدة 24 مقاولة تعمل في مجال الصناعة الجلدية.

2.2.4. III التحكم في تدفق الواردات

من أجل تحفيض العجز التجاري، تم اتخاذ مجموعة من الإجراءات بغية تنظيم تدفق الواردات، نذكر منها على سبيل الذكر اجراءات تطوير عرض محلى تنافسي.

موازاة مع هذا، سيتم مواصلة تعزيز التدابير المتعلقة بالدفاع التجاري و الذي يعتبر أداة فعالة لسياسة التجارة الخارجية و ذلك طبقا للأحكام المتعلقة بالقانون 09-15 المتعلق بالدفاع التجاري.

و سيتم اعتماد حواجز تقنية غير تعريفية كالمعايير الصناعية الازمة والأنظمة التقنية.

3.2.4. III إنشاء الاستثمارات الخارجية المباشرة

تم تصنيف المغرب من طرف "إف-دي-إي انجلينس" كبلد للمستقبل على المستوى الإفريقي لسنة 2011-2012 كما اعتبرته من الدول القلائل التي سجلت ارتفاعا في نسبة جلب مشاريع الاستثمارات الخارجية المباشرة وذلك حسب معطيات "إف-دي-إي-ماركت".

وهكذا، ورغم الظرفية الدولية الصعبة والتي انعكست سلبا على الطلب الخارجي على السوق المغربية ، بلغت الموارد الناتجة عن الاستثمارات الخارجية المباشرة 14,3 مليار درهم وذلك إلى غاية متم شهر يونيو 2012 مسجلة ارتفاعا بنسبة 55,4 % مقارنة مع نفس الفترة من سنة 2011 ، وهو ما يفسر استمرارية ثقة المستثمرين الأجانب في الاقتصاد المغربي.

ومن أجل مواصلة تعزيز جاذبية البلاد للاستثمار الأجنبي المباشر، وبالإضافة إلى التدابير الرامية إلى تحسين بيئة الأعمال وتنافسية عوامل الإنتاج، تتوقع الحكومة برسم سنة 2013 تعزيز تدخلات الوكالة المغربية لتنمية الاستثمار وتحسين آلية تتبع وتقييم المشاريع الاستثمارية .

1.3.2.4. III تعزيز تدخلات الوكالة المغربية لتنمية الاستثمار

تتوقع الوكالة برسم سنة 2013 تفعيل عمليات تشجيع وتسويق العرض المغربي في مجال الاستثمار والتي ترتكز على المحاور التالية:

■ توسيع المجال القطاعي والجغرافي لعملية ترويج وتسويق العرض المغربي في مجال الاستثمارات؛

- التسويق المباشر الإستباقي للمستثمرين المستهدفين وذلك بتوفير الوسائل الضرورية لمكاتب التمثيليات الخارجية للإستثمار؛
- تنظيم اجتماعات وندوات عامة وقطاعية من أجل مواكبة وتسهيل التسويق المباشر؛
- مواكبة الأنشطة التجارية عبر تنظيم حملات إعلامية تكميلية بالمناطق الجغرافية المستهدفة : فرنسا وإسبانيا وإيطاليا وألمانيا والصين واليابان والولايات المتحدة الأمريكية ودول الخليج؛
- تكثيف الأنشطة التجارية والإعلامية ببعض الدول مثل ألمانيا وإيطاليا والصين؛
- تحسين ظروف مواكبة المستثمرين من أجل إنجاز مشاريعهم بالمغرب.

2.3.2.4. III تعزيز تتبع وتقييم مشاريع الاستثمارات التشاركية

إلى غاية متم شهر يونيو 2012، صادقت لجنة الاستثمار على 35 مشروعًا بخلاف استثماري إجمالي يصل إلى 18,7 مليار درهم، من شأنه أن يحدث 4.700 منصب شغل.

وهمت هذه المشاريع الاستثمارية على الخصوص قطاعات الصناعة والسياحة والاتصالات والتوزيع التجاري وكذا العقار والتجارة. وسيتم إنجاز هذه المشاريع أساساً بجهات العيون - الساقية الحمراء والرباط - سلا - زمور - زعير والدار البيضاء الكبرى وطنجة - طوان .

ومن أجل تحسين آليات تتبع وتقييم المشاريع الاستثمارية التشاركية، تم بتاريخ 4 سبتمبر 2012 نشر دورية للسيد رئيس الحكومة تحدد مهام كتابة لجنة الاستثمار. ترتكز هذه الدورية على شروط وأشكال تقييم تكاليف وأرباح الامتيازات الممنوحة لمشاريع الاستثمار التعاقدية وذلك من أجل تعزيز الشفافية وفعالية التحفيزات العمومية الممنوحة للمستثمرين في إطار النظام التعاوني.

تنص هذه الدورية على إعداد تقرير سنوي ونشره من طرف الوكالة المغربية لتنمية الاستثمار، بصفتها تمثل كتابة لجنة الاستثمار، مع إبراز مدى تقدم إنجاز اتفاقيات الاستثمار التي تم توقيعها خلال السنة وتلك التي توجد قيد الإنجاز والتي انتهى أجل إنجازها .

وفي نفس الإطار، ومن أجل مواكبة المستثمرين في إنجاز مشاريعهم في إطار اتفاقيات الاستثمار، قام رئيس الحكومة بتاريخ 28 ماي 2012 بإحداث لجنة للتتابع إنجاز المشاريع الاستثمارية أسندت رئاستها إلى وزارة الاقتصاد والمالية. مكنت أشغال هذه اللجنة من تشخيص العرقل التي تحول دون الإنجاز الجيد لمشاريع الاستثمار وإيجاد الحلول المناسبة بفضل تدخلات محددة.

وفي الأخير، وفي إطار تعزيز الشراكة بين القطاع العام والخاص تم توقيع اتفاقية شراكة مع الاتحاد العام لمقاولات المغرب يوم 6 مارس 2012. تهدف هذه الاتفاقية إلى إحداث لجان مشتركة بين القطاع العام والخاص حول المواضيع الاقتصادية والاجتماعية بغية تركيز الجهود حول الملفات ذات الأولوية وتسريع تنفيذها.

الباب الرابع: تقديم الأحكام المقترحة في إطار قانون المالية لسنة 2013

تتضمن المقتضيات المدرجة في مشروع قانون المالية لسنة المالية 2013 أحكاما ذات طابع جبائي وتدابير أخرى مختلفة.

I - أحكام ذات طابع جبائي

أ - رسوم الجمارك والضرائب غير المباشرة

1- التأهيل والمصادقة

1-1 التأهيل

بمقتضى الفصلين 5 و183 من مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة، المصدق عليها بالظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1-77-339 الصادر في 25 شوال 1397 (9 أكتوبر 1977) كما تم تعديلها وتميمها، يمكن أن تقوم الحكومة بتغيير أو وقف استيفاء، باستثناء الضريبة على القيمة المضافة، الرسوم الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم المفروضة على الواردات وال الصادرات وكذا الرسوم الداخلية على الاستهلاك بناء على قانون إذن بإصدار وذلك وفقا لأحكام الفصل 70 من الدستور.

في هذا الإطار، ينص البند I من الفصل 2 من مشروع قانون المالية لسنة 2013، على تأهيل الحكومة لاتخاذ الإجراءات التالية بمقتضى مراسيم وذلك خلال السنة المالية 2013 :

▪ تغيير أو وقف استيفاء الرسوم الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم المفروضة على الواردات وال الصادرات، وكذا الرسوم الداخلية على الاستهلاك؛

▪ تغيير أو تتميم كذلك بمراسيم قوائم المنتجات التي يعود أصلها ومصدرها إلى بعض البلدان الإفريقية المستفيدة من الإعفاء أو التخفيف من رسم الاستيراد وكذا قائمة الدول المذكورة.

2-1 المصادقة

إن المراسيم المتخذة بموجب التأهيل التشريعي المشار إليه أعلاه، يجب أن تخضع للمصادقة البرلمانية عند انتهاء الأجل المنصوص عليه في قانون التأهيل وذلك طبقا لأحكام الفصل 70 من الدستور.

لذا، فإن البند II من المادة 2 من مشروع قانون المالية لسنة 2013، يرمي إلى المصادقة

على المرسوم التالي المتذاكر سنة 2012 :

1- المرسوم رقم 12-321 الصادر في 13 شعبان 1433 (3 يوليو 2012) بوقف استيفاء مبلغ رسم الاستيراد المفروض على استيراد الحليب المعقم (UHT) المفروزة قشده و المفروزة نصف قشده والتام.

في إطار تتابع تزويد الأسواق بالمواد الأساسية خلال شهر رمضان المبارك لسنة 1433 هجرية وبعد تقييم العرض لمنتجات الحليب، اتضح أن الوضعية المرتبطة للاحتياطي من الحليب خلال هذا الشهر ستكون مستحسنة باستثناء الحليب UHT الذي سيعرف خصائصا يقدر ب 7 ملايين لتر مقارنة بالسنة الماضية. ويرجع هذا الخصائص إلى صعوبات الإنتاج من الحليب عند إحدى أهم الوحدات الصناعية بالمغرب.

ومن أجل سد هذا الخصائص وتجنب أي نفاد لمنتجات الحليب خلال شهر رمضان، يقترح اللجوء لاستيراد كمية تقدر ب 20000 طن معفاة من الرسوم الجمركية والضرائب. هذا الإجراء سيعمل به خلال مدة شهر (من 15 يوليو 2012 إلى 15 غشت 2012) وسيتمكن من سد الخصائص من الحليب UHT وتأمين تزويد منظم للأسواق خلال شهر رمضان الذي يعرف طلبا متزايدا من هذه المادة.

2- المرسوم رقم 12-511 الصادر في 5 ذي القعدة 1433 (21 سبتمبر 2012) بوقف استيفاء رسم الاستيراد المفروض على القمح اللين و مشتقاته.

بلغت حصيلة تجميع القمح اللين على المستوى الوطني إلى نهاية شهر غشت 15,3 مليون قنطار، أي أقل من المستوى المتوقع مسبقا. وبالفعل، فإن الحصيلة خلال شهر غشت بلغت فقط 0,9 مليون قنطار عوض 2,8 مليون قنطار المتوقعة، كما أن حصيلة الأسبوع الأول من شهر سبتمبر تقل بكثير عن تلك المتوقعة مسبقا بحيث بلغت 0,24 مليون قنطار عوض 0,5 مليون قنطار.

وبمراجعة توقعات المحصول خلال شهر سبتمبر نحو الانخفاض، فإن المخزون النهائي في آخر سبتمبر سيكون حوالي 13 مليون قنطار الشيء الذي سيحول دون التموين العادي للسوق المحلي وبالتالي سيؤدي إلى اللجوء إلى استيراد القمح اللين ابتداء من شهر أكتوبر.

وعلى الصعيد الدولي تميزت أثمان القمح اللين بتسجيل انخفاض خلال الأسبوع الأول من شهر سبتمبر يمكن رده بالخصوص إلى تحسن الظروف المناخية في الولايات الأمريكية، مما قد يقوى احتمال رجوع الأثمان الدولية إلى مستويات لا يتطلب معه التدخل لدعم ثمن الخبر.

واعتبارا للمستوى الحالي للأثمان العالمية للقمح اللين التي تتراوح بين 350 و 355 دولارا للطن، فإن الثمن عند الاستيراد سيتجاوز 332 درهم للقنطار وبالتالي، فإن هذا الثمن يفوق بكثير السعر المستهدف المحدد في 260 درهم للقنطار.

وبناء على ما تقدم و بهدف تأمين تموين منظم للسوق المحلي، تم اقتراح توقيف استيفاء رسم الاستيراد المفروض على القمح اللين و مشتقاته الوارد في السطرين التعريفيين 1001.90.90.10 و 1001.90.90.90 ، ابتداء من فاتح أكتوبر إلى غاية 31 ديسمبر 2012 .

2 - مدونة الجمارك و الضرائب غير المباشرة

1-2 - عدم أداء الرسوم والمكوس في حالة تسوية حسابات مستودع الأدخار الحر الخصوصي عن طريق التصدير خارج الأجال المحددة

سمحت، تسوية عمليات القبول المؤقت والقبول الفعال لأجل تحسين الصناع الفعال عن طريق التصدير خارج الأجال، للإدارة بمواكبة المقاولات المصدرة و بالخصوص في الظروف الصعبة.

غير أن البضائع الموضوعة تحت نظام مستودع الأدخار الحر الخصوصي من طرف محطات التموين لا تستفيد من هذا الامتياز، رغم أن الغالبية العظمى من هذه البضائع هي موجهة للتحويل من أجل التصدير كغيرها من البضائع الموضوعة تحت نظام القبول المؤقت لأجل تحسين الصناع الفعال.

وهكذا، يرمي التعديل المقترن إلى تمديد التصدير خارج الأجال لفائدة مستودعات الأدخار الحر الخصوصي التي تحقق 85 % من رقم معاملاتها عن طريق تقوية تقوية البضائع تحت أحد الأنظمة الموقفة من أجل التحويل لتصدير منتجات المقاصلة.

2-2 - تصفية حسابات القبول المؤقت لأجل تحسين الصناع الفعال على أساس العناصر المصرح بها من قبل المتعهد فقط

ينص المقتضى الخاص بكيفيات تصفية حسابات القبول المؤقت لأجل تحسين الصناع الفعال، على أن التصفية يمكن أن تكون على أساس أحكام الملحق II للمرسوم رقم 2-77-862 المتخد لتطبيق مدونة الجمارك أو على أساس العناصر المصرح بها من قبل المتعهد. وقد تم اعتماد نظام التصريح قصد الأخذ بعين الاعتبار التطورات التكنولوجية و تغير طبيعة المدخلات المستعملة.

غير أن التجربة قد بينت بأن اللجوء إلى هذه الثنائية في عمليات التصفية، ينتج عنه لبس لدى المتعاملين الاقتصاديين الذين يستعملون الكيفية المنصوص عليها في الملحق المذكور دون أن تتطابق مع واقع مسلسل الإنتاج و بالتالي يجدون أنفسهم أمام فوارق تتحو غالبا نحو النقصان.

وعليه ، فإن نظام التصريح يسمح للمتعهد بالتصريح عند التصفية بالنفايات والمردودية المتطابقة مع واقع مسلسلهم الإنتاجي.

وترافق الإدارة العناصر المصرح بها، و يمكنها لأسباب تقنية اللجوء إلى القطاع الوزاري المعنى، في أجل لا يتجاوز ثلاثة أشهر الموالية لتاريخ تسجيل التصريح المتعلق بالتصدير المودع على إثر القبول المؤقت لأجل تحسين الصناع الفعال المقصود . وبعد انصرام هذا الأجل، تعتبر العناصر المصرح بها من قبل المعهد مقبولة.

ويتعين الإشارة في هذا الصدد ، إلى أن الإدارة قد وضعت ميكانيزمات مراقبة أوتوماتيكية تمكن من التقرير بين القيمة و الوزن المصرح بهما عند فتح الحساب ومن جهة أخرى القيمة والوزن المصرح بهما للتصفية.

3-2- التصدير المؤقت لأجل تحسين الصناع السلبي مع اعتماد نظام المبادلة بالمثل

يرمي التعديل المقترن، المستوى من ما هو معمول به عالميا و من توصيات اتفاقية كيوتو لتبسيط وتنسيق الأنظمة الجمركية، إلى خلق نظام جمركي جديد يمكن من تصدير، بصفة نهائية، بضائع معيبة قصد إصلاحها و استيراد بضائع تعويضية مع الإعفاء التام من المكوس و الرسوم الجمركية المستحقة.

ويتعين أن يكون لبضائع التعويض نفس التصنيف التعريفي و نفس المميزات التقنية و أن تكون لها نفس الجودة التجارية للبضائع المعيبة.

من جهة أخرى ومن أجل الاستجابة لطلبات المتعاملين الاقتصاديين المستعجلة، يقترح كذلك الترخيص بالاستيراد المسبق لبضائع التعويض قبل تصدير البضائع المعيبة.

ويهدف هذا التدبير إلى تلافي توقف سلسلة الإنتاج أو توقف وسيلة الإنتاج عن العمل ابتداء من تاريخ التصدير و إلى غاية تاريخ استيراد بضاعة التعويض (مثال: طائرة تضل رابضة إلى حين تصدير المحرك العطل و استيراد محرك آخر للتعويض) .

وتحدد بنص تنظيمي شروط تحقيق هذا النظام الجديد.

4- مراجعة النظام الزجري الجمركي

يتميز النظام الزجري الجمركي الحالي بالطابع المتشدد و الزجري بحيث يمكن أن تصل الغرامات المالية إلى خمسة أضعاف قيمة البضاعة موضوع النزاع إضافة إلى عقوبات أخرى.

وأخذًا بعين الاعتبار الإطار الجديد المتميز بتحرير التجارة الخارجية و تفكك التعريفة الجمركية ، بدا أنه من الملائم إدخال تعديلات على هذا النظام في اتجاه ملائمتها مع هذا المناخ و تبسيطه.

وهكذا، فإن التعديلات المقترنة تهدف إلى :

■ إحداث تراتبية للعقوبات المالية بحسب خطورة المخالفات ودرجة الضرر الذي تحدثه ؟

■ تأسيس العقوبة المالية على الضرائب والرسوم باعتبارها مكونا أساسيا للضرر، علما بأن الهاجس الأساسي يبقى الضرائب والرسوم الجمركية وأن الغرامة الجمركية تكتسي صبغة تعويض مدني وأن الغرامة المبنية على أساس القيمة يعمل بها في حالات خرق المقتضيات المتعلقة بالمنع ؛

■ جعل العقوبة أكثر واقعية عبر تناسب الغرامة مع الضرر المحدث بالنسبة للمخالفات المتعلقة بالتهريب كما بالنسبة لباقي المخالفات باعتماد الغرامة المالية على أساس الضرائب و الرسوم الجمركية عوضا عن قيمة البضائع.

3 - تعريفة الرسوم الجمركية

1-3 - مراجعة هيكلة التعريفة المطبقة على المواد الفلاحية

تتميز هيكلة التعريفة الحالية للمنتجات الفلاحية المصنفة في الفصول من 01 إلى 24 من تعرفة رسوم الاستيراد، بنسب مرتفعة و مقادير متعددة لرسم الاستيراد، مما يتربّع عنه تباين في الأسعار المطبقة بالنسبة لرسم الاستيراد بين حد أدنى قدره 2.5 % وحد أقصى يصل إلى 304 %

ويضاف إلى هاته الهيكلة التعريفية المعقدة، الفرق الجبائي بين نظام الحق العام النظام القضيلي المنصوص عليه في الاتفاقيات التعريفية واتفاقيات التبادل الحر المبرمة من لدن المغرب (الاتحاد الأوروبي ، الولايات المتحدة الأمريكية ، الاتفاقية الرباعية ، الدول العربية ، الخ).

ومن شأن هذا الفرق الجبائي أن يخلق خلا تعريفيا يتضخم مع التحرير التدريجي المنصوص عليه في هاته الاتفاقيات، مما قد يتربّع عنه تحول في تموين بلادنا نحو مصادر أعلى كلفة على حساب الكفاءة الاقتصادية.

ومن جهة أخرى، تجدر الإشارة إلى أن من بين أهم الدعامات التي يقوم عليها مخطط المغرب الأخضر هي تنمية الزراعة الحديثة من خلال تشجيع الاستثمار الصناعي ذي الإنتاجية العالمية والقيمة المضافة المرتفعة. ولا يمكن تحقيق هذا الهدف إلا بإعادة هيكلة التعريفة الجمركية للمنتجات الفلاحية و ذلك لتمكين العاملين بالقطاع الفلاحي من عوامل الإنتاج التي تمكّهم من لعب دورهم كمحرك رئيسي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية في المغرب.

اعتبارا لما سبق، يقترح إعادة النظر في هيكلة التعريفة الجمركية للمنتجات الفلاحية وذلك بغية دعم الأهداف التالية :

■ تعزيز انخراط القطاع الفلاحي المغربي في السوق العالمية، وذلك بطريقة متحكم فيها تراعي أهداف مخطط المغرب الأخضر ؟

■ تحسين القدرة التنافسية لمختلف مكونات القطاع الفلاحي، وخاصة منها تلك التي تتوفّر

على إمكانيات عالية للتطور، مع مراعاة حساسيتها ؛

■ تنسيق وترشيد التعريفة الجمركية من أجل توضيحها وتبسيطها بالنسبة للعاملين الاقتصاديين، وذلك بتخفيض الحد الأقصى لرسم الاستيراد إلى 200 % مع اعتماد 14 % مقادير من هذا الرسم عوض 37 المعمول بها حاليا ؛

■ الخفض من الفارق الجبائي بين نظام الحق العام والنظام التفضيلي وذلك قصد الحيلولة دون تحول التبادلات التجارية نحو مصادر محدودة المردودية ؛

■ محاربة التهريب و تقويم بعض الاختلالات التعريفية.

2-3 - تنسيق رسوم الاستيراد المطبقة على أقمشة المفروشات

تخضع حالياً أقمشة المفروشات إلى رسم استيراد بنسبة 17.5 %. غير أن هاته الأقمشة عندما تكون مصنفة في الفصل 58 من التعريفة الجمركية فلا تخضع إلا لنسبة 10 % من رسم الاستيراد.

ويعزى هذا التباين في تطبيق رسم الاستيراد إلى عدم وجود أي تمييز بين أقمشة الملابس وأقمشة المفروشات في الفصل 58 المذكور أعلاه .

لذا وبغية تدارك هذا التباين في تطبيق رسم الاستيراد وبالتالي تعزيز إنتاجية القطاع الوطني لإنتاج أقمشة المفروشات ، يقترح تمييز هذا النوع من الأقمشة في الفصل 58 من تعريفة رسوم الاستيراد مع تطبيق رسم استيراد بنسبة 17.5 %.

4- إصلاح النظام الجبائي المطبق على التبغ المصنع

يمكن اعتبار إصلاح النظام الجبائي المطبق على التبغ المصنع كشرط مسبق قبل استكمال تحرير القطاع، وذلك قصد إرساء قواعد المنافسة بين الفاعلين المعنيين. ويبقى هاجس تعزيز مداخل الدولة هدفاً أسمى إلى جانب مراعاة صحة المستهلك.

فالمنظومة الجاري بها العمل، تنص على تحديد ثمن أدنى للأنواع الجديدة التي تم تسوييقها اعتباراً من فاتح يناير 2011، وهو تاريخ تحرير احتكار الاستيراد والتوزيع بالجملة. وبموازاة مع ذلك، تستمر الأنواع المتناولة قبل هذا التاريخ، خاضعة لأثمان أقل من الثمن الأدنى والذي يمثل الوسط الحسابي البسيط المتعلق بأثمان البيع للعلوم الخاصة بالتبغ المصنع والمطبقة على نوع مماثل. إلا أن اشتراط الثمن الأدنى، يعتبر تمييزاً تعسفياً يمنح وضعية ريعية.

ومن ناحية أخرى فإن الاكتفاء بالشق القيمي (ad valorem) كوعاء للضريرية على الاستهلاك الداخلي، لا يستجيب لما تتوخاه السياسة العامة من أهداف. وذلك أن الضرائب ذات الوعاء القيمي، يكتنفها الكثير من المساوى ذكر من بينها :

- صعوبة وضع توقعات بالنسبة لمداخيل الدولة ؟
- اعتماد ثمن المنتوج كوعاء للضريبة، يدفع بالمصنعين إلى تخفيض أثمنة البيع ؟
- تطبيق هذه البنية الجبائية يؤدي إلى فوارق شاسعة بين أسعار الأنواع الرخيصة والأخرى الثمينة، مما يتسبب في نزوح عدد كبير من المدخنين نحو استهلاك الأنواع الرخيصة ؟
- حصول تلاعب على مستوى تحديد قيمة المنتوج ، لأن القيمة هي وعاء الضريبة (مثال ذلك الأثمنة الدافعة نحو النزوح المذكور) .

يستخلص من الاعتبارات المذكورة، ضرورة الإقدام على إصلاح النظام الجبائي الخاص بالتبغ المصنع، مع الأخذ بعين الاعتبار تعليمات بعض الهيئات الدولية وكذا تجارب بعض الدول الشركاء وخاصة الأوروبية.

تجدر الإشارة إلى أن النظام المقترن ، يمتاز بمزج ثلاثة عناصر :

- إحداث شق جبائي عيني ؟
- الإبقاء على الشق الجبائي المقام على أساس أثمنة البيع، ومن ثمة على القيمة ؛ و
- اعتماد مبلغ تحصيل أدنى من أجل صيانة مستوى مداخيل الدولة.
يشار إلى أن الإصلاح المقترن سيأخذ منحى تصاعديا على مراحل خلال ثلاث سنوات.

5- الإعفاء من رسم الاستيراد لفائدة بعض المنتجات المتصلة والواردة من بعض البلدان الإفريقية

يعتبر جوز الكاجو فاكهة ذات قشرة غير منتجة محليا و تخضع لرسم استيراد بنسبة 25% . و يتم تموين السوق المغربي أساسا من هذه المادة المصنعة عبر استيرادها من بعض الدول الآسيوية.

ولا يسمح هذا المستوى المرتفع من رسم الاستيراد بتطوير وحدات تحويل هذه المادة في المغرب، علما بأن تحويل هذه المواد يتركز أساسا في الدول الصاعدة كالهند والفيتنام والبرازيل التي تحصل على المواد الخام من بعض الدول الإفريقية.

وبهدف تشجيع نشاط التحويل الصناعي لفواكه الجافة، يقترح تمديد الإعفاء من رسم الاستيراد المنوح إلى المنتجات المتصلة والواردة من بعض البلدان الإفريقية إلى جوز الكاجو بقشرة وذلك في إطار المبادرة المتخذة إزاء البلدان الأقل نموا في إفريقيا.

6- التصيص على الامتيازات المنوحة لبعض الفئات من الأشخاص

لكي يكون للامتيازات المنوحة لبعض الفئات من الأشخاص عند التعشير على سياراتهم سندًا قانونيًّا، يقترح إدراج في مشروع القانون المالي لسنة 2013، مقتضى قانوني يمنح لهذه الفئات من الأشخاص تخفيضاً على قيمة السيارة في حالتها الجديدة.

ويمنح هذا التخفيض وفقاً للصيغة التالية:

■ 85% على قيمة السيارة في حالتها الجديدة لفائدة المغاربة المقيمين بالخارج ؛

■ 50% على قيمة السيارة في حالتها الجديدة لفائدة الدبلوماسيين المغاربة عند العودة النهائية .

وقد تم تحديد وتأطير شروط منح هذا الامتياز لتفادي أي شطط في هذا المجال.

7- تسوية متأخرات الزيادات و الغرامات و غرامات التأخير المتعلقة بالرسوم و المكوس المستحقة لإدارة الجمارك و الضرائب غير المباشرة.

في إطار الجهود المبذولة لتحسين عمليات تحصيل المداخيل الجمركية و تطهير وضعية الملزمين إزاء الإدارات، يقترح إدراج مقتضى يرمي إلى إعفاء الملزمين من أداء العقوبات و الغرامات و الزيادات و فوائد التأخير و صوارئ التحصيل المتعلقة بالرسوم و المكوس المستحقة لإدارة الجمارك و الضرائب غير المباشرة قبل تاريخ فاتح يناير 2012 و بقيت دون أداء إلى غاية 31 ديسمبر 2012 و ذلك شريطة قيام الملزمين المعنيين بأداء متأخرات الرسوم و المكوس قبل تاريخ 31 أكتوبر 2013.

ب - الضرائب والرسوم و مختلف التدابير الجبائية

1 - تدابير خاصة بالضريبة على الشركات

1-1- تمديد الاستفادة من تخفيض الضريبة على الشركات لفائدة الشركات المدرجة في بورصة القيم

مددت المادة 7 من قانون المالية لسنة المالية 2010 إلى غاية 31 دجنبر 2012 التحفيزات الضريبية المنصوص عليها لفائدة الشركات التي تقوم بإدراج سنداتها في البورصة و ذلك بتطبيق تخفيض بنسبة 25% فيما يخص الشركات التي تدخل للبورصة في إطار فتح رأسمالها وبيع سنداتها و بنسبة 50% فيما يخص الشركات التي تقوم بإدراج سنداتها في البورصة مع الرفع من رأسمالها بنسبة لا تقل عن 20%.

ورغبة في إعطاء ديناميكية لسوق البورصة وتشجيع الشركات قصد الولوج للبورصة، يقترح تمديد الاستفادة من التحفيزات الضريبية السالفة الذكر بالنسبة لعمليات الإدراج في البورصة المحققة إلى غاية 31 ديسمبر 2016.

2-1- تمديد العمل بالنظام الانتقالي لاندماج الشركات إلى غاية 31 ديسمبر 2016

أدرج القانون المالي للسنة المالية 2010 نظاما انتقاليا لضمان الحياد الجبائي لعمليات الاندماج والانقسام المحققة خلال الفترة الممتدة من فاتح يناير 2010 إلى 31 ديسمبر 2012.

و في إطار مواصلة سياسة تشجيع عمليات إعادة هيكلة وتركيز الشركات ورغبة في تحسين تنافسية هذه الشركات للتصدي للمنافسة الدولية، يقترح تمديد العمل بالنظام الانتقالي لاندماج السالف الذكر إلى غاية 31 ديسمبر 2016.

3-1- إحداث نظام جبائي لفائدة عمليات إقراض السندات

في إطار التدابير الرامية إلى إنعاش المنطقة المالية للدار البيضاء وخلق ديناميكية في بورصة القيم، يقترح إحداث نظام يمكن من ضمان حياد جبائي لفائدة عمليات اقتراض السندات، كما هو الشأن بالنسبة لعمليات استحفاظ السندات.

ويمثل إقراض السندات عقدا يسلم بموجبه أحد الأطراف لطرف آخر سندات بكميل الملكية، مقابل مكافأة متفق عليها. وبمقتضى هذا العقد، يتلزم المقرض بصورة لا رجعة فيها بارجاع السندات ودفع المكافأة للمقرض في تاريخ يتفق عليه الطرفان.

ويهدف التدبير المقترن إلى إدراج نظام الحياد الجبائي لفائدة عمليات اقتراض السندات و ذلك بعد اعتبارها من الناحية الجبائية كعمليات تقوية للسندات رغم تحويل ملكيتها من الناحية القانونية إلى المقرض خلال فترة القرض، مما يتربّع عنه عدم الأخذ بعين الاعتبار لأي عائد تقوية لتحديد الحصيلة الجبائية الخاضعة للضريبة على الشركات لدى المقرض.

أما فيما يخص مكافآت إقراض السندات المنوحة من لدن المقرض لفائدة المقرض، فإنها تعتبر من الناحية الجبائية بمثابة فوائد خاضعة للضريبة المحجوزة في المنبع برسم حاصلات التوظيفات المالية ذات الدخل الثابت بسعر 20% للضريبة على القيمة المضافة بسعر 10%.

إلا أنه في حالة إخلال أحد الطرفين ببنود عقد الإقراض، تصبح عملية إقراض السندات من الناحية الجبائية بمثابة عملية تقوية ويتم اعتبار الأرباح المترتبة عنها خاضعة للضريبة وفق المقتضيات الجبائية الجاري بها العمل.

و في هذا الصدد، يقترح في حالة الإخلال السالف الذكر تتميم قواعد التقادم لتمكين الإدارة الجبائية من تسوية الوضعية الجبائية للملزم خلال السنة المحاسبية الأولى من الفترة غير المتقادمة.

4- تمديد التخفيض من الضريبة على الشركات المنوح لفائدة الشركات التي تقوم بزيادة في رؤوس أموالها

مدد قانون المالية لسنة 2011 إلى غاية 31 ديسمبر 2012 التخفيض من الضريبة على الشركات المحدث لفائدة الشركات التي لا يتجاوز رقم أعمالها (50) مليون درهم، دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة، و التي تقوم بزيادة في رأس المال بحصص مشاركة نقدية أو بديون مستحقة عليها في حسابات شركاء جارية.

و في إطار سياسة تشجيع المقاولات الصغرى و المتوسطة لدعم هيكلتها المالية و وضعيتها في السوق و تمكينها من التصدي للمنافسة الدولية، يقترح تمديد الاستفادة من تخفيض الضريبة السالف الذكر لفائدة الشركات التي تقوم ما بين فاتح يناير 2013 و 31 ديسمبر 2013 بإدخال الغاية بزيادة في رأس مالها.

5- إحداث سعر محدد في 10% بالنسبة للشركات التي تحقق ربحاً جبائياً يساوي أو يقل عن 200.000 درهم

اعتباراً لأهمية المقاولات الصغرى والمتوسطة في النسيج الاقتصادي الوطني، أحدثت المادة 7 من قانون المالية لسنة 2011 سعراً للضريبة على الشركات محدداً في 15% لفائدة الشركات التي تحقق رقم أعمال يساوي أو يقل عن ثلاثة ملايين (3.000.000) درهم دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة.

و رغبة في تحسين مناخ الأعمال وتشجيع هذه الفئة من الشركات على شفافية أكثر وكذا الاستجابة لطلعات الفاعلين الاقتصاديين الذين يطالبون بضريبة على الشركات تأخذ بعين الاعتبار مبلغ الأرباح المحققة، يقترح إحداث سعر للضريبة على الشركات محدد في 10%， يحل محل سعر 15% السالف الذكر، يطبق على الشركات التي تحقق أرباحاً تساوي أو تقل عن 200.000 درهم، وذلك برسم السنوات المحاسبية المفتوحة ابتداء من فاتح يناير 2013.

2 - تدابير خاصة بالضريبة على الدخل

1- تمديد أجل إعفاء التعويض الشهري عن التدريب إلى غاية 31 ديسمبر 2016

تنص حالياً أحكام المادة 57°-16 من المدونة العامة للضرائب على إعفاء التعويض الإجمالي الشهري عن التدريب المحدد في 6.000 درهم والمدفوع خلال الفترة الممتدة من فاتح

يناير 2011 إلى 31 دجنبر 2012 للمتدربين خريجي التعليم العالي أو التكوين المهني الذين يتم تشغيلهم في مؤسسات القطاع الخاص.

و لضمان إدماج أفضل للشباب الحامل للشواهد في سوق العمل ، يقترح تمديد أجل الإعفاء إلى غاية 31 دجنبر 2016.

2- تمديد أجل العمل بالإجراء المتعلق بالمساهمة بالذمة المهنية لشخص أو أشخاص طبيعيين في شركة خاضعة للضريبة على الشركات

في إطار السياسة المعاكبة للمقاولات الفردية في مجهودها المتعلق بإعادة الهيكلة، أدخلت بمقتضى المادة 7 من قانون المالية لسنة 2012 تعديلات على النظام الجبائي المحدث بموجب قانون المالية لسنة 2010 و الذي تم تعديله بقانون المالية 2011 والمتعلق بالمساهمة بالذمة المهنية لشخص أو أشخاص طبيعيين في شركة خاضعة للضريبة على الشركات وذلك بتعزيز الحياد الجبائي.

ورغبة في تشجيع عمليات المساهمة بالذمة المهنية لشخص أو أشخاص طبيعيين في شركة خاضعة للضريبة على الشركات و منح فرصة إضافية لعدد اكبر من الخاضعين للضريبة على الدخل للاستفادة من هذا الإجراء، يقترح تمديد العمل بهذا النظام من فاتح يناير 2013 إلى 31 ديسمبر 2016.

3- تمديد الأجل المقرر لفائدة الملزمين الذين يكشفون لأول مرة عن هويتهم والعاملين في القطاع غير المنظم

تنص الأحكام الحالية 247-XVIII من المدونة العامة للضرائب لفائدة الخاضعين الذين يزاولون أنشطة في القطاع غير المهيكل على تدابير تحفيزية تمكّنهم من الاندماج في النسيج الاقتصادي وذلك لفترة تمتد من فاتح يناير 2011 إلى 31 دجنبر 2012 .

ولتشجيع الملزمين على الانخراط أكثر في هذا التدبير، يقترح تمديد أجل تطبيقه إلى غاية 31 دجنبر 2013 .

4- توضيح طريقة تحديد ثمن التملك عند تحديد الربح العقاري في حالة تفويت عقارات وقع تملكها عن طريق الإرث

حسب أحكام المادة 65 - II من المدونة العامة للضرائب المعمول بها حاليا و المتعلقة بتحديد الربح العقاري المفروضة عليه الضريبة ، يمثل ثمن التملك الواجب اعتباره عند تفويت عقارات وقع تملكها عن طريق الإرث :

إما القيمة التجارية للعقارات المقيدة في الجرد الذي أنجزه الورثة خلال الإثنى عشر شهراً المولالية لشهر وفاة الهاك ؟

و إما، إذا تعذر ذلك ومع مراعاة أحكام المادة 224 أدناه القيمة التجارية للعقارات يوم وفاة الهاك كما صرحت بها الخاضع للضريبة.

إلا أن هذه الأحكام كما هو منصوص عليها حالياً في المدونة العامة للضرائب، قد تسمح لبعض الخاضعين للضريبة الذين يفوتون عقارات وقع تملكها عن طريق الإرث ، بتقدير قيمة تجارية مبالغ فيها لهذه العقارات عند القيام بجرد التركة و ذلك بهدف التقليل من الربح العقاري الخاضع للضريبة.

وللوضيح المقتضيات المتعلقة بثمن التملك في حالة الإرث يقترح تميم أحكام المادة 65 السالفة الذكر وذلك بالتصنيص على أن ثمن التملك الواجب اعتباره هو:

إما ثمن التملك بعوض من طرف الهاك للعقار الذي ورثه المفوت؛

و إما، إذا تعذر ذلك ، القيمة التجارية للعقارات يوم نقل ملكيتها إلى الهاك عن طريق الإرث أو الهبة كما صرحت بها الوارث المفوت؛

و إما ثمن تكلفة العقار إذا سلمه الهاك لنفسه .

5-2- تطبيق سعر 20% غير الإبرائي على المكافآت الممنوحة للأجراء الذين يشغلون مناصب عمل لحساب الشركة المكتسبة لصفة "القطب المالي للدار البيضاء"

نصت أحكام قانون المالية لسنة 2011، على تطبيق سعر إبرائي نسبة 20% على المرتبات والمكافآت والأجور الإجمالية المدفوعة للأجراء الذين يشغلون مناصب عمل لحساب الشركات المكتسبة لصفة "القطب المالي للدار البيضاء" وذلك لمدة أقصاها 5 سنوات ابتداء من تاريخ توليهم لمهامهم.

غير أنه بالنسبة للأجراء الذين يحصلون على دخول متواضعة فان تطبيق هذا السعر لا يؤدي إلى تحقيق الفائدة المرجوة منه مقارنة مع فرض الضريبة عليهم حسب جدول أسعار هذه الضريبة.

و لإقرار العدالة الجبائية بين مختلف أجراء هذه الشركات، يقترح تطبيق سعر 20% بشكل غير إبرائي، مما سيتمكن الأجير المتضرر من هذا السعر بان يستفيد بعد إيداع إقراره بالدخل الإجمالي، من إسترداد الضريبة المحتسبة اعتماداً على أسعار الجدول.

6-2. إعفاء الدخول والأرباح الناشئة عن رؤوس الأموال المنقولة المحققة في إطار مخطط الأدخار في المقاولة

لتشجيع الأجراء على تكوين محفظة قيم منقولة (أسهم) بدعم من مقاولاتهم وتحفيزهم وبالتالي على الادخار يقترح:

■ منح إعفاء تام للدخل والأرباح الناشئة عن رؤوس الأموال المنقولة المحققة في إطار مخطط الأدخار في المقاولة، شريطة الاحتفاظ بها في المخطط السالف الذكر لمدة 5 سنوات وأن لا يتجاوز مبلغ الدفعات المنجزة في إطار المخطط المذكور 600.000 درهم؛

■ إعفاء الدفعة التكميلية التي تدفعها المقاولة المشغلة للأجراء في حدود 10% من المبلغ السنوي للأجر الخاضع للضريبة.

و لتمكين الادارة من تتبع هذه المخططات يقترح التصيص:

■ بالنسبة للمشغل، على واجب إرفاق الإقرار بالمرتبات والأجور ببيان يلخص بالنسبة لكل أجير مستفيد مبلغ الدفعة التكميلية التي دفعها المشغل؛

■ بالنسبة للهيئات المسيرة للمخططات، على واجب الإقرار بجميع المعلومات المتعلقة بأصحاب مخطط الأدخار في المقاولة.

7-2. رفع سعر الضريبة على الدخل المطبق على الأرباح المتأنية من تفويت الأراضي غير المبنية

مراجعة للمردودية التي يكتسيها سوق المعاملات العقارية و بالأخص تلك المتعلقة منها بالأراضي غير المبنية يقترح في إطار مشروع قانون المالية لسنة 2013:

■ رفع سعر الضريبة المطبق حاليا من 20% إلى 30% بالنسبة للأرباح المتأنية من التفويت الأول للأراضي المدرجة ابتداء من فاتح يناير 2013 في المدار الحضري و الحقوق العينية العقارية المتعلقة بهذه الأرضي.

■ تطبيق أسعار الضريبة بالنسبة للأرباح المتأنية من تفويت الأراضي الأخرى الغير المبنية و الحقوق العينية العقارية المتعلقة بهذه الأرضي حسب المدة المنصرمة ما بين تاريخ تملك الأرض وتاريخ تقويتها على النحو التالي:

■ 20% إذا كانت هذه المدة أقل من 3 سنوات؛

■ 25% إذا كانت هذه المدة تفوق أو تعادل 3 سنوات وتقل عن 5 سنوات؛

30% إذا كانت هذه المدة تعادل أو تتجاوز 5 سنوات.

و تجدر الإشارة إلى أن الأرباح المثبتة أو المحققة بمناسبة تقويت العقارات الأخرى تبقى خاضعة لسعر 20%.

3- تدابير خاصة بالضريبة على القيمة المضافة

1-3- توضيح المقتضيات الخاصة باستيراد الأغذية المعدة لتغذية المواشي والدواجن

يطبق حاليا في الداخل السعر المخفض 7% على الأغذية المعدة لتغذية المواشي والدواجن ما عدا الأغذية البسيطة مثل الحبوب والنفايات واللباب وحالة الشعير والتبغ. ويعزى هذا الاستثناء إلى اعتبار هذه الأغذية كمواد فلاحية خارجة عن نطاق تطبيق الضريبة على القيمة المضافة.

وعند استيراد هذه الأغذية البسيطة يتم تطبيق مقتضيات المادة 121 - ١° المتعلقة بالسعر المخفض 7% والتي تحيل إلى مقتضيات المادة 99 - ١° من المدونة العامة للضرائب. وينتج عن هذه الإحالة تطبيق السعر العادي 20% عند استيراد الأغذية البسيطة مثل الحبوب واللباب وحالة الشعير والتبغ وذلك بسبب استثناءها من تطبيق السعر المخفض 7%.

إلا أن هذه الوضعية لا تتماشى والسياسة الضريبية الهدافـة إلى ملاءمة النظام الضريبي المطبق في الداخل وعند الاستيراد.

ومن أجل توضيح هذه المقتضيات وفي إطار الملاءمة، يقترح إعادة صياغة المادة 121 من المدونة العامة للضرائب، حتى لا تستثنى الأغذية البسيطة مثل: النفايات واللباب وحالة الشعير والتبغ من الاستفادة من السعر المخفض 7% عند الاستيراد.

2-3- تخفيض سعر الضريبة المطبقة على الكسب من 10% إلى 7%

يخضع حاليا للضريبة على القيمة المضافة بسعر 10%， الكسب (Tourteaux) المستعمل في صناع الأغذية المعدة لتغذية المواشي والدواجن.

تبعاً لمطلب قطاع تغذية الدواجن الهدف إلى خفض سعر الضريبة على القيمة المضافة المطبقة على الكسب من 10% إلى 7%， من أجل التخفيف من حالة المصدم التي يعني منها القطاع حاليا إذ يناهز 677 مليون درهم، يقترح الاستجابة لهذا المطلب وذلك بتخفيض السعر المطبق على الكسب إلى 7%.

3-3- تمديد مدة إعفاء عمليات القرض التي تقوم بها جمعيات السلفات الصغرى

استفادت جمعيات السلفات الصغرى من الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة بالنسبة لعمليات القرض التي تقوم بها لفائدة عملائها و ذلك ابتداء من فاتح يناير 2006 إلى غاية 31 ديسمبر 2012.

و من أجل دعم تطوير التمويلات الصغرى و كذا تشجيع صغار المقاولين على تنمية مشاريعهم الخاصة التي تمكن من إدماجهم في النسيج الاقتصادي يقترح تمديد مدة هذا الإعفاء إلى غاية 31 ديسمبر 2016.

3-4- إحداث نظام استثنائي بالنسبة للسلع التجهيزية المنقولة المستعملة

يخضع حالياً للضريبة على القيمة المضافة بالسعر العادي 20%، تجار السلع التجهيزية المنقولة المستعملة الذين يساوي أو يفوق رقم أعمالهم المحقق خلال السنة السابقة مليوني (2000.000) درهم.

إن إخضاع هؤلاء الملزمين للضريبة ينتج عنه مصاعب مرتبطة بتطبيق هذه الضريبة وذلك نظراً لعدم خصمهم الضريبي على مشترياتهم بالخصوص لدى الخواص مما يساهم في تفاقم الأنشطة غير المهيكلة التي تسيء للقطاع.

ومن أجل تفادي هذه الوضعية، يقترح إحداث نظام خاص بتطبيق الضريبة على السلع السالفة الذكر على أساس:

■ الفرق بين ثمن البيع وثمن شراء السلع المستعملة بالنسبة للسلع المقتناة لدى الخواص؛

■ ثمن البيع بالنسبة للسلع المقتناة لدى الأشخاص الخاضعين لهذه الضريبة؛

3-5- نسخ المقتضى المتعلق بما يسلمه الشخص لنفسه من مبني معد للسكن الشخصي واستبداله بمساهمة التضامن

نظراً لضعف مردودية الضريبة على القيمة المضافة المفروضة على ما يسلمه الشخص لنفسه من مبني معد للسكن الشخصي وما يطبع تطبيق هذا الإجراء من غش وتزوير وتقديم لفاتورات صورية مما يؤثر سلباً على علاقة الثقة التي يجب أن تسود بين الخاضعين للضريبة والإدارة الضريبية، يقترح نسخ هذا المقتضى واستبداله بمساهمة التضامن.

٦-٣- تمديد الإعفاء عند استيراد التجهيزات العسكرية

تعفى حالياً من الضريبة على القيمة المضافة حين الاستيراد المعدات والتجهيزات والآلات العسكرية والأسلحة والذخيرة وكذا أجزاء وقطع الغيار واللوازم الخاصة بها المستوردة من طرف إدارة الدفاع الوطني، وذلك طبقاً لمقتضيات المادة 123 - 42° من المدونة العامة للضرائب ومن أجل الملاءمة وتطبيق مبدأ الحياد الضريبي، يقترح تمديد هذا الإعفاء لستفادة منه جميع الإدارات المكلفة بالأمن العام ابتداء من فاتح يناير 2013.

٤ - تدبير خاص بواجبات التسجيل

٠ إعفاء عقود تأسيس والزيادة في رأس مال الشركات المكتسبة لصفة القطب المالي للدار البيضاء

تعفى حالياً من واجبات التسجيل عقود تأسيس والزيادة في رأس مال البنوك والشركات القابضة الحرة والشركات الواقعة في مناطق التصدير الحرة.

و من أجل تشجيع إحداث الشركات المكتسبة لصفة القطب المالي للدار البيضاء، يقترح تمتيتها بالإعفاء من واجبات التسجيل بالنسبة لعقود تأسيس والزيادة في رأس مال هذه الشركات، على غرار ما هو معمول به بالنسبة للبنوك والشركات القابضة الحرة و كذا الشركات الواقعة في مناطق التصدير الحرة.

٥ - تدبير خاص بالضريبة الخصوصية السنوية على السيارات

يتم حالياً أداء الضريبة الخصوصية السنوية على السيارات لدى قابض إدارة الضرائب أو المحاسب العمومي المأذون له بصفة قانونية من لدن إدارة الضرائب. كما يمكن أداؤها لدى مقاولات التأمين وفق الكيفيات التي يحددها قرار الوزير المكلف بالمالية.

ولتنوع و توسيع طرق أداء هذه الضريبة، يقترح تمكين هيئات أخرى باستخلاصها، تحدد بنص تنظيمي.

6 - تدابير مشتركة

1-6- توضيح إلزامية الإقرار بعوائد الأسهم وحصص المشاركة و الدخول المعتبرة في حكمها

تنص حاليا المادة 152 من المدونة العامة للضرائب على إلزامية إيداع الشركات لإقرار سنوي بعوائد الأسهم وحصص المشاركة والدخول المعتبرة في حكمها، المدفوعة أو الموضوعة رهن الإشارة أو المقيدة في حساب المستفيدين.

غير أن هذه المادة لا تميز بين الشركات غير المدرجة في البورصة والتي توزع عوائد الأسهم بصفة مباشرة و بين الشركات المدرجة في البورصة و التي توزع عوائد أسهمها عن طريق الوسطاء الماليين المؤهلين لمسك حساب السنادات.

و قد تبين من خلال الممارسة أن هناك اختلافا في التأويلات فيما يخص تحديد الشخص الملزم بالتصريح والأداء و الذي يتحمل الجزاءات في حالة وجود إخلالات.

ولتصحيح هذه الوضعية، يقترح توضيح مسؤولية الأشخاص الملزمين بالإقرار مع تبيان ما يلي:

■ بالنسبة للشركات غير المدرجة في البورصة والتي توزع مباشرة عوائد الأسهم وحصص المشاركة والدخول المعتبرة في حكمها، فإن مسؤولية الإقرار السنوي ترجع لهذه الشركات؛

■ بالنسبة للشركات المدرجة في البورصة فإن هذه المسئولية تعود للوسطاء الماليين المؤهلين لمسك حساب السنادات والمتدخلين في أداء تلك العوائد.

2-6- توضيح الجزاءات المترتبة عن المخالفات المتعلقة بدخول رؤوس الأموال المنقولة

تنص حاليا المادة 196 من المدونة العامة للضرائب على تطبيق زيادة تساوي 15% على الخاضعين للضريبة الذين لا يدلون بالإقرارات المتعلقة بالدخل الناتجة عن رؤوس الأموال المنقولة أو الذين يدلون بهذه الإقرارات خارج الأجل. وتحسب هذه الزيادة على مبلغ الضريبة التي لم يتم الإقرار بها.

و تنص هذه المادة كذلك على تطبيق زيادة مماثلة تحتسب على مبلغ الضريبة التي لم يتم الإقرار بها بالنسبة للخاضعين للضريبة الذين يدلون بتصاريح تشتمل على بيانات غير كاملة أو ناقصة.

غير أنه في حالة ما إذا كان الإقرار يشتمل على بيانات غير كاملة أو ناقصة، يجب أن تتحسب الزيادة على أساس الضريبة المحجوزة في المنبع المتعلقة بالبيانات غير الكاملة أو الناقصة وليس على أساس مبلغ الضريبة الغير المصرح بها.

و ذلك لأن التصريح تم إداعه فعليا و إن كانت بيانته غير كاملة أو ناقصة.

وعليه يقترح توضيح مقتضيات المادة 196 السالفه الذكر مع تحديد أنه في حالة الإدلاء بإقرارات مشتملة على بيانات غير كاملة أو عندما تكون المبالغ المصرح بها أو المدفوعة ناقصة، فإن الزيادة تتحسب فقط على أساس المبالغ المتعلقة بالبيانات الغير الكاملة أو المبالغ الناقصة.

6-3- مراجعة أسعار الجزاءات المترتبة عن المخالفات الناجمة عن الإقرارات المتعلقة بالمكافآت المخولة أو المدفوعة للغير

في حالة الإخلال بالالتزامات المتعلقة بالإقرارات المتعلقة بالمكافآت المخولة أو المدفوعة للغير، تنص حاليا المادة 194 من المدونة العامة للضرائب على تطبيق زيادة قدرها 25% على مبلغ المكافآت المدفوعة للغير أو مبلغ المكافآت المرتبطة بالبيانات غير الكاملة أو المبالغ الناقصة.

وقد يعتبر هذا الجزاء مبالغ فيه بالنظر إلى حجم المخالفة المرتكبة، لا سيما عندما تكون البيانات الغير الكاملة في التصريح لا تلحق ضررا بمصالح الخزينة.

ولتدارك هذا الوضع، يقترح التخفيف من نسبة هذا الجزاء من 25% إلى 15% وذلك من أجل ملاءنته مع الجزاءات المماثلة المنصوص عليها في المدونة العامة للضرائب.

6-4- إحداث مسطرة مبسطة لتطبيق الجزاءات في حالة الإقرار الذي لا يتضمن العناصر المنصوص عليها في القانون

عندما لا تتضمن التصاريح المنصوص عليها حاليا في المواد 79 و 81 و 151 و 152 و 153 و 154 من المدونة العامة للضرائب البيانات المشار إليها في هذه المواد و لا يكون لهذه العناصر أي أثر على أساس أو مبلغ الضريبة، فإن الجزاءات المترتبة عن عدم الإدلاء بهذه البيانات تطبق دون اللجوء إلى آية مسطرة جبائية.

غير أن غياب مسطرة لتطبيق تلك الجزاءات، من شأنه أن يضر بحقوق وضمانات الخاضعين للضريبة، خاصة المقاولات المهيكلة والشفافة التي تتعامل بإيجابية مع طلبات المعلومات الخاصة بالمديرية العامة للضرائب.

ولتفادي هذه الوضعية، يقترح إحداث مسطرة مبسطة يتم تطبيقها قبل فرض الجزاءات المشار إليها أعلاه و ذلك من خلال دعوة الخاضعين للضريبة عن طريق رسالة وفق الإجراءات المنصوص عليها في المادة 219 من المدونة العامة للضرائب، لتميم إقراراتهم بالمعلومات

النافضة داخل أجل خمسة عشر (15) يوماً الموالية لتاريخ تسلم الرسالة المذكورة.

وفي حالة عدم قيام الخاضعين للضريبة بتمكين إقراراتهم داخل الأجل المذكور سالفا، فإن الإدارة تخبرهم بواسطة رسالة موجهة وفق الإجراءات المنصوص عليها في المادة 219 من المدونة العامة للضرائب، بتطبيق الجزاءات الآتية الذكر.

6-5- سن استثناءات عن المقتضيات المتعلقة بكمان السر المهني لفائدة بعض الهيئات العمومية

تلزم حالياً إدارة الضرائب بكمان السر المهني تطبيقاً لمقتضيات المادة 246 من المدونة العامة للضرائب، حيث لا يمكنها أن تدلّي بمعلومات لأشخاص غير المتعاقدين أو الملزمين بالضريبة المعنيين إلا بموجب أمر صادر عن القاضي المختص.

وفي إطار ملائمة التشريع الجبائي المغربي مع باقي التشريعات الدولية، يقترح إدراج استثناءات للمقتضيات المتعلقة بالسر المهني لفائدة الإدارات العمومية التابعة لوزارة الاقتصاد والمالية ولبعض الهيئات العمومية.

ويتعلق الأمر بالإدارات والهيئات التي تحتاج لتبادل المعلومات مع المديرية العامة للضرائب للقيام بمهام المصلحة العامة المنوطة بها لا سيما: إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة؛

■ مكتب الصرف؛

■ الخزينة العامة للمملكة؛

■ الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

ويتوخى هذا الإجراء تحقيق الأهداف التالية:

■ التأطير وتقوية التعاون فيما يخص تبادل المعلومات بين إدارة الضرائب والهيئات السالفة الذكر؛

■ تحسين جودة المعلومات المتبادلة؛

■ إنجاز مراقبة متناسبة بين الهيئات السالفة الذكر، و ذلك في إطار محاربة الغش والتسلص في المجالات المتعلقة بالجبائيات والجمارك و الصرف و تحصيل الديون العمومية والضمان الاجتماعي.

6-6- تمديد الإعفاءات المتعلقة بإنجاز المساكن ذات القيمة العقارية المخفضة

يعفى حالياً المنعشون العقاريون فيما يخص العقود والأنشطة والدخول المتعلقة بإنجاز

مساكن ذات قيمة عقارية مخفضة و الهدافه على الخصوص إلى الوقاية و محاربة السكن غير اللائق، من الضرائب و الواجبات والرسوم التالية :

- الضريبة على الشركات؛
- الضريبة على الدخل؛
- الضريبة على القيمة المضافة؛
- واجبات التسجيل؛
- واجبات التحفيظ؛
- و جميع الضرائب و الرسوم و الأتاوات المستخلصة لفائدة الدولة.

و تمنح هذه الإعفاءات في إطار الاتفاقيات المبرمة ما بين المنعشين العقاريين و الدولة خلال المدة المترادفة ما بين فاتح يناير 2008 و 31 ديسمبر 2012.

في إطار السياسة الحكومية الهدافه إلى تدعيم البرامج الاجتماعية المخصصة للفئات المعوزة، يقترح تمديد هذه الإعفاءات إلى غاية 31 ديسمبر 2020 و ذلك من أجل تشجيع عمليات إنجاز المساكن ذات القيمة العقارية المخفضة و الوقاية و محاربة السكن غير اللائق.

6-7- الرفع من سعر الضريبة المحجوزة في المنبع على عوائد الأسهم و حصص المشاركة والدخول المعتبرة في حكمها

يحدد حاليا سعر الضريبة المحجوزة في المنبع المطبقة في مجال الضريبة على الشركات والضريبة على الدخل في 10% من مبلغ عوائد الأسهم و حصص المشاركة و الدخول المعتبرة في حكمها، في حين يبقى هذا السعر مرتفعا في تشريعات بعض الدول الأجنبية كفرنسا (36,5%) أو ألمانيا (25%) أو بلجيكا (15%).

ولذلك، يقترح الرفع من هذا السعر من 10% إلى 15% و ذلك بغض:

- تحقيق عدالة جبائية مقارنة مع الأسعار المطبقة على أنواع الدخول الأخرى، باعتبار أن السعر الحالي يبقى منخفض نسبيا؛
- تشجيع التمويل الذاتي للشركات .

6-8- تدبير لفائدة صناديق التسنيد

رغبة في تشجيع عمليات التسنيد كوسيلة من وسائل التمويل من أجل إنجاز المشاريع الكبرى

الاستثمارية، يقترح إدراج تدبير تحفيزي في نص المدونة العامة للضرائب لتمكين صناديق التوظيف الجماعي للتنبيد من الاستفادة من نظام الشفافية الجبائية.

7- تدابير أخرى

7-1- إحداث مساهمة اجتماعية للتضامن برسم الأرباح و الدخول

تم تتميم الكتاب الثالث من المدونة العامة للضرائب بقسم ثالث يتعلق بإحداث مساهمة اجتماعية للتضامن برسم الأرباح و الدخول.

وهكذا، يقترح بالنسبة للشركات إحداث مساهمة سوف تطبق برسم السنوات المحاسبية الثلاث المفتوحة إبتداء من فاتح يناير 2013 تحتسب على الأرباح الصافية المحققة بسعر نسبي من 0,5% أو "1%" بالنسبة للأرباح الصافية ما بين 20 و 100 مليون درهم و بسعر % 1,5 بالنسبة للأرباح الصافية التي تفوق 100 مليون درهم.

أما بالنسبة للأشخاص الذاتيين، فإن هذه المساهمة سوف تطبق على الدخول الصافية من الضريبة المكتسبة و المحققة ما بين فاتح يناير 2013 و 31 ديسمبر 2015 و سوف تحتسب على أساس سعر نسبي قدره 3% بالنسبة للدخل أو الدخول الصافية من الضريبة و التي يكون مبلغها ما بين 300000 درهم و 600000 درهم فيما سوف يخضع الدخل أو الدخول التي تتجاوز هذا المبلغ لسعر نسبي قدره 5%.

7-2- إحداث مساهمة اجتماعية للتضامن على ما يسلمه الشخص لنفسه من مبانٍ معدة لسكنى الشخصية

تم تتميم الكتاب الثالث من المدونة العامة للضرائب بقسم رابع يتعلق بإحداث مساهمة اجتماعية للتضامن على ما يسلمه الشخص لنفسه من مبانٍ معدة لسكنى الشخصية.

و سوف تطبق هذه المساهمة على عمليات بناء السكنى الشخصية التي لا تتجاوز مساحتها المغطاة 300 متر مربع و التي تم تسليم رخصة للسكن بشأنها ابتداء من فاتح يناير 2013.

و يقترح تحديد مبلغ هذه المساهمة في 60 درهماً للمتر المغطى بالنسبة لكل وحدة سكنية و سوف تهم هذه المساهمة كلاً من الأشخاص الذاتيين و الشركات المدنية العقارية و التعاونيات السكنية و الجمعيات المحدثة و المسيرة وفقاً للتشريع الجاري به العمل و التي يكون غرضها هو بناء وحدات سكنية من أجل السكن الشخصى لفائدة أعضائها.

7-3- تدابير لفائدة السكن المخصص للطبقة المتوسطة

لتشجيع الطبقة المتوسطة على اقتناء السكن و التقليل من العجز الذي يعرفه هذا القطاع، يقترح

إدراج تدابير تحفيزية لفائدة المواطنين الذين لا يتعدي دخلهم الصافي الشهري 15000 درهم و الذين يقطنون سكنى مخصصة لسكنهم الرئيسي تتراوح مساحتها المغطاة ما بين 100 و 150 متر مربع ولا يتعدي ثمن بيعها 5000 درهم للمتر المربع.

و سيتم إنجاز هذه المساكن من طرف المنعشين العقاريين في إطار طلب عروض تعلن عنه الدولة واتفاقية مشفوعة بدقير للتحمّلات لبناء ما لا يقل عن ثلاثة (300) سكن في فترة أقصاها خمس (5) سنوات.

وتتمثل التحفيزات المقترحة في منح مقتني المساكن المذكورة الإعفاء من واجبات التسجيل و التمبر و كذا من واجبات التقييد في سجلات المحافظة العقارية.

II - مقتضيات مختلفة

أ- تشجيع الخاضعين للضريبة على تصفية ديونهم الضريبية اتجاه الدولة

في إطار الجهد المبذولة لتحسين عمليات تحصيل مداخيل الدولة وتسوية وضعية المازمين إزاء الإدارة ، يقترح إدراج مقتضى يرمي إلى إعفاء المازمين من أداء العقوبات والغرامات والزيادات وفوائد التأخير وصوائر التحصيل المتعلقة بالضرائب والرسوم المنصوص عليها في المدونة العامة للضرائب وكذا ديون الدولة غير الجمركية أو الضريبية المستحقة قبل تاريخ فاتح يناير 2012 والتي بقيت دون أداء إلى غاية 31 ديسمبر 2012 وذلك شريطة قيام المازمين المعندين بأداء المستحقات التي بذمتهم قبل تاريخ 30 يونيو 2013 .

ب - الرسم المفروض على عقود التأمين

من أجل توفير موارد قارة لصندوق دعم التماسك الاجتماعي ، يقترح تخصيص نسبة 25 % من الحصة الراجعة لصندوق تضامن مؤسسات التأمين لفائدة الصندوق السالف الذكر . وسيمكن هذا الإجراء من توفير مداخيل سنوية بمبلغ 350 مليون درهم .

وبالنظر لهذا التخصيص الجديد فإن حصيلة هذا الرسم سوف توزع ابتداء من فاتح يناير 2013 كما يلي :

- 13 % مخصصة لفائدة صندوق تنمية الجماعات المحلية وهياطها ؛
- 87 % توزع كما يلي :
 - 50 % لفائدة ميزانية الدولة ؛
 - 25 % لفائدة صندوق تضامن مؤسسات التأمين ؛
 - 25 % لصندوق دعم التماسك الاجتماعي .

ج - الرسم البيئي المفروض على البلاستيك

في إطار الاهتمام الذي توليه الحكومة للمجال البيئي ، يقترح إحداث رسم بيئي على المواد والمنتوجات المستعملة لإنتاج المواد البلاستيكية .

كما أن تطوير القطاعات المرتبطة بإعادة استعمال النفايات مرحلة هامة في مسلسل تأهيل تدبير النفايات المنزلية والنفايات المماثلة لها بالمغرب ، لكونه سيساهم في تعزيز المكاسب التي تم تحقيقها في هذا الإطار.

ومن هذا المنطلق ، فإن عملية تطوير قطاعات إعادة استعمال النفايات يجب أن تخضع للتنظيم على المستوى الاقتصادي والضريبي من أجل المساهمة بصورة فعالة في الحفاظ على البيئة وعلى ظروف عيش وصحة المواطنين .

وعليه فإن إحداث قطاع منهج لإعادة استعمال النفايات يمكن من تحسيس الفاعلين بمسؤوليتهم في الحفاظ على البيئة وذلك بالعمل على إنتاج مواد غير ملوثة أو مواد قابلة للإتلاف بأقل كلفة . ولتحقيق ذلك ، سيفرض رسم على المواد الأولية التي تستعمل في صناعة البلاستيك وعلى المواد النصف مصنعة البلاستيكية وكذا على بعض المنتجات التي تستعمل للتغليف على العموم . وسيمكن هذا الرسم الذي سيفرض على أساس حصة 2,5 % على القيمة التجارية لهذه المواد من تحصيل مداخيل برسم السنة المالية 2013 تقدر بحوالي 230 مليون درهم .

د - الرسم الخاص المفروض على حديد البناء

يقترح إحداث رسم خاص على بيع أو صنع أو استيراد الحديد بسعر 0,10 درهم للкиلوغرام .

إن تحصيل الرسم المطبق على الحديد المنتج محليا سوف يتم حسب نظام التصريح المعمول به ، أما فيما يخص الحديد المستورد فإن الرسم سوف يستوفى كما هو الشأن فيما يتعلق بالرسوم الجمركية .

وسوف يمكن هذا الإجراء من توفير مبلغ 170 مليون درهم سنويا سيخصص لتعزيز موارد صندوق التضامن للسكنى والاندماج الحضري وذلك من أجل تفعيل برنامج وزارة السكنى والتعمير وسياسة المدينة في ميدان معالجة البناء العتيقة والمباني الآيلة للسقوط .

ه - الرسم الخاص المفروض على الرمال

يقترح إحداث رسم على بيع الرمال محدد في 30 درهم للطن.

سوف يتم دفع حصيلة هذا الرسم من طرف أصحاب إذن استغلال المقالع ووحدات إنتاج الرمال حسب نظام التصريح المعمول به ؛ حيث يمكن هذا الإجراء من توفير 900 مليون درهم على أساس معدل استهلاك سنوي يقدر ب 30 مليون طن . و ستوزع حصيلة هذا الرسم لفائدة الصندوق الخاص بالطرق وكذا صندوق التضامن للسكنى والاندماج الحضري بحصة تحدد على التوالي في 80 % و 20 % .

و - إعفاء السكن المخصص للطبقة المتوسطة من أداء واجبات التقييد في الرسوم العقارية

علاقة مع التدابير الجبائية الممنوعة للمساكن الموجهة للطبقة الوسطى ، يقترح إعفاء اقتناءات السكنى المخصصة للطبقة المتوسطة من أداء واجبات التقييد في الرسوم العقارية .

ز - إلغاء اعتمادات الاستثمار المرحلة التي لم تكن محل أمر بالأداء

تشمل اعتمادات الاستثمار المرحلة من سنة إلى أخرى وكذا أرصدة الالتزام المتعلقة بها ، مبالغ مرتبطة بعمليات تتعلق بنفقات قديمة لم تتمكن المصالح المختصة من تصفيتها لأسباب إدارية أو مسطرية .

ولتسوية هذه الوضعية ، يقترح إدراج مقتضى في مشروع قانون المالية لسنة 2013 يهدف إلى إلغاء ، بقوة القانون ، اعتمادات الاستثمار المرحلة من السنوات المالية 2009 وما قبل إلى سنوات 2010 وما يليها والمتعلقة بعمليات النفقات التي لم تكن محل أمر بالأداء ما بين فاتح يناير 2010 و 31 ديسمبر 2012 .

إلا أن هذا الإلغاء لن يشمل سوى العمليات التي لم تباشر بشأنها أية مسطرة نزاع قضائي .

وتلغى كذلك بقوة القانون اعتمادات الاستثمار المرحلة المتعلقة بالصفقات المنتهية الإنجاز كما تلغى الالتزامات المتعلقة بهذه الاعتمادات .

ويتم تمديد هذا الإلغاء إلى عمليات والتزامات الحسابات المرصدة لأمور خصوصية .

ح - التأهيل والمصادقة

1- التأهيل

1-1- في مجال فتح اعتمادات إضافية خلال السنة المالية

ينص القانون التنظيمي لقانون المالية على وجوب الالتزام بالنفقات والأمر بصرفها وأدائها في حدود الاعتمادات المفتوحة . واستثناء لهذا المبدأ ، تنص المادة 43 من القانون التنظيمي المذكور على أنه يمكن ، في حالة ضرورة ملحة ذات مصلحة وطنية ، أن تفتح اعتمادات إضافية بمرسوم أثناء السنة تطبيقاً للفصل 70 من الدستور .

ويهدف التأهيل المقترن في إطار أحكام مشروع قانون المالية الحالي إلى الترخيص للحكومة بفتح اعتمادات إضافية بموجب مراسيم خلال سنة 2013 لمواجهة حاجيات مستعجلة أو غير متوقعة أثناء إعداد الميزانية .

وتدرج في قانون المالية للسنة المowالية هذه المراسيم التي يتعين ، وفقاً للدستور ، عرضها على البرلمان بقصد المصادقة في أقرب قانون للمالية .

2-1- في مجال إحداث حسابات خصوصية للخزينة خلال السنة المالية

ينص القانون التنظيمي لقانون المالية على أن الحسابات الخصوصية للخزينة تحدث بقانون المالية . واستثناء لهذا المبدأ ، تنص المادة 18 من القانون التنظيمي المذكور على أنه يجوز في حالة الاستعجال والضرورة الملحة أن تحدث خلال السنة المالية ، بموجب مراسيم ، حسابات خصوصية جديدة للخزينة .

ويهدف التأهيل المقترن إلى الترخيص للحكومة بأن تحدث خلال سنة 2013 حسابات خصوصية للخزينة بموجب مراسيم وفقاً للمادة 18 السالفة الذكر .

وتدرج في قانون المالية للسنة المowالية هذه المراسيم التي يتعين عرضها على البرلمان بقصد المصادقة تطبيقاً لأحكام الدستور .

3-1- في مجال إحداث مراقب الدولة المسيرة بصورة مستقلة خلال السنة المالية

استناداً إلى أحكام الفصل 70 من الدستور ، يمكن أن يؤذن للحكومة بإحداث مراقبة جديدة للدولة مسيرة بصورة مستقلة ، بموجب مراسيم خلال السنة المالية 2013 .

وتدرج في قانون المالية للسنة المowالية هذه المراسيم التي يتعين عرضها على البرلمان بقصد المصادقة تطبيقاً لأحكام الدستور .

2- المصادقة

خلال السنة المالية 2012 ، صدر مرسوم واحد في إطار التأهيل التشريعي المنصوص عليه في المادة 30 من قانون المالية.

ويتعلق المرسوم المذكور بفتح اعتمادات إضافية بخلاف مالي يبلغ 10 مليار درهم لفائدة ميزانية التسيير وذلك لتغطية الزيادة في نفقات المقاصلة.

و للتذكير ، فقد اعتمدت التوقعات برسم قانون المالية للسنة المالية 2012 على فرضية 100 دولار كسعر برميل النفط و 780 دولار للطن من غاز البودان ، في حين ، بلغ معدل أسعار هذه المواد خلال ستة أشهر الأولى من سنة 2012 ، على التوالي ، 115 دولار و 948 دولار .

و من هذا المنطلق، فقد كان من الضروري ضخ مداخيل اضافية إلى صندوق المقاصلة خلال السنة المالية 2012.

طـ- الحسابات الخصوصية للخزينة

ـ تغيير

• صندوق التنمية القروية والمناطق الجبلية

يروم التغيير المقترح إلى تمكين هذا الصندوق من دفع اعتمادات لفائدة ميزانيات القطاعات الوزارية عن طريق أموال المساعدة ، برسم النفقات المتعلقة بالعمليات المكونة لبرامج التنمية القروية المندمجة والمناطق الجبلية المعتمدة من طرف الحكومة .

• الصندوق الخاص بإعاش ودعم الوقاية المدنية

من أجل تحسين ظروف عمل فرق التدخل التابعة للوقاية المدنية ، يقترح تغيير الجانب المدين للحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى " الصندوق الخاص بإعاش ودعم الوقاية المدنية" لتمكينه من تحمل مصاريف التعويض عن التغذية المحدث بنص تنظيمي .

يحدد المبلغ الشهري لهذا التعويض ، المحدث بنص تنظيمي ، في 300 درهم للشهر .

• صندوق مكافحة آثار الكوارث الطبيعية

يهدف هذا التغيير إلى تمكين هذا الصندوق من دفع اعتمادات لفائدة ميزانيات القطاعات الوزارية ، عن طريق أموال المساعدة ، والمؤسسات العمومية والمنشآت والحسابات الخصوصية للخزينة المعنية بالعمليات المتعلقة بمكافحة آثار الكوارث الطبيعية .

• الحساب الخاص بالصيدلية المركزية

من أجل تمكين هذا الحساب من تحمل النفقات المرتبطة بتفعيل نظام المساعدة الطبية ، يقترح تغيير هذا الحساب لكي يتم إدراج المساهمات التالية :

- مساهمة صندوق دعم التماست الاجتماعي ؟

- مساهمة الجماعات التراثية ؟

- مساهمة المستفيدين من نظام المساعدة الطبية .

• الحساب الخاص باستبدال أملاك الدولة

يهدف هذا التغيير إلى تمكين هذا الحساب من دفع اعتمادات لفائدة ميزانيات القطاعات الوزارية والمؤسسات برسم تحمل جزء من النفقات المتعلقة بتسوية وضعية العقارات المخصصة لأملاك الدولة العامة والخاصة وبنزع الملكية من أجل المنفعة العامة لهذه العقارات وكذا النفقات المتعلقة بتنفيذ الأحكام القضائية المرتبطة بها .

• صندوق تضامن مؤسسات التأمين

يهدف هذا المقترن إلى تغيير الموارد المرصدة إلى صندوق تضامن مؤسسات التأمين وذلك بتخفيض حصته إلى النصف والنصف الآخر سوف يخصص لفائدة صندوق دعم التماسك الاجتماعي .

• صندوق دعم التماسك الاجتماعي

من أجل توفير موارد قارة لصندوق دعم التماسك الاجتماعي المحدث لتعزيز آليات التماسك الاجتماعي لفائدة الساكنة التي تعاني من الهشاشة ، يقترح إحداث ابتداء من فاتح ينابر : 2013

» مساهمة اجتماعية للتضامن على الأرباح والدخل تحتسب كما يلي :

- المساهمة على الشركات التي تحقق ربحا صافيا يفوق 20 مليون درهم وذلك حسب الجدول التالي :

نسبة المساهمة	مبلغ الربح الصافي
% 0,5	- من 20 مليون إلى أقل 50 مليون درهم
% 1	- من 50 مليون إلى أقل من 100 مليون درهم
% 1,5	- من 100 مليون درهم فما فوق

- مساهمة الأشخاص الذاتيين تحتسب على جزء الدخل الصافي من الضريبة ، من أصل مغربي ، الذي يفوق أو يساوي 300.000 درهم وذلك حسب الجدول التالي :

نسبة المساهمة	مبلغ الدخل الصافي
% 3	- من 300.000 إلى 600.000 درهم
% 5	- من 600.000 درهم فما فوق

- مساهمة اجتماعية للتضامن المطبقة على ما يسلمه الشخص لنفسه من مبني معد للسكن الشخصي .

وسيتم دفع المساهمات السالفة الذكر لفائدة هذا الصندوق على شكل دفوعات من الميزانية العامة .

- » 4,5 % برسم الضريبة الداخلية على الاستهلاك المطبقة على السجائر المصنعة ؛
- » 25 % من حصيلة الرسم المفروض على عقود التأمين ؛
- » المبالغ المسترجعة برسم إعانت السكر ؛
- » الحصيلة الناتجة عن الرفع من النسبة المطبقة على الأرباح المتأنية من المبيعات الأولى للأراضي داخلة المدار الحضري ابتداء من فاتح يناير 2013 من 20 % إلى 30 % .

ستتمكن هذه الموارد من تمويل العمليات التالية :

- المساهمات ، في إطار اتفاقي ، برسم نظام المساعدة الطبية لفائدة :

 - الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى " الحساب الخاص بالصيدلية المركزية " ؛
 - المراكز الاستشفائية الجامعية ؛
 - الوكالة الوطنية للتأمين الصحي ؛

- المبالغ المدفوعة ، في إطار اتفاقي ، لفائدة الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى " صندوق دعم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية " برسم النفقات المتعلقة بالأنشطة المدرة للربح لفائدة الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة ؛
- المبالغ المدفوعة ، في إطار اتفاقي ، لفائدة التعاون الوطني برسم العمليات الموجهة للأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة ؛
- المبالغ المدفوعة ، في إطار اتفاقي ، لفائدة الجمعيات العاملة في الميدان المدرسي برسم النفقات المتعلقة بدعم التمدرس ومكافحة الهدر المدرسي .

• الصندوق الخاص بالطرق

يهدف هذا الإجراء إلى تعزيز مداخيل الصندوق الخاص بالطرق وذلك عن طريق رصد حصة من المداخيل المتأنية من الرسم الخاص على الرمال في حدود 80 %.

وسيمكن هذا المبلغ من تفعيل الاستراتيجية الجديدة للفترة الممتدة من 2012 إلى 2013 والتي تروم ، وفق توجهات البرنامج الحكومي ، حماية الرصيد الطرقي عبر تحقيق برنامج صيانة الطرق ، إعادة بناء المنشآت الطرقبة وكذا ملائمة بعض محاور النقل الطرقي .

• الصندوق الوطني لحماية وتحسين البيئة

من أجل تطوير قطاع إعادة استعمال النفايات ، يقترح رصد حصيلة الرسم البيئي المفروض على البلاستيك المحدث بمقتضى مشروع قانون المالية هذا ، ضمن موارد الصندوق الوطني لحماية وتحسين البيئة الشيء الذي سيتمكن من توسيع الدعم المقدم من طرف هذا الصندوق لتغطية التشجيع على بلورة مشاريع استثمارية رائدة، من طرف المؤسسات العمومية و الجمعيات والتعاونيات العاملة في مجال حماية البيئة وذلك في إطار اتفافي .

أما الأهداف المتوازنة من تطوير قطاع إعادة استعمال النفايات فهي كالتالي :

- ✓ تحقيق التدبير المندمج والمستدام للنفايات المنزلية والمماثلة لها ؛
- ✓ تنظيم قطاعات إعادة استعمال وتنمية النفايات ؛
- ✓ التقليل من هدر الموارد الطبيعية ؛
- ✓ التخفيف من الآثار السلبية الناتجة عن الأنشطة الصناعية وتأهيل الصناعة الوطنية ؛
- ✓ إنشاء الاستثمارات وخلق مناصب الشغل ؛
- ✓ الزيادة في مدة استغلال المطارح المراقبة .

• الصندوق الوطني للعمل الثقافي

يهدف التغيير المقترن من تمكين الحساب المرصد لأمور خصوصية المسمى : "الصندوق الوطني للعمل الثقافي" من تحمل النفقات المتعلقة بصرف إعانات لفائدة المهرجانات الثقافية والفنية ، والفنون الشعبية ، والفنون الاستعراضية والفنون الكوريغرافية وكذا لفائدة المسرح .

• صندوق التضامن للسكنى والاندماج الحضري

يهدف التعديل المقترن إلى إدراج حصيلة الرسم الخاص المفروض على حديد البناء وكذا 20 % من حصيلة الرسم الخاص على الرمال المحدث بمقتضى مشروع قانون المالية لسنة 2013 ضمن موارد هذا الصندوق وذلك من أجل توسيع مجال تدخل وزارة السكنى والتعهير و سياسة المدينة ليشمل معالجة وكذا التدخل في المنشآت القديمة والبنيات الآيلة للسقوط و تجهيز الأراضي التي يتم الحاقها بالمدار الحضاري.

• صندوق تحديث الإدارة العمومية

يهدف هذا التعديل إلى تمكين الصندوق من الدفع لفائدة القطاعات الوزارية ، برسم أموال المساعدة ، للمساهمة في النفقات المرتبطة بعمليات تحديث الإدارة العمومية المقترحة من لدن القطاعات المذكورة .

وتتعلق هذه الاقتراحات بتحسين تدبير الموارد البشرية وإعادة تنظيم الهياكل الإدارية وتحفييفها وتبسيط وتناسق المساطر وكذا بالأعمال المتعلقة بتطوير الإدارة الإلكترونية .

وسيعهد مسبقا إلى لجنة وزارية ، يحدد تأليفها وكيفية تسييرها بنص تنظيمي ، دراسة هذه العمليات المذكورة التي ستكون موضوع تعاقده .

• صندوق مشاركة القوات المسلحة الملكية في مأموريات السلام

بمقتضى المادة 21 من قانون المالية لسنة 2002 تم إحداث حساب مرصد لأمور خصوصية يسمى "صندوق مشاركة القوات المسلحة الملكية في مأموريات السلام" وذلك بغية ضبط حسابات العمليات المتعلقة بأفواج القوات المسلحة الملكية المشاركة في مأموريات السلام .

تتشكل موارد هذا الحساب من المبالغ التي تسددتها ميزانية الدولة والهيئات الدولية وكذا المساهمات التي تقدمها وذلك مقابل مشاركة الدولة المغربية في مأموريات حفظ السلام التي تسهر عليها منظمة الأمم المتحدة في كل من الكونغو وكود ديفوار .

وجدير بالذكر أن هذه المأموريات الخاصة بحفظ السلام تجري في مناطق تتميز بمخاطر كثيرة عبر العالم والتي تختلف غالباً ضحايا ، جرحى ومعددين الشيء الذي تقوم منظمة الأمم المتحدة بتعويضه عبر دفع تعويضات لهذه الفئة المتضررة في إطار الحساب المذكور أعلاه .

ورغبة في تمكين إدارة الدفاع الوطني من أداء هذه التعويضات للضحايا فإنه يقترح تتميم قائمة النفقات الخاصة بهذا الحساب بخلق على مستوى الجانب المدين بند جديد يتعلق بمنح هذه التعويضات للمستحقين .

لائحة الملحق

ملحق رقم 1 : التوزيع على القطاعات الوزارية او المؤسسات للنفقات الخاصة بالميزانية العامة برسم مشروع قانون المالية لسنة 2013 مقارنة مع قانون المالية لسنة 2012.

ملحق رقم 2 : التوزيع على الوزارات او المؤسسات للنفقات الخاصة بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة برسم مشروع قانون المالية لسنة 2013 مقارنة مع قانون المالية لسنة 2012.

ملحق رقم 3 : التوزيع على القطاعات الوزارية او المؤسسات لنفقات الحسابات المرصدة لأمور خصوصية و حسابات النفقات من المخصصات برسم مشروع قانون المالية لسنة 2013 مقارنة مع قانون المالية لسنة 2012.

ملحق رقم 4 : أهم اصناف التكاليف المشتركة

ملحق رقم 1:

التوزيع على القطاعات الوزارية أو المؤسسات للنفقات
الخاصة بالميزانية العامة برسم مشروع قانون المالية لسنة
2013 مقارنة مع قانون المالية لسنة 2012

2013

(1/2) 2012

			()									
2013	2012		2013	2012	2013	2012	2013	2012	2013	2012		
%	2013	2012	2013	2012	2013	2012	2013	2012	2013	2012		
0,00	543 456 000	543 456 000	0	0	543 456 000	543 456 000	517 164 000	517 164 000	26 292 000	26 292 000		
0,11	2 033 313 000	2 030 995 000	131 608 000	131 608 000	1 901 705 000	1 899 387 000	1 500 183 000	1 497 865 000	401 522 000	401 522 000		
6,49	410 221 000	385 221 000	42 400 000	43 000 000	367 821 000	342 221 000	69 400 000	49 800 000	298 421 000	292 421 000		
-2,89	1 227 841 000	1 264 384 000	700 000 000	700 000 000	527 841 000	564 384 000	471 767 000	472 597 000	56 074 000	91 787 000		
36,20	225 874 000	165 845 000	52 000 000	56 000 000	173 874 000	109 845 000	38 274 000	38 309 000	135 600 000	71 536 000		
9,27	3 766 043 000	3 446 673 000	324 000 000	324 000 000	3 442 043 000	3 122 673 000	321 783 000	312 000 000	3 120 260 000	2 810 673 000		
7,29	2 109 645 000	1 966 391 000	116 000 000	110 000 000	1 993 645 000	1 856 391 000	549 874 000	535 774 000	1 443 771 000	1 320 617 000		
3,56	21 289 166 000	20 557 465 000	2 919 430 000	3 047 000 000	18 369 736 000	17 510 465 000	3 302 900 000	3 300 700 000	15 066 836 000	14 209 765 000		
5,06	1 361 375 000	1 295 838 000	946 630 000	903 630 000	414 745 000	392 208 000	345 925 000	328 000 000	68 820 000	64 208 000		
9,73	9 660 268 000	8 803 980 000	1 000 000 000	1 000 000 000	8 660 268 000	7 803 980 000	2 800 000 000	2 099 000 000	5 860 268 000	5 704 980 000		
-0,13	42 377 703 000	42 433 264 000	2 768 000 000	3 168 328 000	39 609 703 000	39 264 936 000	3 829 369 000	4 456 619 000	35 780 334 000	34 808 317 000		
4,14	12 372 147 000	11 880 384 000	2 000 000 000	1 800 000 000	10 372 147 000	10 080 384 000	3 950 000 000	3 428 000 000	6 422 147 000	6 652 384 000		
4,94	2 684 502 000	2 558 230 000	353 000 000	360 000 000	2 331 502 000	2 198 230 000	244 800 000	240 000 000	2 086 702 000	1 958 230 000		
7,31	87 077 783 000	81 145 840 000	18 667 709 000	18 528 310 000	68 410 074 000	62 617 530 000	0	0	0	0	-	-
33,00	820 598 000	616 970 000	595 320 000	395 320 000	225 278 000	221 650 000	66 620 000	65 620 000	158 658 000	156 030 000		
-5,90	64 254 000	68 286 000	2 240 000	6 000 000	62 014 000	62 286 000	14 370 000	14 370 000	47 644 000	47 916 000		
-0,23	6 656 569 000	6 671 714 000	5 841 187 000	5 853 200 000	815 382 000	818 514 000	107 135 000	100 580 000	708 247 000	717 934 000		
3,42	10 424 808 000	10 080 302 000	8 140 650 000	7 820 050 000	2 284 158 000	2 260 252 000	1 552 000 000	1 530 952 000	732 158 000	729 300 000		
-21,21	1 305 230 000	1 656 564 000	700 000 000	1 051 000 000	605 230 000	605 564 000	170 000 000	170 000 000	435 230 000	435 564 000		
6,32	3 415 881 000	3 212 709 000	1 210 000 000	1 210 000 000	2 205 881 000	2 002 709 000	1 884 000 000	1 734 000 000	321 881 000	268 709 000		
5,37	109 444 000	103 867 000	18 500 000	13 500 000	90 944 000	90 367 000	62 192 000	60 894 000	28 752 000	29 473 000		
8,99	506 542 000	464 743 000	330 000 000	300 000 000	176 542 000	164 743 000	55 000 000	45 448 000	121 542 000	119 295 000		
-6,56	4 317 666 000	4 620 597 000	3 509 000 000	3 802 000 000	808 666 000	818 597 000	341 308 000	324 611 000	467 358 000	493 986 000		
18,90	1 536 704 000	1 292 436 000	1 180 350 000	970 425 000	356 354 000	322 011 000	171 603 000	145 628 000	184 751 000	176 383 000		
-0,51	571 063 000	573 974 000	216 750 000	235 000 000	354 313 000	338 974 000	151 920 000	139 400 000	202 393 000	199 574 000		
11,33	1 773 007 000	1 592 567 000	1 025 300 000	1 002 500 000	747 707 000	590 067 000	492 350 000	338 390 000	255 357 000	251 677 000		
-15,22	903 472 000	1 065 612 000	424 000 000	491 700 000	479 472 000	573 912 000	258 550 000	358 400 000	220 922 000	215 512 000		
38,73	38 523 000	27 769 000	12 000 000	1 400 000	26 523 000	26 369 000	6 468 000	6 481 000	20 055 000	19 888 000		

2013

(2/2) 2012

			()									
2013	2012		2013	2012	2013	2012	2013	2012	2013	2012	2013	2012
26,28	118 972 000	94 215 000	47 500 000	24 500 000	71 472 000	69 715 000	17 442 000	15 450 000	54 030 000	54 265 000		
6,64	31 309 118 000	29 360 161 000	4 610 000 000	4 740 000 000	26 699 118 000	24 620 161 000	5 350 000 000	5 250 000 000	21 349 118 000	19 370 161 000		
3,95	131 115 000	126 128 000	9 931 000	9 931 000	121 184 000	116 197 000	68 449 000	67 973 000	52 735 000	48 224 000		
0,00	2 666 000 000	2 666 000 000	0	0	2 666 000 000	2 666 000 000	0	0	0	0		
37,43	30 439 000	22 149 000	13 000 000	10 000 000	17 439 000	12 149 000	11 300 000	10 000 000	6 139 000	2 149 000		
7,51	442 706 000	411 790 000	97 770 000	79 770 000	344 936 000	332 020 000	85 145 000	78 825 000	259 791 000	253 195 000		
3,19	260 069 000	252 026 000	0	0	260 069 000	252 026 000	37 640 000	37 800 000	222 429 000	214 226 000		
1,59	671 039 000	660 532 000	200 000 000	200 000 000	471 039 000	460 532 000	45 000 000	42 790 000	426 039 000	417 742 000		
9,03	694 725 000	637 199 000	177 800 000	178 500 000	516 925 000	458 699 000	475 133 000	418 850 000	41 792 000	39 849 000		
-10,69	383 433 000	429 351 000	136 000 000	186 000 000	247 433 000	243 351 000	227 495 000	224 860 000	19 938 000	18 491 000		
4,72	1 756 067 000	1 676 844 000	375 000 000	375 000 000	1 381 067 000	1 301 844 000	556 490 000	556 500 000	824 577 000	745 344 000		
6,99	118 417 000	110 681 000	12 000 000	5 000 000	106 417 000	105 681 000	35 000 000	35 000 000	71 417 000	70 681 000		
4,53	258 165 198 000	246 973 152 000	58 905 075 000	59 132 672 000	199 260 123 000	187 840 480 000	30 184 049 000	29 048 650 000	98 000 000 000	93 508 300 000		

ملحق رقم 2:

التوزيع على الوزارات او المؤسسات للنفقات الخاصة
بمرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة برسم مشروع قانون
المالية لسنة 2013 مقارنة مع قانون المالية
لسنة 2012

2012

2013

			()				
%	2013	2012	2013	2012	2013	2012	
0,00	18 000 000	18 000 000	-	-	18 000 000	18 000 000	
0,00	900 000	900 000	-	-	900 000	900 000	
0,00	20 000 000	20 000 000	-	-	20 000 000	20 000 000	
0,00	238 800 000	238 800 000	-	-	238 800 000	238 800 000	
195,90	25 980 000	8 780 000	13 480 000	3 480 000	12 500 000	5 300 000	
0,00	5 000 000	5 000 000	-	-	5 000 000	5 000 000	
30,72	1 106 400 000	846 400 000	156 500 000	96 500 000	949 900 000	749 900 000	
72,82	89 000 000	51 500 000	14 500 000	8 000 000	74 500 000	43 500 000	
-6,34	55 419 000	59 168 000	17 000 000	14 900 000	38 419 000	44 268 000	
0,00	13 000 000	13 000 000	-	-	13 000 000	13 000 000	
10,51	751 500 000	680 000 000	569 500 000	520 000 000	182 000 000	160 000 000	
-12,52	83 600 000	95 560 000	22 000 000	29 560 000	61 600 000	66 000 000	
0,00	38 300 000	38 300 000	-	-	38 300 000	38 300 000	
0,00	20 000 000	20 000 000	-	-	20 000 000	20 000 000	
0,00	1 480 000	1 480 000	1 000 000	1 000 000	480 000	480 000	
0,58	90 500 000	89 980 000	38 570 000	38 570 000	51 930 000	51 410 000	
0,00	50 000 000	50 000 000	1 000 000	1 000 000	49 000 000	49 000 000	
0,00	2 300 000	2 300 000	-	-	2 300 000	2 300 000	
39,20	34 800 000	25 000 000	8 800 000	6 000 000	26 000 000	19 000 000	
0,00	60 200 000	60 200 000	-	-	60 200 000	60 200 000	
0,00	5 420 000	5 420 000	1 000 000	1 000 000	4 420 000	4 420 000	
24,28	324 227 000	260 881 000	3 000 000	3 000 000	321 227 000	257 881 000	
2,55	40 190 000	39 190 000	18 700 000	18 700 000	21 490 000	20 490 000	
0,00	14 000 000	14 000 000	-	-	14 000 000	14 000 000	
0,00	5 500 000	5 500 000	-	-	5 500 000	5 500 000	
0,17	3 094 516 000	2 649 359 000	865 050 000	741 710 000	2 229 466 000	1 907 649 000	

ملحق رقم 3 :

التوزيع على القطاعات الوزارية او المؤسسات لنفقات
الحسابات المرصدة لأمور خصوصية و حسابات النفقات
من المخصصات برسم مشروع قانون المالية لسنة 2013
مقارنة ذمع قانون المالية لسنة 2012

(1/2) 2012

2013

%	2013	2012	
0,00	90 000 000	90 000 000	
0,00	5 000 000	5 000 000	
0,00	640 000 000	640 000 000	
-	0	0	
0,00	300 000 000	300 000 000	
-	0	0	
50,00	1 500 000 000	1 000 000 000	
0,00	300 000 000	300 000 000	
26,67	2 945 000 000	2 325 000 000	
42,86	400 000 000	280 000 000	
0,00	160 000 000	160 000 000	
0,00	200 000 000	200 000 000	
-	0	0	
15,35	511 000 000	443 000 000	
7,07	762 475 000	712 141 000	
0,00	566 500 000	566 500 000	
2,58	23 502 000 000	22 910 143 000	
20,00	600 000 000	500 000 000	
0,00	30 000 000	30 000 000	
-	0	0	
0,00	300 000 000	300 000 000	
0,00	370 000 000	370 000 000	
0,00	22 500 000	22 500 000	
0,00	860 000 000	860 000 000	
-	0	0	
48,16	2 132 000 000	1 439 000 000	
0,00	100 000 000	100 000 000	
-	0	0	
-	0	0	
0,00	24 000 000	24 000 000	
5,00	105 000 000	100 000 000	
0,00	70 000 000	70 000 000	
-100,00	0	240 300 000	
-75,32	230 000 000	932 000 000	

(2/2) 2012

2013

%	2013	2012	
0,00	1 000 000 000	1 000 000 000	
100,00	2 000 000 000	1 000 000 000	
-	110 000 000	0	
0,00	320 000 000	320 000 000	
0,00	2 200 000 000	2 200 000 000	
0,00	16 000 000	16 000 000	
0,00	500 000 000	500 000 000	
0,00	100 000 000	100 000 000	
0,00	800 000 000	800 000 000	
-	0	0	
0,00	200 000 000	200 000 000	
-	0	0	
0,00	20 000 000	20 000 000	
21,00	2 420 000 000	2 000 000 000	
0,00	10 000 000	10 000 000	
0,00	40 000 000	40 000 000	
-	0	0	
16,67	350 000 000	300 000 000	
0,00	14 000 000	14 000 000	
-	0	0	
0,00	120 000 000	120 000 000	
7,77	46 945 475 000	43 559 584 000	

%	2013	2012	
-	0	0	
-	0	0	
0,00	80 000 000	80 000 000	
0,00	10 200 000 000	10 200 000 000	
-	0	0	
0,00	500 000	500 000	
0,00	10 280 500 000	10 280 500 000	

ملحق رقم 4

أهم اصناف التكاليف المشتركة

التكاليف المشتركة - التسيير

تبلغ الاعتمادات المرصدة لفائدة ميزانية التسيير للتكاليف المشتركة برسم سنة 2013 ما قدره **68.410.074.000** درهم أي بزيادة تبلغ 5.792.544.000 درهم أو 9,25 % مقارنة مع الاعتمادات المفتوحة برسم السنة المالية 2012. ويعزى هذا الارتفاع أساسا إلى الزيادة في التوقعات المتعلقة بتحملات دعم أثمان المواد البترولية.

وتتعلق بنود هذا الفصل بالتحويلات المخصصة لفائدة :

■ صندوق المقاصلة والمكتب الوطني المهني للحبوب والقطاني .. **50.000** مليون درهم

تخصص هذه الاعتمادات التي شهدت ارتفاعا يقدر ب 4.475 مليون درهم أي بنسبة 9,83 % مقارنة بالسنة المالية 2012 ، لتغطية تكاليف دعم أسعار المواد البترولية والمواد الغذائية الأساسية وكذا لتصفية متأخرات الأداء عن سنة 2012 برسم المواد المذكورة.

■ الصندوق المغربي للتقاعد **12.033** مليون درهم

تغطي هذه الاعتمادات التحملات العادية للسنة وتأخذ بعين الاعتبار تغطية عجز نظام المعاشات العسكرية لسنة 2013 وكذا الانعكاسات المالية الناتجة عن رفع الحد الأدنى للمعاش.

■ الاحتياط الاجتماعي **1.995** مليون درهم

ويتوزع هذا الغلاف على الشكل التالي :

■ مساهمة الدولة في نظام التأمين الإجباري عن المرض الأساسي لفائدة موظفي القطاع العام **1.500** مليون درهم

وسيخصص هذا الغلاف لتمويل مساهمة الدولة بصفتها مشغل في التأمين الإجباري الأساسي عن المرض للقطاع العام.

■ تعاونية القوات المسلحة الملكية **480** مليون درهم

مساهمة الدولة في التغطية الصحية الأساسية
لفائدة ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان 15 مليون درهم

التكاليف المشتركة - الاستثمار

تبلغ الاعتمادات المرصدة لفائدة ميزانية الاستثمار للتكاليف المشتركة برسم سنة 2013 ما قدره 18.667.709.000 درهم ، مسجلة بذلك ارتفاعا يقدر بـ 139.399.000 درهم أو 0,75 % مقارنة مع السنة المالية 2012.

وتتجلى المكونات الأساسية لهذا الفصل في ما يلي :

المساهمات المالية والمساعدات المختلفة 6.964,709 مليون درهم

هذه الفقرة التي تمثل إجمالا 37,31 % من الاعتمادات المفتوحة برسم ميزانية الاستثمار للتكاليف المشتركة تهم أساسا تحويلات موجهة لتمويل العمليات التالية :

مليون درهم 1.000	دفعات لفائدة صندوق الحسن الثاني للتنمية الاقتصادية الاجتماعية.....
مليون درهم 362,60	مخصصات من الرأسمال مساهمة الدولة في إنجاز ميناء طنجة المتوسط
مليون درهم 300	II (المرحلة الأولى).....
مليون درهم 300	دفعات لفائدة وكالة تهيئة موقع بحيرة مارشيكا..
مليون درهم 250	إنعاش الشغل والأفشورينغ
مليون درهم 240	إعانات لفائدة وكالات الإنعاش والتنمية الاقتصادية والاجتماعية لعمالات وأقاليم الشمال والجنوب والجهة الشرقية.....
مليون درهم 220	المساهمة في إنجاز ترامواي الدار البيضاء.....
مليون درهم 200	تمويل برنامج التنمية الحضرية لمدينة طنجة....
مليون درهم 200	دفعات لفائدة صندوق ضمان السكن.....

٢٠٠	مليون درهم	تنفيذ عقود البرامج المبرمة مع الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة وصورياد-2M.....
١٥٢,٧٠	مليون درهم	تمويل البرنامج الجهوي لمحاربة السكن غير اللائق بمراكم الحوز.....
١٥٠	مليون درهم	إنجاز الأشغال الخارجية المتعلقة بمبنياء طنجة المتوسط ١ (مبلغ تكميلي).....
١٥٠	مليون درهم	دفعات لفائدة صندوق ضمان المقاولات الصغرى والمتوسطة.....
١٥٠	مليون درهم	مساهمة الدولة في برنامج التزويد الشامل للعالم القروي بالماء الصالح للشرب.....
دفعات لفائدة الحسابات الخصوصية للخزينة التالية :		
١.٦٠٠	مليون درهم	صندوق دعم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية.....
١.٠٠٠	مليون درهم	صندوق دعم التماستك الاجتماعي.....
١.٠٠٠	مليون درهم	صندوق التنمية القروية و المناطق الجبلية.....
٥٦٠	مليون درهم	صندوق النهوض بتشغيل الشباب.....
١١٠	مليون درهم	صندوق مساندة بعض الراغبين في إنجاز مشاريع.....
١٠٠	مليون درهم	الصندوق الخاص بالعلاقات العامة.....
١٠٠	مليون درهم	صندوق مكافحة آثار الكوارث الطبيعية.....
١٠٠	مليون درهم	صندوق إنعاش الاستثمارات.....
٣٠٠	مليون درهم	استرداد الفوائد عن القروض.....
٣٠	مليون درهم	تغطية مخاطر صرف العملات المرتبطة بالقروض الخارجية في إطار دعم الدولة لبعض المؤسسات المالية.....